

جمهورية تركيا
جامعة وان يوزونجو بيل
معهد العلوم الاجتماعية
قسم العلوم الإسلامية

التكفير بين القديم والحديث

أطروحة لنيل درجة الماجستير

إعداد الطالب

خليل أحمد الحميدي

إشراف

د . متين يلدز

وان - 2020م

ملخص رسالة الماجستير

الباحث: خليل الحميدي

جامعة وان يوزونجيل- معهد العلوم الاجتماعية-

حزيران 2020م

التكفير بين القديم والحديث

كان غرضي من هذا البحث، هو تبين معنى التكفير وماهي الضوابط والقواعد التي حددها العلماء والمتكلمون، وبيان من يجوز أن يوصف بالكفر ومن لا يجوز أن يوصف به، وأن المسلم لا يكفر إلا بالأمور المتفق عليها عند أهل السنة والجماعة، ومعرفة أن التكفير وجد بوجود الخوارج ومن سار على نهجهم من بعدهم، وبيان المنهج الذي عليه أهل السنة والجماعة من المتكلمين والفقهاء.

موضوع أطروحتي التكفير، الذي بالغ فيه بعض العلماء، سالكين بذلك طريق الخوارج من قبلهم، فلم يسلم منهم أفضل الناس بعد الأنبياء وهم الصحابة الكرام، فكفروهم وجعلوهم من الكفار، مع العلم أننا لم نسمع مثل هذا الألفاظ التكفيرية في عهد النبي محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه الكرام من بعده، بل حذر النبي من إطلاق مثل هذه الألفاظ جزافاً وأنها تؤدي إلى الهلاك بصاحبها، وهنا تجلّى أيضاً فهم أهل السنة والجماعة من المتكلمين والفقهاء لنصوص الشرع الحنيف، وبيّنوا الضوابط وقعدوا القواعد الصحيحة التي من خلالها يعرف الإنسان من هو كافر ومن لا يجوز تكفيره، فجميع أهل العلم من المتكلمين والفقهاء على عدم تكفير إلا بما اتفق عليه العلماء من ضوابط توجب الكفر.

ولقد احتوى البحث على تمهيد وثلاثة أبواب وخاتمة، ذكرت في المقدمة التكفير بشكل عام، والدراسات السابقة، وفي التمهيد ذكرت الغرض من هذا البحث، وأهمية البحث، والمنهج الذي

سلكته في بحثي، وذكرت بعض الصعوبات والمشاكل التي واجهتني في أثناء هذا البحث، كم
وبينت بعض المصادر القديمة والحديثة التي عدت إليها.

وفي الباب الأول من البحث التكفير، ثم في الفصل الأول معناه عند المتكلمين والفقهاء،
ثم في الفصل الثاني عرف التكفير عند المتكلمين، وفي الفصل الثالث المكفرات وأما الفصل
الرابع فقد خصص للضوابط الشرعية للتكفير وماهي أهم مناطاته، وفي الفصل الخامس تكلمت
عن مسألة من لم يحكم بشرع الله.

وفي الباب الثاني تحدثت عن التكفير عند الخوارج ومن سلك نهجهم، ففي الفصل الأول
ذكر منشأ التكفير عند الخوارج وعلى أي شيء اعتمدوا في تكفيرهم للصحابه الكرام، وفي
الفصل الثاني الأحاديث الواردة في الخوارج، ثم بين في الفصل الثالث معتقدات الخوارج ، ثم
ذكر في الفصل الرابع موقف العلماء من الخوارج ، وفي الفصل الخامس جاء ذكر الوهابية أو
السلفية والسلفية هي مرحلة زمنية مباركة وليست مذهب فقهي.

وفي الباب الثالث وضح بعض أفكار تكفيري هذا العصر، ففي الفصل الأول وضح
ظهور تكفيري هذا العصر، وفي الفصل الثاني أورد بعض أفكار تكفيري هذا العصر مقارنة مع
أفكار الخوارج ، وفي الفصل الثالث بين موقف العلماء من تكفيري هذا العصر.

وفي آخر البحث ذكرت المصادر والمراجع التي تم الرجوع إليها، ثم بملحق بخلاصة
البحث باللغة الإنكليزية، والتركية، والعربية. وأتبع في هذا البحث المنهج الاستقرائي بأن اعرض
أقوال العلماء المعتمدين من أهل السنة واهل الكلام، وأبتعد عن الأقوال الشاذة وغير الراجحة،
خاصة في هذه المسألة الحرجة. ومن النتائج التي تم التوصل لها، أن من دخل في الإسلام
بيقين لا يخرج من الإسلام إلا بيقين، ومن كفرنا لا يجوز تكفيره.

الكلمات المفتاحية: الكلام، التكفير، الخوارج ، الوهابية

عدد الصفح: XII+115

مشرف الأطروحة: الدكتور متين يلدر

المحتويات

I.....	الملخص
IV.....	المحتويات
VII	الرموز
VIII.....	المقدمة
1.....	التمهيد
4.....	1. التكفير وأسبابه
4.....	1. 1. معنى التكفير
10.....	1.1.1 معنى التكفير عند الفقهاء والمتكلمين
17.....	1. 2. الكفر لغة واصطلاحاً
25.....	1. 3. المكفرات
32.....	1. 4. ضوابط التكفير ومناطقته
43.....	1. 5. أقوال العلماء في من لا يحكم بشرع الله
50.....	2. التكفير عند الخوارج و الوهابية

50.....	1.2 . تعريف الخوارج لغة واصطلاحاً
51.....	2.2. . بذرة التكفير عند الخوارج
55.....	2. 3. الأحاديث الواردة في الخوارج
61.....	2. 4. معتقدات الخوارج
67.....	2. 5. موقف العلماء من الخوارج
69.....	2. 6. التكفير عند الوهابية
82.....	2. 7. عقيدة الوهابية
86.....	2. 8. تأثير الوهابية على العالم الإسلامي
87.....	3. تكفيري هذا العصر
87.....	3. 1. ظهور تكفيري هذا العصر
88.....	3. 2. أفكار تكفيري هذا العصر مقارنة مع تكفيري الخوارج (داعش)
91.....	3.3. موقف العلماء المعاصرين من تكفيري هذا العصر
92.....	3. 4. العلاج الشافي لهذه الأفكار التكفيرية
99.....	4. الخاتمة
101.....	5. المصادر والمراجع

الرموز

لم استعمل في البحث شيء من الرموز والإشارات، ولكن في الحاشية يوجد بعض

الرموز وهي كالتالي مع دلالاتها:

تح: تحقيق

ج: جزء.

ص: صفحة.

م: ميلادي

هـ: هجري.

ط: طبعة.

ب. م: بدون مكان الطباعة

ب. ت: بدون تاريخ سنة النشر

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستترشده ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا، أما بعد:

كان سبب اختياري لهذا البحث هو كثرة ما رأيت من ظهور التكفير في وسط المجتمع الإسلامي، فكان هذا الفكر يزداد بين المسلمين شيئا فشيئا، وأخذ الكثير من الناس التراشق به، حتى ظن البعض أن هذا الفكر هو الذي كان عليه الصدر الأول من الإسلام ومن بعدهم، فكان لابد من تبين الحق الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه الكرام، ومعرفة المنهج الصحيح الذي عليه أهل السنة والجماعة من الفقهاء والمتكلمين.

وعند بحثي وجدت كثيرا من العلماء تناول هذا الموضوع و قد كتب عن التكفير مثل التكفير أخطاره وضوابطه إعداد أبو عبد الله الخطيب، ظاهرة الغلو في التكفير للقرضاوي، وضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة عبد الله بن محمد القرني، وغير ذلك من الأبحاث ، وكل واحد كتب بطريقة خاصة مختلفة عن الأخرى وبأسلوبه الخاص.

وتكمن أهمية البحث في أن قضية إطلاق حكم الكفر على شخص ما أو ما يسمى بالتكفير قضية بالغة الخطورة، إذ أن التكفير له أحكاما كثيرة تقع على من يصدق عليه هذا الوصف، فمن كان مسلم ثم أطلق عليه هذا الوصف، أهدر دمه، وفرق بينه وبين زوجته، وغير ذلك من الأحكام التي هي موضوع كتب الفقه، ولخطورة هذا القضية فقد شدد الإسلام على إطلاق الأحكام جزافا، قال الرسول الأكرم صلى الله عليه وسلم: (إذا كفر الرجل أخاه أو قال الرجل لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما).

فأمر التكفير خطير والخوض فيه أمره جليل، ويترتب عليه كثير من الأمور والأحكام ، فكان لابد من أخذ الحيطة والحذر في هذا الأمر، وعدم التسرع في إطلاق مثل هذا الألفاظ التي هي ليست من اختصاص عامة الناس، وإنما هي اختصاص أهل العلم الذين عرفوا قواعد

وضوابط التكفير، والتكفير يؤدي إلى قطع أواصر المحبة بين المسلمين ويفرق شملهم ويشنت جمعهم.

وقال الإمام النووي: "اعلم أن مذهب أهل السنة والجماعة ألا يكفر أحدا من أهل القبلة، ولا يكفر أهل البدع والأهواء، وأن من يجحد ما يعلم من الدين ضرورة، حكم بردته، إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام، أو نشأ بمكان بعيد عن تعاليم الإسلام وخفي عليه ذلك فيعرف ذلك".

وما زال هذا الفكر يمضي بين أوساط الشباب بقوة كبيرة، منذ أن وجدت جذره الخوارج الحزبية، وإن أكثر ما ابتليت به هذا الأمة في ماضي الزمان وحاضره هو التكفير، وما هذه التفجيرات المدمرة والاعتيالات العاشمة، والمذابح الماكرة للمصلين، وغيرها إلا ثمرة من ثمرات الفكر التكفيري وعواقبه ولواحقه.

ولأريب أننا نعيش هذا الأفكار التكفيرية اليوم في مجتمعاتنا الإسلامية، التي حاول أعداء الإسلام على نشرها وبثها وإصاق هذا الأفكار بالإسلام من أجل تشويهه، وتنفير الناس من هذا الدين القويم السمح .

خليل الحميدي

حزيران 2020م - وان، تركيا

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى معلم البشرية سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الذي انتقذنا من الظلمات إلى النور، وإلى من كانا سببا في وجودي والدادي الكريمين، اللذان سهرتا الليالي من أجل سعادتنا، وقدمتا لنا كل ما يملكان، تلك السيدة التي تحت أقدامها الجنة، أبي الذي أفنى حياته من أجلنا، أسأل الله العلي القدير أن يطيل بعمرهما مع تمام الصحة والعافية.

وكذلك أقدم هذا العمل لكل من أفنى حياته لخدمة هذا الدين من علمائنا ومشايخنا وأساتذتنا، وإلى جماعة رسائل النور الذين كان لهم فضل علي - بعد الله - في نجاح هذا العمل، فقد وفروا لي الوقت لأجل البحث والكتابة، فجزاهم الله عنا كل خير.

وأیضا أهدي هذا المشروع إلى أعمامي وأخوالي، وأخص بالذكر جدي العالم حسن علي العبدالله، ولا أنسى من كانت تمد لي يدا العون زوجتي الغالية التي أكن له الاحترام والتقدير، وإلى إخوتي وأخواتي الأعزاء على قلبي.

إلى أولادي وبناتي الغاليات على قلبي الذين أسأل الله أن يوفقهم لما فيه خيري الدنيا والآخرة، وأن يجعلهم قرة عين لي ولوالدتهم.

إلى كل من قدم لي العون من قريب أو بعيد، وفي آخر المطاف أحمد الله أن منا علي بتمام هذا العمل، فما كان من صواب فمن الله وما كان من زلل فمن نفسي واستغفر الله.

شكر وتقدير

الحمد لله من استكفاه كفاه ومن استعطاه عطاءه ومن استهده هداه والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن والاه، أشكر الله الذي أنعم علي بنعمة العقل والدين القائل في محكم التنزيل "وفوق كل ذي علم عليم" أما بعد:

حمدا لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، اتقدم بأجمل باقات الشكر والتقدير، وعظيم الامتتان لأستاذي ومشرفي الأستاذ الدكتور: متين يلدر الذي له الفضل - بعد الله تعالى - على تمام هذا البحث الذي ما برح يقدم لي النصيحة والعون، ويرشدني الى ما هو الصواب والحق، فله منا كل المحبة والتقدير.

ثم أزجي الشكر فائقة والثناء أجله للجنة الكريمة التي تشرفنا بحضورهم، فسررنا بتشريفهم، واستفدنا من علمهم ومعرفتهم، وهما الأستاذان الفاضلان.

الأستاذ الدكتور: مظهر توج

الأستاذ الدكتور : محمد كسكين

وكذلك الشكر موصول لجامعة يوزونجيل ولفخامة رئيسها وأساتذتها الكرام، وأخص بالشكر والتقدير عميد كلية الإلهيات وجميع الكادر التدريسي، الذين كانوا في غاية الود والاحترام، فأسال الله لهم التوفيق والنجاح ، وأن يحفظ هذه المنارة العلمية من مكروه.

التمهيد

قضية التكفير أول بدعة ظهرت في الوسط الإسلامي، وفي وقت مبكر من عهد الإسلام، واستشعر الصحابة الكرام ومن بعدهم آنذاك خطورة هذا الأمر الشنيع، فردوه وحكموا ببطلانه ومنافاته لمبادئ الدين، غير أنه بدلا من أن تختفي هذا الظاهرة التي تعد شذوذا في الفكر الإسلامي، انتقلت عدوها بقصد أو بغير قصد من الفئة التي احتضنتها وهم الخوارج إلى معظم الفرق الكلامية والمذاهب الفقهية، حيث أخذوا يتراشقون بالكفر، وضاع الحق وعمي عليه في غمرة هذه الصراعات المذهبية التي شغلت المسلمين طيلة قرون خلت، وما زالت جرثومة التكفير تتخر الجسد الإسلامي، وما برحت هذه الظاهرة تجد حتى الآن وللأسف من يروج لها ويتبناها باسم الإسلام نفسه.

وكل منصف من ذي البصائر والتمييز، يعلم أن هذا الأمر لو بحث على بساط الفكر، وفي إطار من الموضوعية والحرية، لكان ذلك أمضى واهدى سبيل، وهذا ما سنحاول جاهدين قدر المستطاع توضيحه وتبين الحق فيه بما وهبنا الله من علم ومعرفة، وحتى يعلم القارئ طريق الصواب من طريق الخطأ، ويميز بين الغث من الكلام والسمين منه.

ذكرت في بحثي المحتويات ثم المقدمة والتمهيد، و قمت بتقسيم بحثي هذا إلى ثلاث أبواب، وقسمت الأبواب فصول، بينت في المحتويات خطة بحثي التي سأتابعها واسير على وفقها، ثم ذكرت في المقدمة قضية التكفير والفهم الخاطئ لبعض النصوص، ثم وضحت في التمهيد سبب اختياري لهذه البحث، وما هي أهميته، والصعوبات التي واجتها، والغرض من بحثي.

ولقد قمت بتقسيم بحثي هذا إلى ثلاث أبواب، تحدثت في الباب الأول عن التكفير وماهي ضوابط التكفير عند علماء الكلام وليس التكفير بالهوى، وما هي أسباب التكفير، وما

هي المكفرات، وحكم من لا يحكم بشرع الله، وفي الباب الثاني تكلمت عن الخوارج، وعن الجذور الأولى للتكفير، وعن أفكار الخوارج، ومعتقدات الخوارج، وعن الوهابية وأفكارهم التكفيرية، ومعتقداتهم، وخطر هذا الفكر على العالم الإسلامي، وفي الباب الثالث تكلمت عن تكفيري هذا العصر، ومتى ظهرت أفكارهم، وعقدت مقارنة بينها وبين أفكار الخوارج التكفيرية، وموقف علماء الأمة منهم، وفي النهاية ختمت بحثي بخاتمة بينت فيها أهم ما جاء في بحثي ودققت فيه، ثم أوردت المصادر والمراجع.

غرض الباحث:

وكان غرضي من هذا البحث، هو تبين معنى التكفير وماهي الضوابط والقواعد التي حددها العلماء والمتكلمون، وبيان من يجوز أن يطلق عليه لفظ التكفير ومن لا يجوز أن يطلق عليه، وأن المسلم لا يكفر إلا بالأمور المتفق عليها عند أهل السنة والجماعة، ومعرفة أن التكفير وجد بوجود الخوارج والوهابية من بعدهم، وبيان المنهج الذي عليه أهل السنة والجماعة من المتكلمين والفقهاء في هذه المسألة.

أهمية البحث:

وكان السبب الرئيسي الذي دفعني للكتابة في هذا الموضوع، هو أن الفكر الدخيل قد غزا العالم عموماً، فكان لزاماً علينا أن نبينا للناس الطريق القويم الذي كان عليه الرسول الأكرم، والصحابة الكرام، وأن ننقل لهم طريق أهل السنة والجماعة، من الأشاعرة والماتريدية، والمتكلمين منهم.

المنهج:

وأتبع في هذا البحث منهج التحليل والاستقراء بأن اعرض أقوال العلماء المعتمدين من أهل السنة وأهل الكلام، وأبتعد عن الأقوال الشاذة وغير الراجحة، خاصة في هذه المسألة الحرجة، ثم أبين في آخر الباب المنهج الصحيح الذي عليه علماء السنة من الفقهاء والمتكلمين

الصعوبات:

ومن الصعوبات التي واجهتني في بحثي هو أنني ابحث عن المعلومات عن طريق النت، وفي بعض الأحيان لا تجد هذا المصدر متوفر على النت، فأضطر للذهاب لمصدر آخر، والحمد لله تم تخطي هذه المشكلة والله الحمد والمنه.

المصادر والمراجع الرئيسية

كان من المصادر التي قمت بالرجوع إليها هي كتاب *فتاوى لابن تيمية، الإقتصاد في الاعتقاد للغزالي، الفرق بين الفرق وبيان الفرق الناجية* للبغدادي.

المصادر والمراجع العصرية

وكان من المصادر التي تم الرجوع إليها *تكفير أهل الشهادتين* للشيخ حاتم بن عارف العوني، بحوث المؤتمر الدولي لدار الإفتاء الأردنية في نقض شبهات التطرف والتكفير، ضوابط التكفير في الفكر الإسلامي للدكتور ثائر الحلاق.

1. التكفير وأسبابه

1.1. معنى التكفير:

وتعد هذه الظاهرة اتجاها عاما يمكن أن تتمثل تحت عنوان الغلو في التكفير، ويختلف رواد هذه الأفكار في أسباب التكفير ودواعيه عند كل جهة منهم، فمنهم من يكفر على ارتكاب الكبيرة وهم الخوارج، ومنهم من لا يكفر مرتكب الكبيرة ولكن يكفر من هو مصر على الكبيرة، والفئة الأخرى التي تكفر جماهير المسلمين وتخرجهم من دائرة الإسلام ويدللون على ذلك، وقد لا أكون مبالغا إن قلت أن هذا الأمر خطير وليس سهلا، وهو يشغل بال الكثيرين من الناس وخصوصا الشباب الذي يكمن فيهم العنفوان والغيرة على دينهم ويستغلون من هذه الجوانب، وينساقون وراء بعض هؤلاء، فكان لا بد لهم من قول فصل وحكم عدل.¹

وهي قضية شغلت فكر المسلمين، وكان لها آثارها العملية والعقلية لعدة قرون، ثم لم يلبث الفكر الإسلامي أن انتهى منها واستقر على ما هو عليه أهل السنة والجماعة، قضية التكفير أول بدعة ظهرت في الوسط الإسلامي، وفي وقت مبكر من عهد الإسلام، واستشعر السلف وهم الصحابة ومن بعدهم آنذاك خطورة هذا الأمر وشناعته، فردوا هذا القول وحكموا ببطلانه ومنافاته هذا الدين، غير أنه بدلا من أن تختفي هذه الظاهرة التي تعد شذوذا في الفكر الإسلامي انتقلت بقصد أو بغير قصد من الفئة التي اختصت بها واحتضنتها وهم الخوارج إلى معظم الفرق الكلامية والمذاهب الفقهية، حيث أخذ أصحابها أو بعضهم على الأقل التراشق بالكفر والتابذ بالألقاب المضللة.²

¹ القرضاوي، يوسف عبدالله القرضاوي، ظاهرة الغلو في التكفير، ط: الثالثة، مكتبة وهبة، القاهرة 1990م، ص17.

² ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبدالواحد الإسكندري السيواسي، شرح فتح القدير، ط: السادسة، دار الفكر، دمشق، ب. ت، ج5/ ص100.

وضاع الحق وعمي عليه في غمرت هذه الصراعات المذهبية، التي شغلت المسلمين طيلة قرون خلت، ومازالت جرثومة التكفير تنخر الجسد الإسلامي، وما برحت هذه الظاهرة تجد حتى الآن وللأسف من يروج لها، والكلام عن التكفير يحتاج الى مزيد من الدقة والحذر، لأن غالبا ما يغلب الهوى على بعض من يكتب في مثل هذه المواضيع، فالغفلة عن مثل هذه المواضيع وعدم الجدية في البحث يوقع الكاتب في أخطاء، وخاصة أن هذه الموضوع يكون سميعا محضا.³

من المعلوم في الدين أن من قال "لا إله إلا الله محمد رسول الله" فهو مسلم فالجملة الأولى تعني نفي كل سيادة وحاكمية على وجه الأرض في جميع أنحاء حياة الإنسان من تشريع وقضاء وتنفيذ "لا إله"، وتتضمن الشطرة الثانية حصر الحاكمية والسيادة والسلطة في حياة الإنسان بالله وحده، وبعد هذا الإقرار بالربوبية يأتي الاعتراف بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم، فمن قالها فهو مسلم، ومن أقام أركان الإسلام لا يجوز تكفيره، قال تعالى: (فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)،⁴ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ويلكم، أو ويحكم، انظروا، لا ترجعوا بعدي كفارا، يضرب بعضكم رقاب بعض)⁵ وكذلك قال صلى الله عليه وسلم (من قال لا إله إلا الله ، فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله).⁶

ويعتبر التكفير من أخطر المسائل التي وجدت حديثا بين المجتمعات الإسلامية في العالم الإسلامي يقول العلامة عبدالله بن بيه عن التكفير " والتكفير الذي هو نفي الإيمان والحكم بالارتداد، بالغت الشريعة في التحذير من إطلاقه على غير مستحقه واحتياط منه

³ الغزالي، محمد بن محمد الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، دار المنهاج، الرياض، 2017م، ص91.

⁴ التوبة 5/9

⁵ مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربية، بيروت، ب. ت، كتاب الإيمان، رقم الحديث 65، ج2/ص241.

⁶ العيني، بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني، عمدة القارئ في شرح صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت، 2016م، كتاب الزكاة، رقم الحديث 6924، ج10/ص266.

السلف كثيرا، وعده من جرائم الفساد في الأرض لخطورته وما يترتب عليه من آثار دنيوية وأخرية. لكنه "أي التكفير" لم يعد مقتصرًا على ما هو من صميم الاعتقاد، ولا مبنيًا على علامات واضحة لا تحمل أي تأويل، بل صار الناس يكفرون بالشبهة ولوازم الأقوال، وفي أمور لا تعدو أن تكون أحكامًا فقهية عملية، فهذا التساهل في التكفير يزيد من قاعدة المستهدفين بالقتل".⁷

وقال الأشاعرة والماتريدية: "أن التكفير من الكبائر، والكبائر عندهم كل ما أوجب الشرع الحد عليه، فأكبر الكبائر هو الشرك بالله وإدناها شرب الخمر، وزاد بعض وما أصر على صغيرة، وأنه لا كبيرة مع الاستغفار كما لا صغيرة مع الإصرار".⁸

فالتكفير غايته استحلال دماء المسلمين وحياتهم، وانتهاك حرمتهم وأموالهم وحقوقهم، وهذه الدماء لها حرمتها عند الله تعالى فقد حذر الحق من هذا الأمر فقال: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا)،⁹ وقد حذر الرسول الأكرم من رمي الجار بالشرك والسعي لقتله فقال: (إن ما أتخوف عليكم رجل قرأ القرآن... فانسلك منه ونبذه وراء ظهره وسعى على جاره بالسيف ورماه بالشرك....)،¹⁰ وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ۖ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا).¹¹

⁷ دار الإفتاء العام الأردن، بحوث المؤتمر الدولي نقض شبهات التطرف والتكفير، 2016م، ص 146.

⁸ أبي عديّة، الحسن بن عبد المحسن المشهور بابي عديّة، الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية، دائرة المعارف النظامية، بحيدر آباد، 1322هـ، ص 60.

⁹ النساء 93/3

¹⁰ ابن حبان، الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التيمي البستي، صحيح بن حبان، دار المعارف القاهرة، ب. ت، كتاب العلم، رقم الحديث 81، ج 1/ص 282.

¹¹ النساء 94/3

ومعنى ذلك " فتبينوا " أي أسألوهم هل هم مسلمون ؟ وهنا يؤخذ بالظاهر ولا ينظر الى الباطن فلا يجوز قتل المسلم بل أي إنسان غير مسلم وغير مقاتل، وقد جاء في قصة سيدنا اسامة بن زيد عندما قتل رجلا قال: لا إله إلا الله ، فقال له رسول الله (أقال لا إله إلا الله وقتلته ؟) قال: قلت: يا رسول الله، إنما قالها خوفا من السلاح، قال: (أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا ؟).¹²

وقال القاضي عبد الجبار: " فإنما كفرناهم - أي المعتزلة - لأنهم أوجبوا الذم والعقاب على فعل غير المكلف، وقالوا أنه واقع من الله على سائر وجوهه، وليس كذلك حالنا فيما قلناه، لأننا علقنا الذم والعقاب بانتفاء أمر انتفاؤه إليه يرجع، كما أن وقوعه به يكون، ويصح منه أن يفعله، وألا يفعله".¹³

وقد ذكر الذهبي عن شيخة ابن تيمية أنه كان يقول في أواخر حياته " إننا لا نكفر أحدا من الأمة " ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن) فمن لازم الصلوات بوضوء فهو مسلم.¹⁴

معنى الكفر عند التفتازاني: " الكفر عدم الإيمان، فالكافر إن أظهر الإيمان خص باسم المنافق، وإن كفر فهو المرتد، وإن قال بتعدد الآلهة فالمشرك، وإن تدين ببعض الأديان فبالكتابي"¹⁵ وما نراه ونسمع به في هذه الأيام من أصحاب الأفكار التكفيرية الذين يقوم بسؤال الناس في الطرقات فيقروا لهم بالإسلام، ثم يسألونهم بعض الأسئلة عن الدين فيخطئوا فيقوموا

¹² مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، رقم 96، ج1/ص56.

¹³ القاضي عبد الجبار، ابي حسن عبد الجبار بن أحمد، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، تح: محمد خضر

نبيها، دار الكتب العلمية، بيروت، ب.ت، ج14/ص284.

¹⁴ الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، سيرة أعلام النبلاء، ط: الثالثة، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985م، ج11/ص393.

¹⁵ التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني، شرح المقاصد في علم الكلام، دار المعارف

النعمانية، باكستان، ب.م، 1981م، ج3/ص460.

بقتلهم، وهذا أمر منافي للشرع الإسلامي والدين الحنيف، والقصد منها تشويه الدين الحنيف والدين منهم براء.

النية لها دور كبير في أعمال الإنسان وهي التي عليها المعول، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى...) ¹⁶ وقال تعالى: (إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ)، ¹⁷ فالله تعالى بين قول المنافقين بأنهم يشهدون ويعترفون برسالة الرسول صلى الله عليه وسلم - وهو قول لوصف حقيقة قاطعة - بأنها كذب وذلك لأنها قيلت في نية كذب ولو أن مضمونها حقا، فمحل تكذيبهم أنهم قالوا بألسنتهم بما يعلم الله أن قلوبهم تنكره. فهذا يعني أن الكفر يتطلب نية الكفر، وليس مجرد قول سهو أو عمل غافل فلا يجوز الحكم على أي شخص بالكفر بدون التأكد بان نية الكفر، فقد يكون الشخص مكرها أو غير قاصد للكفر أو يكون جاهلا أو مجنون، وقد يكون مخطئ في فهم مسألة، قال تعالى: (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيْمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيْمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ). ¹⁸ وكذلك لا بد من العلم بأنه لا يجوز التكفير في المسائل المختلف بها بين علماء المسلمين، وكذلك لا يجوز تكفير الناس بالجملة فالتكفير يكون للشخص حسب عمله ونيته و لهذا يقول الحق تبارك وتعالى: (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ). ¹⁹ وكذلك لا يجوز تكفير من يشك في كفر الآخرين أو من لا يكفرهم، إن العلماء ومعهم ابن تيمية وابن القيم الجوزي فرقوا بين عمل الكافر والتكفير فلو وقع من شخص عمل فيه شيء من الكفر فلا يلزم من ذلك الحكم

¹⁶ البخاري، محمد بن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، دار ابن كثير، بيروت، 2002م، كتاب بدء الوحي،

رقم الحديث 1، ج1/ص3.

¹⁷ المنافقون 1/96

¹⁸ النحل 103 / 16

¹⁹ فاطر 18 / 35

على الشخص بالكفر لما بيناه سابقا.²⁰

والناس جميعا بعد الأنبياء والرسل يعبدون الله تعالى على قدرهم لا على قدره سبحانه وتعالى قال تعالى: (وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ)،²¹ ويقول تعالى: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ۖ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلٌ)،²² لكن الحق سبحانه وتعالى يقبل هذه العبادة والناس لا تعلم حقيقة الله تعالى لأنه (ليس كمثله شيء)،²³ (لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ۖ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ)،²⁴ ولا يعرف عنه تعالى إلا بما أخبر عن نفسه بالوحي أو عن طريق النبي محمد صلى الله عليه وسلم (يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنْذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ).²⁵

فكيف لهؤلاء أن يحملوا السلاح على الآخرين إذا رأوا أنهم لا يعبدون الله جل جلاله على قدره، فلا أحد يستطيع أن يعبد الله على قدره إلا أن يشاء الله تبارك وتعالى، وعلى كل حال فالشرك ليس وارد عند العرب، قال صلى الله عليه وسلم: (إن الشيطان آيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم).²⁶

وعلى هذا فإن الجرائم التي ترتكب في العالم الإسلامي باسم الدين الإسلامي لا تتعارض مع صحيح الدين فحسب، ولكنها تسيء الى الدين الذي هو دين السلام والسلم والوحدة، ودين الإحسان والرحمة والتعاون والأخوة، ومن يرتكب هذه الجرائم باستعمال العنف والسلاح والقتل والإرهاب والذبح وغيرها من وسائل القتل من كل الفرق والجماعات المتطرفة

²⁰ ظاهرة التكفير "كأزمة" وأثرها على واقع المجتمعات المسلمة. www.taghrib.org > article > print. 2020.05.2

²¹ الأنعام 91/6

²² الإسراء 85/17

²³ الأنعام 103/6

²⁴ الشورى 11/42

²⁵ غافر 15/40

²⁶ النووي، ابو زكريا محي الدين بن شرف النووي، شرح النووي على مسلم، ط: الثانية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ب. ت، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، رقم الحديث 2812، ج17/ص 291.

ويرفعون راية الدين هم مجرمون آثمون، وإن تقسيم الدول كما يفعل التكفيريون فإنه يقدم للعالم صورة مشوهة ومزرية عن الإسلام وهي منافية للإسلام.²⁷

و كما هو معلوم أن المسلم لا يكفر بالمعاصي كما قال تعالى: (قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ).²⁸

فالحق أن المسلم لا ييأس من رحمته تعالى التي وسعت كل شيء، فإنه غفار للذنوب ما عدا الشرك بالله تعالى، فإنه لا يحق لأي شخص أن ينصب نفسه ولي أمر المسلمين بالقوة ومن ثم يقوم بإصدار قرارات التكفير، وقطع رؤوس وغيرها، دون أحكام قضائية أو أسباب تستند على الفقه والقانون.

1.1.1. معنى التكفير عند الفقهاء والمتكلمين:

يرى الفقهاء أن تصريحات الكفر لا تكون إلا ببرهان ودليل ونية مبينة، ولا يجوز تكفير المسلم بفعله لذنوب أو ألفاظ ينطق بها، أو ببعض أخطاء يرتكبها فمن جاء بالشهادتين فقد عصم دمه وماله، وسنذكر جانباً من آراء بعض فقهاء المذاهب من المتقدمين منهم والمتأخرين والمتكلمين.

قال الإمام الشافعي: "لا يكفر المسلم بما يبدر منه من ألفاظ الكفر إلا أن يعلم المتلفظ بها أنها كفر".²⁹

²⁷ بيان الأثر الشريف في مواجهة التطرف والإرهاب،

<http://gate.ahram.org/News/568856.aspx> المنعقد 3-4 ديسمبر، 2014.

²⁸ الزمر 53/39

²⁹ اليماني، محمد بن إبراهيم بن علي بن مرتضى اليماني، *يثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى مذهب الحق من أصول التوحيد*، دار الكتب العلمية، بيروت، 1984م، ص 292-294.

وقال الإمام البغوي: " اتفق أهل السنة على أن المؤمن لا يخرج عن الإيمان بارتكاب شيء من الكبائر إذا لم يعتقد إباحتها، وإذا عمل شيء منها، فمات قبل التوبة، لا يخلد في النار، بل هو إلى أمر الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه بقدر ذنوبه، ثم أدخله الجنة برحمته".³⁰ وأي كفر أعظم من القول بأن القرآن مخلوق، إذن فيزعمون أن أسماء الله مخلوقة، وعلم الله مخلوق وهذا الكفر.³¹

وعند المالكية: يقول الشاطبي من فقهاء المالكية: "اختلف فقهاء الأمة في تكفير أهل البدع العظمى، ولكن الذي يقوى في النظر، وما جاء بالأثر، عدم الجزم بتكفيرهم، والدليل عليه عمل السلف الصالح فيهم، فعلي كرم الله وجهه عامل الخوارج في قتالهم معاملة أهل الإسلام"،³² على مقتضى قول الله تعالى: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا).³³

قال الشيخ المفيد: "اتفقت الإمامية على أن من يرتكب الكبائر وهو من أهل المعرفة والإقرار لا يخرج من الإسلام، وهو مسلم وإن كان فاسقا بما فعله من الكبائر والآثام"، قال الفاضل المقداد وابن ميثم البحراني بأنه مؤمن".³⁴

قال ابن حزم عندما تكلم فيمن يكفر ولا يكفر: " قالت طائفة من أهل العلم أنه لا يكفر ولا يفسق مسلم بقول قاله في اعتقاد أو فتيا، وإن كل مجتهد في شيء بما رأى من

³⁰ البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، شرح السنة، تح: محمد زهير الشاويش، ط: الثانية، المكتب الإسلامي، دمشق، 1983م، ج1/ص103.

³¹ الأشعري، علي بن اسماعيل أبو الحسن الأشعري، الإبانة، تح: عباس السقا، دار النفائس، 1994م، ص76.

³² الشاطبي، أبو اسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، الاعتصام، دار بن عفان، الرياض، 1992م، ج3/ص35.

³³ الحجرات 9/49

³⁴ المفيد، محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم أبي عبد الله، أوائل المقالات، تح: الشيخ إبراهيم الأنصاري، المؤتمر العلمي لألفية المفيد، 1413هـ، ص47-48.

الحق، فهو مأجور على كل حال إن كان على الحق فله أجران وإن أخطأ فله أجر واحد وهذا القول لابن أبي ليلى وأبي حنيفة والشافعي والثوري.³⁵

وقال ابن قدامة: " ترجيح عدم تكفير تارك الصلاة وهذا قول أكثر الفقهاء: كأبي حنيفة ومالك والشافعي واستدل على ذلك بالأحاديث التي تحرم من قال لا إله إلا الله على النار، كما استشهد بآثار الصحابة وإجماع المسلمين قال لا نعلم أن أحدا كان تارك للصلاة، و ترك تغسيله وتكفينه ودفنه والصلاة عليه ولا منع ورثته من ميراثه، ولا منع هو ميراث مورثه ولا فرق زوجين لتترك الصلاة ولو كان كافرا لثبتت هذه الأحكام كلها.³⁶

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: " لا يجوز تكفير المسلم بذنب فعله ولا بخطأ أخطأه، كالمسائل التي فيها اختلاف بين أهل العلم، والخوارج المارقون الذين قال النبي بقتالهم وقتالهم علي كرم الله وجهه، واتفق على قتالهم أئمة الدين من الصحابة والتابعين، ومن الصحابة لم يكفرهم كعلي وسعد بن أبي وقاص بل عدوهم من المسلمين مع قتالهم ولم يقاتلهم علي حتى سفكوا الدماء الحرام، وأخذوا أموالهم.³⁷

قال الإمام الشوكاني: "اعلم أن الحكم على رجل مسلم بخروجه من الإسلام ودخوله في الكفر لا يجوز لمسلم يؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر أن يقول به إلا ببرهان أوضح من شمس النهار فقد جاء بالأحاديث الصحيحة أن من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما، وقال عز وجل: (وَلَكِنْ مَّنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا)،³⁸ فلا بد من انشراح في الصدر وطمأنينة في القلب وسكون النفس إليه فلا عبرة بما يقع من طوارق عقائد الشرك خصوصا مع الجهل

³⁵ ابن حزم، علي بن أحمد بن حزم الظاهري، الفصل في الملل والأهواء والنحل، تح: عبد الرحمن خليفة، محمد علي وأولاده، ب. م، 1347هـ، ج3/ص291.

³⁶ ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة، المغني، دار الكتب العربي، بيروت، 1983م، ج12/ص68.

³⁷ ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبدالله، فتاوى ابن تيمية، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد، السعودية، 2004م، ج3/ص282.

³⁸ النحل 106/16

بالإسلام، كذلك لا عبرة بصدور فعل كفري لم يرد فاعله الخروج من الدين الى ملة الكفر، وكذلك لا عبرة بلفظ يتلفظ به المسلم يدل على الكفر ولا يعتقد معناه".³⁹

قال ابن عابدين نقلا عن الطحاوي وغيره "لا يمكن أن يُخرج الرجل من الإيمان إلا الجحود ما أدخله فيه، ثم ما تيقن أنه ردة يحكم بها، وما يشك أنه ردة لا يحكم بها إذ الإسلام الثابت لا يزول بالشك مع إن الإسلام يعلو... فإذا كان في المسألة وجوه توجب التكفير، ووجه واحد يمنع، فعلى المفتي أن يميل الى الوجه الذي يمنع التكفير، تحسبا للظن بالمسلم لأن الكفر نهاية في العقوبة فيستدعي نهاية في الجناية، ومع الشك والاحتمال لا نهاية".⁴⁰ وقال المتكلمون: "من استحل حراما وقد علم في دين النبي عليه السلام تحريمه، كتناكح ذوي المحارم أو شرب الخمر أو أكل الميتة أو الدم من غير ضرورة فهذا كافر، وفعل هذه الأشياء بدون الاستحلال فسق، ومن استحل شرب النبيذ إلى أن يسكر كفر، ومن قال لحرام هذا حلال لترويج السلعة، أو بحكم الجهل لا يكفر، وإن كل ما كان حراما في جميع الشرائع فتمنى حله كفر، وأما ما كان حلالا ثم حرم فتمنى حله فلا يكفر".⁴¹

وقال الغزالي في التحذير من رمي الناس بالكفر: "فإن الوصية أن تكف لسانك عن تكفير أهل القبلة ما أمكنك، ما داموا قائلين لا إله إلا الله محمد رسول الله، غير مناقضين لها، والمناقضة تجوزهم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعذر أو بغير عذر، فإن التكفير فيه خطر، والسكوت لا خطر فيه".⁴²

³⁹ الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني اليمني ، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، دار بن حزم، القاهرة، ب. ت، ج4/ ص587.

⁴⁰ ابن عابدين، محمد امين بن عمر، رد المختار على الدر المختار، المكتبة التجارية، مكة، 1996م، ج4/ ص408.

⁴¹ أبو حفص، نجم الدين عمر بن محمد بن أحمد، شرح العقائد النسفية، مكتبة المدينة، كراتشي، ب. ت، ص351.

⁴² الغزالي،، ابو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، دار المنهاج والتوزيع، الرياض، 2017م، ص144.

وقال الشيخ محمد حبيب بن الخوجة أمين عام المجمع الفقهي الإسلامي: " المسلمون أمة واحدة يؤمنون بالله الواحد وكتابتهم المنزل اليهم وهو القرآن الكريم وقبلتهم واحدة، وأصول دينهم خمسة: الشهادة والصلاة والصوم والزكاة والحج فمن التزم بهذه الأصول فهو مؤمن والواقع أن المذاهب هي في واقع الأمر اجتهادات في فهم النصوص من الكتاب والسنة وقد يختلف أئمتها في التفسير والتأويل والأصول والقواعد والترجيح بين المسائل".⁴³

وقال الشيخ محمد سيد طنطاوي شيخ الأزهر سابقا عندما سئل عن المذاهب الإسلامية هل هي جزء من الإسلام السني؟ وبصيغة أخرى هل كل من يتبع ويمارس أي من المذاهب السنية الأربعة والمذهب الظاهري والمذهب الجعفري والزيدى يعد مسلما ؟ قال: "أن أصحاب هذه المذاهب يشهدون فيما نعلم إن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويعترفون بالأركان الخمسة ويؤدونها، وإذا وجد بينهم خلاف فهو في الفروع لا في الأركان والأصول، وعلى ذلك لا يمكن القول بأنهم غير مسلمين وشريعة الإسلام تأمر أتباعها أن يحكموا على الناس على حسب ظواهرهم أما البواطن فهي لله تعالى وهو العليم بها".⁴⁴

قال الإمام الصابوني: " ويعتقد أهل السنة أن المؤمن وإن اذنب ذنوبا كثيرة صغيرة وكبيرة، فإنه لا يكفر بها، وإن خرج من الدنيا غير تائب منها، ومات على التوحيد والإخلاص، فإن أمره إلى الله، إن شاء عفا عنه، وأدخله الجنة سالما غانما غير مبتلى بالنار ولا معاقب على ما ارتكبه واكتسبه، ثم استصحبه إلى يوم القيامة من الآثام والأوزار، وإن شاء عفا عنه وعذبه مدة بعذاب النار، وإن عذبه لم يخلد فيها، بل اعتقه وأخرجه الى نعيم دار القرار".⁴⁵

وقال البوطي: "من قال لا إله إلا الله محمدا رسول الله ويؤمن بكلام الله ويؤمن بالرسول والأنبياء فهو مسلم ولا يجوز تكفيره، ويقول أيضا لا يجوز التكفير بالجملة أبدا فالسلف الصالح

⁴³ جلال الدين، براقائي سيد جلال الدين، التعددية المذهبية في الإسلام وآراء العلماء، ص246.

⁴⁴ جلال الدين، براقائي سيد جلال الدين، التعددية المذهبية في الإسلام وآراء العلماء، ص102
www.makhterataltakfir.com آب 2019.

⁴⁵ الصابوني، ابو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني، عقيدة أهل الحديث، تح: ناصر بن عبد الرحمن، ط: الثانية، دار العاصمة، الرياض، 1998م، ص60.

كان الواحد منهم إذا رأى الشخص تلبس بما يدل على الكفر تسعين بالمئة، ولكن عشرة بالمئة أو خمسة بالمئة يدل على إسلامه يحكمون له بمقتضى الخمسة بالمئة ويعرضون عن الخمس والتسعين بالمئة، ولكن اليوم هو العكس، فالإمام أحمد بن حنبل فيما يرويه ابن قدامه إذا رأيت شخصا يشرب الخمر فلا يجوز الحكم عليه بالكفر لأنه ربما يشربها وهو يعلم أنها محرمة لا نه قد. يكون فاسق، إلا إذا قال كلام يدل على أنه لا يؤمن بحرمتها فالذي يكفره ليس الشرب وإنما الذي يكفره المعتقد".⁴⁶

وقال أن الإمام أحمد لقي ما لقي من المعتزلة كما هو معلوم عذب كثيرا منهم، فهل كفر الإمام أحمد المعتزلة؟ على الرغم أن للمعتزلة أفعال كثيرة أكثر بكثير ممن يكفر اليوم، ولما رفعت المحنة عنها في زمن المتوكل قال له بعض أصحابه يا سيدي ادعو على ابن أبي دواد وهو الذي فعل الكثير لإنزال المحنة بالإمام أحمد وهو معتزلي قال له الإمام أحمد وماذا ينفعك أن يعذب أخوك لأجلك يوم القيامة، ورفع يده يدعو لابن أبي دواد بالمغفرة والرحمة.⁴⁷

ويقول البوطي رحمه الله تعالى: لو جاز لنا أن نكفر أحدا بالظنة لكفرنا عبد الله بن أبي بن سلول وهو أولى الناس بالتكفير، وهو الذي قال عندما رجع الرسول من إحدى الغزوات ما أرانا وجلابيب قريش إلا كما قال المثل سمن كلب يأكلك، والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجنا الأعرز منا الأذل، فهل كفره النبي صلى الله عليه وسلم لا أبدا بل جاء ابنه وهو مسلم قال يا رسول الله بلغني أنك قاتل أبي فيما سمعت عنه فإذا اردت ذلك فأنا اقتله، ابتسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال بل نترفق به مادام بيننا أي ما أظهر الإسلام، ولما مات عبد الله بن أبي بن سلول ارسل ابنه إلى رسول الله على خجل هل ممكن أن نأخذ قميصك لنكفن به والدي عسى الله يخفف عنه، خلع حبينا ثوبه الذي كان يلبسه وأرسله ليكفن به رأس المنافقين وجاء النبي ليصلي عليه وأخذ عمر بن الخطاب يهمس في أذن النبي كي لا يصلي عليه ويذكره بما كان يفعل، والنبي صلى الله عليه وسلم يعرض عنه، ويقول لعمر إن الله خيرني فاخترت.

⁴⁶ البوطي، محمد سعيد رمضان البوطي، <https://youtu.be/11sDKjz93wY>، 2016/03/06.

⁴⁷ البوطي، محمد سعيد رمضان البوطي، <https://youtu.be/11sDKjz93wY>، 2016/03/06.

ويقول البوطي: أن العلماء قالوا لو أن احتمالات الكفر تسع وتسعون بالمئة واحتمال الإسلام واحد بالمئة نجنح الى الواحد بالمئة ونترك التسع والتسعين لله تعالى فأهل السنة والجماعة لا يكفرون أحدا من أهل القبلة، حتى أن الإمام على عندما سئل عن الخوارج قال

إخواننا بغوا علينا.⁴⁸ ونرى أن التكفير مسألة ليست بالهينة والتساهل في إطلاقها خروج من الدين عن صحيح الإسلام وإن اختلاف الفقهاء في الفروع إنما هو في الحقيقة هو للتيسير على الناس ورفع الحرج عنهم ورحمتهم قال تعالى: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ).⁴⁹

وقال الإمام ابن أبي العز الحنفي: "إن أهل السنة متفقون كلهم على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفرا يخرج من الملة بالكلية، كما قالت الخوارج، إذا لو كفر كفرا ينقل من الملة لكان مرتدا يقتل على كل حال، ولا يقبل عفو ولي القصاص، ولا تجري الحدود في الزنا والسرقة، وهذا القول معلوم بطلانه وفساده بالضرورة من دين الإسلام، ومتفقون على أنه لا يخرج من الإيمان والإسلام، ولا يدخل في الكفر، ولا يستحق الخلود مع الكافرين".⁵⁰

وقال صاحب الأساس: "لا إكفار ولا تفسيق إلا بدليل سمعي لأن تعريفهما لم يثبت إلا بالسمع إجماعا قطعيا لاستلزامهما الذم والقطع بتخليد صاحبيهما في النار إن لم يتب".⁵¹

وعند الإمامية: الراجح من عبارات متكلمي الإمامية أن من فعل كبيرة لا يخرج من إطار الإسلام، فهو لا يخرج من دائرة الإيمان، فإن أعلام الإمامية قالوا: بأن الإيمان هو التصديق، وجعلوا العمل شرطا لكماله.

⁴⁸ البوطي، محمد سعيد رمضان البوطي، <https://youtu.be/11sDKjz93wY>، 2016/03/06.

⁴⁹ البقرة 1/185

⁵⁰ ابن العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، تح: ناصر الدين الألباني، دار الفكر، بيروت، ب. ت، ص 360-361.

⁵¹ العلوي، المنصور بالله القاسم بن محمد الزيدي العلوي، الأساس لعقائد الأكياس في معرفة رب العالمين وعنده في المخلوقين، دار الطليعة، بيروت، ب. ت، ص 10.

يقول الشيخ احمد بن حمد الخليلي وهو مفتي سلطنة عمان: "إن الإسلام دين يتمثل في المعتقدات الحقّة التي تنطوي عليها إجمالاً الشهادتان، ويجسدها تطبيق الإسلام في الأحكام العملية وتتمثل بالصلاة والصيام والزكاة والحج، فكل من جاء بالشهادتين ولم ينكر شيء مما علم من الدين بالضرورة فإنه يعد مسلماً، ولا يجوز إخراجهم من ملة الإسلام نظراً ولا تطبيقاً، فلا يعد مشركاً ولا كافراً كفر ملة، ولا تمنع مناعتهم ولا مواريثهم، وله من الحقوق ما للمسلمين من رد السلام وكف الأذى وصون دمه وماله وعرضه ومساعدته إن احتاج لذلك بقدر الإمكان".⁵² وقال ابن بطة رحمه الله: "وقد أجمعت العلماء أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب ولا نخرجه من الإسلام بمعصية، نرجو للمحسنين، ونخاف على المسيء"⁵³

ويتبين لنا من خلال ما تقدم من أقوال الفقهاء وعلماء الكلام أن الناس لا بد لهم أن ينتهوا عن تكفير المسلمين، ويمتنعوا عنه حتى يجدوا الدليل على خلافه، لأن الأصل هو بقاء المسلم على إسلامه، وأيضاً أن من يتخذ أو يستعمل العنف والإرهاب في وجه أبناء الأمة الإسلامية يعتبر آثماً وعاصياً لله، وهو لا يمثل الإسلام الصحيح الذي جاء به الدين الحنيف والسنة السنية، فتخويف الناس وحرقتهم وذبحهم والاعتداء على أعراضهم وأموالهم وانتهاك المقدسات الدينية أو الصحفية، وهي جرائم ضد الإنسانية يدنها الإسلام جملة وتفصيلاً، ومثل هذه الأفعال تعطي صورة مشوهة عن الإسلام والمسلمين.

2.1. تعريف الكفر:

لغة: مأخوذ من الستر و التغطية، تقول العرب كفر درعه بالثوب، أي ستره، ويقال للزارع كافر، لأنه يستر البذرة في التراب عند حرثه، ويسمى الليل كافراً لأنه يستر ما يكون

⁵² جلال الدين، براقائي سيد جلال الدين، التعددية المذهبية في الإسلام وآراء العلماء، ص 244.

⁵³ ابن العز الحنفي، ابن أبي العز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية، ص 357.

فيه، كما يقال للبحر كافر، لأنه إذا طمى غطى بعض أجزاء اليابسة، والكفر أيضا ضد الإيمان.⁵⁴

ولغة: الكفر هو التغطية والستر والظلام وكل شيء غطى شيئا فقد كفر. وهو ضد الإيمان ويطلق على جحود وكفران النعمة، وهو ضد الشكر، فالكافر من جحد وأختفى الاعتراف بالنعمة ومقابلة الشاكر. وهو: من أعلن الاعتراف بها وقالوا كفران على وزن شكران، ثم عرف بمعنى المقابل للإيمان ثم غلب في عرف كتاب عصرنا على الملاحظة والمنكرين لوجود الخالق وصار يطلق على كل متدين سبا وإهانة.⁵⁵

أما اصطلاحاً فقد تعددت تعاريفه، نظرا إلى تعدد مفهوم الإيمان عند العلماء، فقد عرفه بعض المتكلمين بأنه "الجهل بالله تعالى"،⁵⁶ والصفى الهندي رد هذا التعريف، لأنه إذا أريد الجهل بوجوده لم ينعكس، وبيان ذلك أن جحد الرسالة وسب الرسول مثلا كفر بالإجماع، وليس هو جهل بالله تعالى، لأنه قد يصدر من العارف به.⁵⁷

قال العسقلاني: "وقد ورد الكفر في الشرع بمعنى جحد النعم وترك الشكر للمنعم والقيام بحقه".⁵⁸

⁵⁴ ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، الطبعة الأميرية، القاهرة، 1302هـ،

ج 5/ص 146-147.

⁵⁵ أبو حبيب، سعدي، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، ط: الثانية، دار الفكر، دمشق، 1988م،

ج 1/ص 321.

⁵⁶ الباقلاني، محمد بن الطيب أبو بكر الباقلاني، تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، تح: محمود محمد، دار

الفكر العربي، بيروت، ب. ت، ص 349.

⁵⁷ الأمدي، سيف الدين الأمدي، أبقار الأفكار في أصول الدين، تح: أحمد المهدي، دار الكتب القومية، القاهرة

2002م، ج 5/ص 35.

⁵⁸ ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو فضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح

البخاري، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ، ج 1/ص 389.

وقال ابن فارس: "الكاف والفاء والراء أصل يدل على معنى صحيح وهو الستر والتغطية".⁵⁹

اصطلاحاً: "إن الكفر له أقسام ومراتب متعددة والمعاصي كلها من أقسام الكفر لا ينافي بعض مراتب الإسلام والإيمان وللکفر قسمان".

الأول: كفر اعتقادي وهو الكفر بالله وبرسوله وبالיום الآخر وهو نقيض الإسلام ويسمى الكفر الأكبر وهو كل اعتقاد أو قول أو فعل حكم الشرع بكفره وهو مخرج من الملة.

والإعراض عن الدين بشكل كامل وجدد شيء ثبت قطعاً في النصوص أو معلوم من الدين ضرورة.⁶⁰

ويقول البخاري: "ولم يكونوا يكفرون أحداً من أهل القبلة بالذنب، لقوله تعالى: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظماً)".⁶¹ ويقول الإمام الأشعري: "فإن قال قائل فحدثونا عن الفاسق من أهل القبلة أمؤمن هو؟ قيل نعم، مؤمن بإيمانه فاسق بفسقه وكبيرته".⁶² وقال الإمام الأشعري: "إن الإيمان هو التصديق لله ولرسله صلى الله عليهم وسلم، ولا يمكن أن يكون مصدق لله إلا إذا عرفه،

⁵⁹ ابن الفارس، أبي الحسن أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام هارون، دار الجبل، بيروت، 1991م، ج5/ ص191.

⁶⁰ الأزهرى، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تهذيب اللغة، تح: عبد السلام هارون، الدار المصرية العامة، القاهرة، 1964م، ج4/ 3162.

⁶¹ اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تح: أحمد بن سعد الغامدي، ط الثامنة، دار طيبة، السعودية، 2003م، ج1/ ص194.

⁶² الأشعري، علي بن اسماعيل أبو الحسن الأشعري، اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع، تح: حمودة غرابه، مطبعة مصر، ب.ت، ص123.

والكفر عنده هو التكذيب، وإلى هذا القول ذهب ابن الرواندي والحسين بن الفضل البجلي⁶³.

يقول القاضي عبد الجبار: "الكفر في أصل اللغة الستر والتغطية، وفي الشرع اسم لمن يستحق العقاب العظيم"⁶⁴ وقال الإمام الباقلاني: "في معنى الكفر، إذا قيل ما الكفر؟ قيل هو ضد الإيمان، وهو الجهل بالله عز وجل، والتكذيب به، الساتر لقلب الإنسان عن العلم به سبحانه، فهو كالمغطى للقلب عن معرفة الحق، وقد يكون الكفر بمعنى التكذيب والجحد والإنكار، ومنه قولهم: كفرني حقي أي جحدني. وليس في المعاصي كفر غير ما ذكر، فعبادة الأفلاك والنيران، واستحلال المحرمات، وقتل الأنبياء، وما جرى مجرى ذلك مما ورد التوقيف به وصح الإجماع على أنه لا يقع إلا من كافر بالله ومكذب له وجاحد به"⁶⁵.

قال ابن حزم: "وهو في الدين من يجحد شيئاً قد فرض الله الإيمان به بعد قيام الحجة عليه ببلوغ الحق إليه بقلبه لا بلسانه أو عمل عملاً جاء النص مخرج له من الإسلام"⁶⁶.

يقول الإمام الغزالي: "كل حكم شرعي يدعيه مدع فإما أن يعرفه بأصل من أصول الشرع من إجماع أو نقل أو بقياس على أصل، وكذلك كون الشخص كافراً إما أن يدرك

بأصل أو بقياس على ذلك الأصل، والأصل المقطوع به أن كل من كذب محمداً صلى الله عليه وسلم فهو كافر"⁶⁷.

⁶³ البغدادي، أبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي، *أصول الدين*، ط الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت، ب. ت، ص 247.

⁶⁴ القاضي عبد الجبار، عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني، *شرح الأصول الخمسة*، ط الثالثة، تح: الدكتور عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، 1996م ص 712.

⁶⁵ الباقلاني، محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم أبو بكر الباقلاني، *تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل*، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، 1987م، ص 392-394.

⁶⁶ ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، *الأحكام في أصول الأحكام*، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ب. ت، ج 1/ ص 49.

وقال أيضا: " لا تكفير في الفروع أصلا، إلا في مسألة واحدة ، وهي أن ينكر أصلا ديننا علم من الرسول الأكرم بالتواتر".⁶⁸

وقال: " قد يعتقد بعض الناس أن مأخذ التكفير من العقل لا من الشرع وأن الجاهل بالله كافر، والعارف بالله مؤمن. فيقال له: الحكم بإباحة الدم والخلود في جهنم حكم شرعي لامعنى له قبل ورود الشرع".⁶⁹

قال العلامة الشهرستاني: " وللأصوليين خلاف في تكفير أهل الأهواء والبدع مع الجزم بأن المصيب واحد بعينه، لأن التصويب حكم عقلي و التكفير حكم شرعي ".⁷⁰

وقال القرافي: "أصل الكفر إنما هو: انتهاك خاص لحرمة الربوبية إما بالجهل بوجود الصانع أو صفاته العلا ، ويكون الكفر بالفعل كقذف المصحف في المكان النجس أو السجود للصنم أو الذهاب للكنائس في أعيادهم بزى النصارى ومباشرة طقوسهم أو جحود ما علم من الدين بالضرورة".⁷¹

ويقول الإمام النووي: "وأعلم أن أهل الحق يقولون أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنوب، ولا يكفر أهل الأهواء والبدع، وأن من جحد ما يعلم من دين الإسلام ضرورة حكم برده وكفره، إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام، أو نشأ بمكان بعيد، ممن لا يعرف عن الإسلام شيئا

⁶⁷ الغزالي، ابو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، *الاقتصاد في الاعتقاد*، تح: عبدالله بن محمد الخليلي، دار الكتب العلمية، بيروت، 2004، ص156.

⁶⁸ الغزالي ، *فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة*، ص78-79.

⁶⁹ الغزالي، *فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة*، ص 98.

⁷⁰ الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، *الملل والنحل*، مؤسسة الحلبي، المدينة، ب. ت، ج1/ص200.

⁷¹ القرافي، ابو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، *أنوار البروق في أنواع الفروق*، عالم الكتب، دبي، ب.ت، ج4/ص258.

فيعرف ذلك، فإن استمر حكم عليه القتل أو بالكفر، وكذلك أيضا من استحل الزنا أو الخمر أو القتل أو غير ذلك من المحرمات التي يعلم تحريمها ضرورة".⁷²

وقول ابن تيمية: "والكفر يكون بإنكاره ما علم من الدين ضرورة أو أنكر الأحكام المتواترة والمجمع عليها ونحو ذلك".

وقال أيضا: الكفر عدم الإيمان بالله تعالى ورسله سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب بل يوجد شك وريب أو إعراض عن كل هذا كبيرا وحسدا أو اتباع للأهواء التي تصرف عن إتباع الرسالة.⁷³ ويقول ابن تيمية: "وهم لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله الخوارج، بل الأخوة الإسلامية ثابتة مع المعاصي،⁷⁴

كما قال تعالى: (فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ)،⁷⁵

وقال تعالى: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا).⁷⁶ يقول ابو حنيفة: "لا نكفر مسلم بذنوب من الذنوب، وإن كانت كبيرة من الكبائر إذا لم يستحلها، ولا نزيل عنه اسم الإيمان، ونسميه مؤمنا حقيقة، ويجوز إن يكون المؤمن فاسقا غير كافر".⁷⁷

وقال الإيجي: "الكفر هو خلاف الإيمان، أي هو عدم تصديق الرسول في بعض ما علم مجيئه به ضرورة، فإن قيل فساد الزنار ولابس الغبار بالاختيار لا يكون كافرا، قلنا جعلنا

⁷² النووي، شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج1/ص150.

⁷³ ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، تح: عامر جزار، دار ابن حزم، القاهرة، 2011م، ج1/ص106.

⁷⁴ ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم، العقيدة الواسطية، تح: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، ط الثاني، أضواء السلف، الرياض، 1999م، ص113.

⁷⁵ البقرة 1/ 178

⁷⁶ الحجرات 49/ 9

⁷⁷ القاري، الملا علي بن سلطان محمد، شرح الفقه الأكبر لابي حنيفة، دار الكتب العلمية، بيروت، 2007م، ص155.

الشيء علامة للتكذيب فحكمنا عليه بذلك وهو عند كل طائفة مقابل ما فسر به الإيمان".⁷⁸

وقال ابن القيم: "الكفر جحد ما علم أن الرسول صلى الله عليه وسلم جاء به فمن جحد ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم بعد معرفته بأنه جاء به فهو كافر في دق الدين وجله وهذه الأقسام من الكفر لا تلتقي مع الإسلام بل هي تناقضه وتسير عكسه".⁷⁹

قال التفتازاني: "الكفر هو نفي الشريعة بالكلية (الحاد)، وترك الإسلام ، واتصاف واتصال بالكفر لان فيه تكذيب للنبي عليه الصلاة والسلام في علم مجيئه بالضرورة".⁸⁰

وقال التفتازاني: " الإيمان هو الإذعان لحكم المخبر وقبوله، فليس في حقيقة التصديق أن يقع في القلب نسبة التصديق إلى الخبر أو المخبر من غير إذعان وقبول، هو إذعان وقبول لذلك بحيث يقع عليه اسم التسليم".⁸¹

وقال السبكي: "التكفير حكم شرعي سبب جحود الربوبية والرسالة أو فعل وقول حكم الشرع بأنه كفر وإن لم يكن جاحدا له".⁸²

فعن عمر بن الخطاب رضي الله، أن رجلا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبدالله، وكان يلقب حمارا، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب، فأتي به يوما فأمر بجلده، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به؟

⁷⁸ الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، *المواقف*، عالم الكتب، بيروت، ب. ت، ص 388.
⁷⁹ ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، *مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة*، أضواء السلف، الرياض، 2004م، ص 620.

⁸⁰ التفتازاني، مسعود بن عمر بن عبد الله، *شرح العقائد النسفية*، تح: أحمد السقا، مكتبة الكليات الزهرية، 1988 م، ص 4-5.

⁸¹ القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك، *إرشاد الساري*، ط: السابعة، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة، 1323هـ، ج 4/ ص 221.

⁸² السبكي، تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، *فتاوى السبكي*، دار المعرفة، بيروت، ب. ت، ج 2/ ص 586.

فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تلعنوه، فو الله ما علمت إنه يحب الله ورسوله).⁸³

قال ابن حجر: " وفيه الرد على من يكفر مرتكب الكبيرة، لثبوت النهي عن لعنه والدعاء له، وفيه أن لا تنافي بين ارتكاب النهي وثبوت محبة الله ورسوله في قلب المرتكب لا نه صلى الله عليه وسلم أخبر أن الرجل يحب الله ورسوله، مع وجود ما صدر منه، وأن من

تكررت منه المعصية لا تنزع منه محبة الله ورسوله، ويؤخذ منه تأكيد ما تقدم أن نفي الإيمان عن شارب الخمر لا يراد به زوال الإيمان بالكلية، بل نفي كماله".⁸⁴

فلا بد من إدراك ومعرفة هذه المسألة، مذهب سلف الأمة في تكفير المعين والحكم عليه بالخلود في النار لأبد من ثبوت شروط التكفير وانتقاء الموانع، وتحقق الضوابط، فلا يكفرون من نطق كلمة الكفر وهو جاهلاً، أو لشبهة عرضت له، ولا يكفرون المعين إلا بعد قيام الدليل المعتبر، فلا يقدمون على التكفير إلا وفق ضوابط الشرع.

الثاني: الكفر الأصغر أو الكفر العملي: وهو الكفر في يتمثل في سلوكيات الأشخاص كان يتفلسف من أحكام أو ما ورد وصفه من الذنوب كفرا ولم يصل للكفر الأكبر الذي يخرج من الملة، وهذا الصنف يتمثل في المعاصي التي تخالف أمر الله أو يرتكب ما نهى الله عنه، وهو لا يتنافى مع الإسلام. ويبين العلماء عند تعريف الكفر بأن المقصود من الكفر هو الكفر الاعتقادي وهو الكفر المخرج من الملة أما الكفر الأصغر فهو ليس كفرا بل هو عاصي أو مرتكب للذنوب أو مرتكب لجريمة عظيمة .

وبما أن الكفر هو نقيض الإيمان فالكفر: "هو عدم تصديق الرسول الكريم بشيء مما علم بالضرورة مجيؤه به ، منها أمور تتعلق بالله سبحانه كقولهم إن الله ثالث ثلاثة، أمور تتعلق بالأنبياء والرسل كإنكار وجودهم وتكذيبهم بما جاءوا به، و كإنكار الملائكة والجن

⁸³ البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحدود، رقم الحديث 6780، ج12/ص77.

⁸⁴ ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج12/ص78.

والكتب السماوية"،⁸⁵ أما من فسر الإيمان بالطاعات، فالكفر عنده هو المعصية كالخوارج، وهو خلاف قاعدة الدين، ومن قال الإيمان هو الإقرار باللسان فقط كالمرجئة، فيكون الكفر عنده ترك هذا الإقرار، وهو باطل من حيث أنه يوجب الحكم بالكفر على المصدق بالله تعالى بقلبه، مع عدم تصريحه بالإقرار لفظاً لمانع يمنع منه، وهو خلاف إجماع المسلمين في أن ذلك ليس بكافر،⁸⁶ وهناك من عرف الكفر "بأنه التكذيب بشيء مما جاء به الرسول نظراً إلى أن الإيمان عنده هو التصديق بالقلب"، وهو اختيار الغزالي.⁸⁷

3.1. المكفرات:

القسم الأول من نواقض الشهادتين ويعتبر من الكفر:

من اعتقد وجود إله مع الله وهو الشرك المخالف للتوحيد، وثبت ذلك بقول صريح - كتلبية مشركي العرب- أو قام الشخص بتعظيم مخلوق كأن يصرف إليه شيء من خصائص الربوبية له، وهذا الفعل كفر ولاشك فيه، ولا يثبت ذلك عند أهل السنة والجماعة إلا بالقول الصريح، سواء جاء التصريح ابتداءً دون سبق استفصال، ويدل يقيناً على الشرك أو جاء التصريح بعد استفصال المعظم لغير الله بأحد مظاهر العبادة فأجاب عن نيته وقصده، بما يبين أن شركه في الربوبية كان هو ما قاده إلى الشرك في العبادة.⁸⁸

أما صرف التعظيم الذي ظاهره أنه عبادة لا يجوز صرف ظاهرها لغير الله تعالى، على غير صرف شيء من خصائص الربوبية فهو محرم ومنكر وذريعة للشرك، لكنه ليس شركاً ولا كفراً، مادام قد صدر ممن نطق بالشهادتين لا على وجه صرف شيء من خصائص الربوبية لغير الله تعالى.

⁸⁵ حبكة الميداني، عبد الرحمن حسن حبكة الميداني، العقيدة الإسلامية وأسسها، ط: الثانية، دار القلم، دمشق 1399هـ، ص 716-722.

⁸⁶ الأمدي، أبحار الأفكار في أصول الدين، ج 5 / ص 25-27.

⁸⁷ الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، ص 120.

⁸⁸ العوني، الشريف حاتم بن عارف العوني، تكفير أهل الشهادتين، ط: الثانية، بيروت، 2016م، ص 57.

أو انكر الألوهية بالإلحاد أو اعتقد إلها غير الله، فنفي ألوهية الله (كالبوذيين والهندوس) ويكون النفي إما مباشر، كأن يقول هناك إله، أو نفياً غير مباشر، لكنه يقطع بعدم إيمانه بألوهيته تعالى من خلال عدة أمور:

عدم تصديق أخبار الإله مع الجزم بأنها منه سبحانه وتعالى، فلا يؤمن أحد برب وهو يكذبه أو اعتقاد عدم وجوب طاعته سبحانه وتعالى، فما آمن برب من لم ير له حق الطاعة (كإبليس)

أو بعدم إجلال الحق سبحانه وتعالى إجلال الرب حبا ورجاء وخوفاً، ولوفي أقل درجات هذا الإجلال المختص بالرب، فكيف يؤمن شخص برب وهو لا يعظمه ولا يجله بما توجبه ربوبيته من كمال المطلق ومن كونه مالك خالق لهذا الكون ولا شريك له فان جهل من ربهما يجعله ربا، فما عرفه، ولو سماه ربا، ومن لم يجله إجلال الرب مع علمه بصفات ربوبيته، فقد كفر بلا استكبار كإبليس.⁸⁹

القسم الثاني ناقض الدلالة اللغوية لشهادة أن محمداً رسول الله:

1 - عدم اليقين بصدق الرسول صلى الله عليه وسلم، فلا شهادة بأن محمداً رسول الله إلا بيقين أنه رسول الله، وأشد درجات عدم اليقين بالصدق هي التكذيب، لان التصديق أول معاني هذه الشهادة.

2- اعتقاد عدم وجوب طاعته صلى الله عليه وسلم، لأنه ما صدقه من رفض أمراً يخبره النبي أنه أمر الله تعالى الذي أمر ببلاغه إليه. 3- بغضه صلى الله عليه وسلم أو نزول إجلاله عن أول درجات الإجلال الذي يجب لرسول الله صلى الله عليه وسلم، لأن بغض النبي وحبه واعتقاد اصطفاءه من الله لا يجتمع في قلب إنسان مؤمن بالله تعالى.⁹⁰

⁸⁹ العوني، الشريف حاتم بن عارف العوني، اعتقاد طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم وعلاقته بأصل الدين،

<http://dr-alawni.com/articles.php?show=199>

وعلى هذا فقد ثبت عن أهل السنة والجماعة، تكفير من ثبت عنه السب لله تعالى على وجه الانتقاص من حق الألوهية، لأن الشاتم أنكر الإله وقلنا هذا تقييدا لأخرج به من تلفظ بسب غير مدرك كونه انتقاصا، لعجمة أو عدم معرفة بدلالة اللغة، أو لذهاب عقل يرفع عنه التكليف، سواء أكان ذهاب عقل غير محرم السبب أو محرم السبب مادام قد وقع في سبب التكفير بغير ارادة مقصودة يعقلها.

قال ابن القيم "ولهذا لا يكفر من جرى على لسانه لفظ الكفر سبقا من غير قصد لفرح، أو حزن أو دهش، كما حصل ذلك في حديث الفرح الإلهي بتوبه العبد، وضرب مثل ذلك بمن فقد راحلته عليها طعامه وشرابه في الأرض المهلكة، ثم وجدها فأخطأ من شدة الفرح فقال: اللهم أنت عبدي وأنا ربك: ولم يؤاخذ بذلك وكذلك لو أخطأه شدة الحزن والغضب لم يؤاخذ بذلك، ومن هذا قوله تعالى: (وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَفُضِّيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ)⁹¹ قال السلف الصالح: هو دعاء الإنسان على نفسه وولده وأهله في حال الغضب، ولو استجاب الله لأهلكه وأهله ومن يدعو عليه، ولكنه لا يستجيب له لعلمه بأن الداعي لم يقصده ولم يريد الاستجابة.⁹²

وهذا عم النبي صلى الله عليه وسلم حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه في قصة قتله لناقتين كانتا لعلي رضي الله عنه، يقول وهو سكران قبل تحريم الخمر للنبي صلى الله عليه وسلم ولعلي: " وهل انتم إلا عبيد لأبي.⁹³ ولم يكفر بذلك مع كون كلامه فيه إعلاء لمقامه على مقام النبي صلى الله عليه وسلم " عبيد " فيها شتم وتنقيص يوجب التكفير لمن قالها عاقلا راشدا معناها.

⁹¹ يونس 10 / 11

⁹² ابن القيم الجوزية، ابي عبد الله محمد بن أبي بكر، أعلام الموقعين عن رب العالمين، دار الكتب العلمية، بيروت، 2012م، ج2/ص47

⁹³ البخاري، صحيح البخاري، كتاب فرض الخمس، رقم الحديث 3091، ج6/ص225.

هذا هو ظاهر الرواية، التي ذهب العلماء الى تأويلها، اعتذرا لسيد الشهداء وهو فيه معذور، فهو قال ما قال وهو سكران في يوم كان السكر فيه غير محرم.

قال ابن القيم " وأما السكران فقد قال الله تعالى: (وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَفُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ)،⁹⁴ فلم يرتب على كلام السكران حكما، حتى يكون عالما بما يقول، ولذلك أمر الرسول صلى الله عليه وسلم رجلا يشكك المقر بالزنا، ليعلم هل هو عالم مدرك لما يقول؟ أو جاهل بما يقول؟ وكذلك لم يكفر من قرأ في الصلاة وهو سكران: أعبدوا ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون "

وقد اختلف الفقهاء في من تلفظ بالكفر وهو سكران، ثم بينوا أنه اختلف لفظي، وحكموا بعدم كفره.⁹⁵ وكذلك يكفر من شتم النبي صلى الله عليه وسلم أو أنقص من مكانه بما يدل على تكذيب النبي أو البغض له لانعدام أول درجات التعظيم والإجلال للنبي صلى الله عليه وسلم وهما اللذان يجبان لإثبات صحة الإيمان بشهادة أن محمدا رسول الله.

وايضا كفرنا من شتم الإسلام، لأن هذا الانتقاص يعارض اعتقاد وجوب الطاعة، بل أشد تعرضا، إذ كيف يعتقد وجوب طاعة أحكام دين يعتقد حقارته ودنائه الداعيتين للسب والشتم. وكذلك أيضا كفرنا من تعمد إهانة المصحف إهانة تدل دلالة قطعية على عدم التصديق به، أو على عدم تعظيم من أنزله (تبارك وتعالى) التعظيم الذي يستحقه الرب.

وكذلك كفرنا من اعتقد ضياع الدين وعدم حفظه حتى لم يبق منه ما يصح التدين به، لأن ذلك يعني أنه يعتقد عدم إمكان اتباعه وعدم إمكان الأمان به.

⁹⁴ يونس 10 / 11

⁹⁵ ابن المنذر، ابو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، تح: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، الرياض، 1985م، ج13 / 479-481.

ومن اعتقد تحريف القرآن، وأن تحريفه قد أضاع الدين الضياع الذي لا يصح التدين به (ولا بد من هذا القيد)، فقد نقض باعتقاده هذا دلالة الشهادتين، بعدم اعتقاده وجوب الطاعة أيضا وصار كيهودي أو نصراني أقر بالشهادتين لكنه نقضها بكونه لا يرى نفسه ملزما باتباع شريعة الإسلام، معتقدا طاعة النبي صلى الله عليه وسلم.

أما من اعتقد نقصا أو زيادة في المصحف (واعتقاد النقص والزيادة هما حقيقة التحريف)، ولكنه اعتقد أنهما نقص وزيادة لا يستلزمان عنده ضياع الدين، فتكفيره ليس من هذا القسم، وإنما من القسم الآتي. وهذا التحريف كحكم اعتقاد البسمة من القرآن عند من لم يعتبرها منه، والعكس كذلك، ومن كان يحك المعوذتين، اعتقادا أنها ليست من المصحف، ومن أدخل في المصحف سورتي الحفد والخلع (وهي دعاء القنوت)⁹⁶، لعدم علمه بنسخ تلاوتهما، ومن أنكر قراءة متواترة .

أما القسم الثالث من المكفرات:

فهو كل ما ينقض الدلالة اللغوية للشهادتين باللوازم والمآلات التي يتصور تخلف الالتزام بها، فيحتمل عقلا عدم الالتزام بها ولو على بعد لا يصل حد الاستحالة، لكنه يمنع يقين الالتزام بها، ويكون الجهل البسيط أو المركب هو سبب الوقوع فيها.

فلا يجوز التكفير بهذا القسم من النواقض إلا بعد اليقين أن المعين ملتزم باللائم الناقض للدلالة اللغوية للشهادتين، وأما ما كان من ظنيات الشريعة فلا مدخل لها بالتكفير، إلا إذا تبين أن من أنكرها إنما فعل ذلك عن اعتقاد بثبوتها، فيصبح حينئذ الاعتقاد الكفري هو مناط تكفيره:

كاعتقاد بطلان الإسلام، أو العناد والاستكبار كعناد إبليس واستكباره، أو باعتقاد بطلان حكم الله تعالى، أو السخرية بالشريعة. لكن هذا الاعتقاد الكفري لا يعرب عنه مجرد إنكار الظني،

⁹⁶ العوني، تكفير أهل الشهادتين، ص 62.

وإنما يعرب عنه ما يغني عن إنكار الظني: وهو ما يدل على الكفر الصريح بأحد مكفريات القسم الأول.

وأدلة الإعذار بالجهل أدلة قطيعة في الشرع الحنيف وهذا بعض منها:

- أن في عدم الإعذار به تكليفا بما لا يستطاع، وهذا ينافي قوله تعالى: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا)،⁹⁷ وأي تكليف بما يفوق الوسع أكثر من تكليف الجاهل بما يجهل التكليف به؟ وهو يتعارض مع قوله تعالى في الحديث القدسي " قد فعلت " استجابة لدعاء المؤمنين : رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ)،⁹⁸ إذا اي تكليف لك بما لا تطيق أوضح وأشد من تكليفك بما لا تعرف أنك مكلف به أصلا ؟

- لا بد من تمام العقل لأجل التكليف، ورفع القلم عن الصغير والمجنون: يدلان على أن مناط التكليف إدراك التكليف، واي فرق موجود بين (المجنون والصغير) والجاهل في عدم إدراك جميعهم التكليف وعدم معرفتهم به او بمعناه؟

- الإعذار بالإكراه، حتى في الكفر: (إِلَّا مَنْ أَكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ)،⁹⁹ فهو يقوم على عدم مؤاخذه مسلوب الإرادة، ولو كان مسلوب الإرادة بالظاهر فقط، وأي سلب للإرادة أكثر من جاهل بما يراد منه بما يجب عليه؟ فهو مسلوب الإرادة ظاهرا وباطنا، فهو لا يدرك معنى المراد أصلا.

- المؤاخذه بما يجهل العبد تنافي العدل الإلهي: قال تعالى: (رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ).¹⁰⁰ وقال تعالى: (وما كنا معذبين حتى ننبعث

⁹⁷ البقرة 1/ 286

⁹⁸ البقرة 1/ 286

⁹⁹ النحل 16/ 106

رسولا).¹⁰¹ وقال تعالى: (وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمَمٍ رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا ۚ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ).¹⁰²

وفي الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبه رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (لا أحد أحب إليه العذر من الله، ومن أجل ذلك بعث الله المبشرين والمنذرين).¹⁰³

- عدم الاكتفاء بالرسول والأنبياء، ولكن إيدوا بالمعجزات والدلائل على صدقهم: وهذا ليرفع العذر بالجهل بعدم معرفة النبي الصادق من المتبئ الكاذب. قال تعالى: (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ).¹⁰⁴

- عدم المؤاخذه على الخطأ والنسيان النصوص عليه في كتاب الله تعالى: إنما هو إغفار بالجهل وبعدم القصد والتعمد وقد جاء ذلك الإغفار في كتاب الحق سبحانه وتعالى: (رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا)،¹⁰⁵ وقال تعالى: (وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ).¹⁰⁶

- أن التكليف بالمجهول هو إلزام بالآصار والأغلال التي وضعها الله عنا : إذا أي إصر أثقل واشق من أن يكون الشخص محاسبا على ما لا يعلم. وقال الحق سبحانه: (الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ

¹⁰¹ الإسراء 15 / 17

¹⁰² القصص 59 / 28

¹⁰³ البخاري، صحيح البخاري، كتاب التوحيد، رقم الحديث 7416، ج13/ ص410.

¹⁰⁴ الحديد 25/57

¹⁰⁵ البقرة 1 / 286

¹⁰⁶ الأحزاب 5 / 33

وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ
الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ).¹⁰⁷

ويتبين مما سبق ذكره في القسم الأول من المكفرات التي لا عذر فيها بالجهل وأن
للجهل وجهان في الأعداء:

1- عذر لا يدخل في الاسلام، لكنه قد ينجي من الخلود في النار كأهل الفترة وهو الجهل
الذي يؤدي الى معارضة الدلالة اللغوية الصريحة للشهادتين كما سبق ذكره وبيناه.

2- عذر لا يخرج معه الجهل من الاسلام وهو الجهل الذي يعتري المؤمن بحقيقة الشهادتين
فيجعله يأتي ما لا ينقض الشهادتين إلا باللوازم والمآلات، مع عدم وجود التزام منه بتلك
اللوازم والمآلات بسبب جهله بها أو بسبب تأويله الصارف عنها.

وهذا الذي منع من تكفير من لم تقم الحجة عليه من أهل الشهادتين في كالمخالفة لقطعي
لاتصل حد النقض الصريح للدلالة اللغوية للشهادتين مما ذكر في القسم الأول من
المكفرات.¹⁰⁸

4.1. ضوابط التكفير ومناطاته:

- لا يحكم على أحد بالكفر حتى يكون بالغا عاقلا، فعلى ذلك لا يكفر الصغير إذا
تكلم بالكفر لأنه فاقد للتكليف، وأيضا المجنون إذا فعل ما يوجب الكفر، لأنه فاقد التكليف
والمناط إذا وهو العقل لحديث (رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير
حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل).¹⁰⁹

¹⁰⁷ الأعراف 7 / 157

¹⁰⁸ العوني، تكفير أهل الشهادتين، ص 67-69.

¹⁰⁹ أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، تح: محمد يحيى الدين عبد الحميد،
دار الفكر، دمشق، ب.ت، كتاب الحدود، رقم الحديث 4398، ج4/ص126.

- أن لا يكون الكافر عند كفره مكرها، قال تعالى: (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ)،¹¹⁰ فمن كان مكرها لا يكفر حتى ولو نطق بالكفر مادام قلبه مطمئنا بالإيمان، فعمار بن ياسر أخذه المشركون وأكرهه على الكفر فلما رجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له لم تكفر ولم يخذش إيمانك، قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمار بن ياسر بعدما أجبره المشركون على سب النبي صلى الله عليه وسلم وذكر آلهتم بخير قال له: (كيف تجد قلبك؟ قال: مطمئن بالإيمان ، قال إن عادوا فعد).¹¹¹

- لا يكفر المتأول بوصفه مادام لم يكذب بشرع الله، وإن أنكر الحق فإن كان التأويل في أمر ظاهري كان الإعذار أضييق منه في الأمر الباطني وهو قول كثير من العلماء.¹¹² ويطلق عليهم بالعصاة والفساق، والحذر في هذا الأمر أولى ذلك لأن الخطأ في العفو أفضل من الخطأ في العقوبة، وبناء عليه لا يكفر المشبهة والمجبرة.¹¹³

- لا يكفر إلا من جحدا أمرا معلوما من الدين بالضرورة، وهو أصل من أصول الدين، كالصلاة والصيام، وأما من أنكر شيئا من غزوات الرسول صلى الله عليه وسلم ولم ترد في القرآن فلا يكفر أو أحد من الصحابة فلا يكفر، لأنه ليس أصلا من أصول الدين،

¹¹⁰ النحل 106/14.

¹¹¹ الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن حمودة بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري، المستدرک، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ، كتاب التفسير، رقم الحديث 3362، ج/ص 389.

¹¹² القرني، عبد الله محمد القرني، ضوابط التكفير، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1413هـ، ص 241.

¹¹³ الهندي، صفي الدين الهندي، الرسالة التسعينية في الأصول الدينية، تح: ثائر الحلاق، دار النوادر، ب.ت، ص 115.

أما الغزوات التي جاء ذكرها في القرآن الكريم مثل حنين فيكفر منكراً وجاحدها، وهي ليست من أصول الدين، ولكن هذا يعد طعنًا في القرآن.¹¹⁴

- من كفرنا لا يجوز تكفيره، لأن التكفير حكم شرعي لا يعاقب الإنسان بمثله، فأحد

الصحابه قال للآخر يا منافق وكلاهما من البديين، والنبي شهد للجميع أنهم من أهل الجنة¹¹⁵ وأما حديث (من قال لأخيه ياكافر فقد باء به أحدهما)،¹¹⁶ فهذا الحديث لا يقوى على معارضة نصوص أخرى، وهو حديث آحاد قابل للتأويل، والمعنى باء بإثم رميه لأخيه بالكفر.

- من دخل بالإسلام باليقين فلا يمكن إزالة الإسلام عنه بالشك، حتى تقوم الحجة عليه وإزالة الشبهة عنه، قال أبو عمر ابن عبد البر (من ثبت إسلامه بإجماع من المسلمين ثم أذنب وعصى أو تأول اختلف في خروجه من الإسلام، فلا عبرة للاختلاف بعد الإجماع، ولا يخرج من الإسلام إلا باتفاق آخر أو سنة ثانية)، وعلى هذا كل جماعة أو شخص اختلف في تكفيرهم فالأصح عدم التكفير.

- لا يجوز تكفير الشخص المعين لمقولة قالها أو رأي ذهب إليه، إلا بعد العلم والعناد، لما يترتب على ذلك من نتائج خطيرة، فهو لا يحل لزوجته، ولا يجوز إبقاء أولاده تحت سلطانه، كما يفقد حق النصرة والمناصرة على المجتمع الإسلامي، وإذا مات لا تجري عليه أحكام أهل الإسلام من الغسل، والصلاة والدفن في مقابرهم، ولا يرث ولا يورث، ويستحق لعنة الله، والخلود في النار.¹¹⁷

¹¹⁴ الهندي، الرسالة التسعينية في الأصول الدينية، ص 116.

¹¹⁵ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج 3/ص 284.

¹¹⁶ الإمام مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي، المؤطا، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء

التراث العربي، القاهرة، ب.ت، ج 2/ص 984.

¹¹⁷ القرضاوي، ظاهرة الغلو في التكفير، ص 30.

وقال مختار المعتزلي "رواية ابن الوزير في العواصم": ولا يكفر المسلم بشيء من ألفاظ الكفر التي تبدو من الإنسان إلا أن يعلم المتلفظ بها أنه يكفر.¹¹⁸ وقد وردت عدة آيات قرآنية بهذا الموضوع قال تعالى: (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)،¹¹⁹ وقال تعالى: (أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ).¹²⁰

قال ابن عبد البر تعقيباً على هذا الآيات إنها: "تدل على أنهم كفروا بالمعاندة والاستكبار" وأما ما ثبت عن بعض السلف الصالح أنهم كفروا أفراداً بأعيانهم كجهم بن صفوان وأمثاله،¹²¹ فلاجتهدهم في الدعوة إلى بدعتهم ولنشاطهم في نشرها بين الناس بغية تضليلهم وأن كان رأي أنهم ليسوا كفار، وكذلك مقلدوهم فلم يثبت تكفيرهم بقول معتد به، كما ثبت في تكفير القائل بخلق القرآن الكريم كالشافعي مثلاً، فليس المراد إخراجهم من الملة، وإنما أوله جمهور أصحابه على كفران النعمة،¹²² وعلى هذا الذي سبق يمكن القول: قد يكون العمل كفراً ولا يكون فاعله كافراً، لانتفاء بعض الشروط، كقيام الحجة أو لوجود مانع - كالجهل - فقد يكون صدر من حديث عهد بالإسلام، أو كان في مكان بعيد كبادية، وهؤلاء لا يكفرون بجحدهم حتى تقوم الحجة عليهم، وربما غاب عنه بعض النصوص أو لم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر أوجب تأويلها وإن كان مخطئاً،¹²³ قال تعالى: (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)،¹²⁴ وكذا قال تعالى: (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا

¹¹⁸ ابن الوزير، ابن الوزير محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى، *العواصم والقواصم*، تح: شعيب الأرنؤوط، ط الثالثة، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1994م، ج4/ص196.

¹¹⁹ آل عمران 71/2

¹²⁰ الجاثية 23/45

¹²¹ ابن حجر، *فتح الباري*، ج13/ص346.

¹²² الزركشي، محمد بن جمال الزركشي، *تشنيف المسامع بجمع الجوامع*، تح: سيد عبد العزيز، مؤسسة قرطبة، القاهرة، 1998م، ج4/ص805.

¹²³ ابن تيمية، *مجموع الفتاوى*، ج3/ص231.

¹²⁴ آل عمران 71/2

(¹²⁵ وكذلك لم يكفر الله تعالى الحواريين حينما قالوا له جهلا (هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء)¹²⁶).

وقد ثبت في بعض الأحاديث: أن الله تعالى لا يؤخذ الجاهل بما فعل، ومن ذلك خبر الصحيحين في الرجل الذي قال: " إذا أنا مت، فاحرقوني ثم اسحقوني ثم أدروني في الريح في البحر، فوالله لئن قدر علي ربي ليعذبني عذابا " ، فهذا الرجل شك في قدرة الله تعالى، واعتقد أن الحق غير قادر على إعادته وهذا كفرا بلا شك -ولكنه كان جاهلا، فغفر الله له ذلك، وهذا أيضا حال المتأول -من أهل الاجتهاد -الحريص على متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم فهو أولى بالمغفرة من مثل هذا.¹²⁷ وعلى هذا الأساس لا بد من التفريق بين العام المطلق والخاص المتعين.

- لا يجوز تكفير المسلم بالذنوب والكبائر عند أهل السنة والجماعة، ولا يخلد صاحب الكبيرة في النار، ولكن أمره الله تعالى إن شاء عفى عنه وإن شاء عذبه،¹²⁸ ودليله قوله تعالى: (وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ)،¹²⁹ (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ۚ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا)،¹³⁰ وكذلك حديث: (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي)،¹³¹

¹²⁵ الإسراء 15/17

¹²⁶ المائدة 112/5

¹²⁷ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج3/ ص230-231.

¹²⁸ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج11/ ص501.

¹²⁹ الشورى 25 /42

¹³⁰ النساء 116 /3

¹³¹ الحاكم النيسابوري ، مسترك الحاكم، كتاب الإيمان، رقم 228، ج1/ ص139.

بل إن الأخوة الإيمانية ثابتة بين المؤمنين، حتى مع وجود المعاصي، كما بين الحق ذلك في كتابه (فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ)¹³² فلا يكفر إلا عند الخوارج كما هو معروف.¹³³

- أن يكون هناك دليل قطعي يدل على كفر الفعل أو التصرف أو اللفظ، ولا بد أن تكون دلالة الكفر واضحة في ذلك، فلا مكان للشبهات والظنون في هذا المجال، من ارتكب ذنبا أو معصية حصل فيها الخلاف هل يخرج صاحبها من الملة أم لا؟ فالأظهر أنه لا

يخرج، ويجب أن يكون الدليل الذي يخرج: إجماعا قوليا ظاهرا، أو نصا صريحا، أو سنة صحيحة.¹³⁴

- تكفير الأوصاف من اختصاص العلماء والفقهاء، وتكفير الأشخاص من مسؤولية الأئمة والقضاة لا عامة الناس والوعاظ، لا تلازم بين تكفير المطلق وتكفير المعين، ومثاله قول الإمام أحمد بكفر من قال بخلق القرآن، لكنه لم يكفر أعيانهم مع أنه ناظر بعضهم، وذلك لعدم اجتماع الشروط وانتفاء الموانع، وهؤلاء لم يكذبوا النصوص وإنما اخطأوا في فهمها وتأويلها، فقد كان الإمام أحمد يصلي خلف الخليفة الذي كان يمتحن الناس في هذا المسألة وكان يدعو الله له بالمغفرة¹³⁵

- من الأمور المتفق عليها أنه لا يكفر الشخص في المسائل الخلافية المعتبرة في أصول العقيدة والفقه، ولذلك يقول ابن تيمية بعد عرضه الخلاف في بعض مسائل التوسل "

¹³² البقرة 1/ 178

¹³³ الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك، أصول العقيدة، ب. م، 1394هـ، ص 128-129.

¹³⁴ ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تح:

مجموعة من المحققين، ط: الثانية، وزارة الأوقاف، المغرب، 1412هـ، ج 11/ ص 12.

¹³⁵ الغزالي، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة، ص 128.

فالمكفر في مثل هذه المسائل يستحق من غليظ العقوبة والتعزير ما يستحقه أمثاله من المفترين على الدين" ¹³⁶ ولعل ابرز مسألة تندرج تحت هذا الموضوع ، مسألة تارك الصلاة هل هو كافر أم لا؟ لحديث النبي صلى الله عليه وسلم: (بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة) ¹³⁷ وقوله:

(العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر). ¹³⁸ حيث ذهب الجمهور الى عدم كفره مالم يجحد وجوب الصلاة، وخالفهم في ذلك الحنابلة فحكموا على تارك الصلاة بظاهر الحديث، مع العلم أن هذه المسألة من القضايا الخلافية ومهما قيل في أدلة هذه الأقوال فسوف يبقى الخلاف معتبرا فيها، ونرى أنه لا يكفر لأنه من ثبت اسلامه بيقين لا يزول عنه إلا بيقين.

- معاملة الناس على الظاهر والله هو الذي يتولى السرائر، إن أحكام الشريعة تجري على حسب الأعمال الظاهرة وليس على ما يبطنونه، وهذا هو الذي شرعه النبي محمد صلى الله عليه وسلم لأئمة من خلال تعامله مع المنافقين، مع علمه اليقيني بنفاقهم الكفري، ومع ذلك كان يجري عليهم أحكام المسلمين من حيث الأنكحة والميراث والجنائز، ولولا النهي لبقى يستغفر لهم وهذا ما قاله الشافعي رحمه الله. ¹³⁹

وقال الشاطبي: " ومن هنا جعلت الأعمال الظاهرة في الشرع دليلا على ما في الباطن، فان كان الظاهر منحرفا حكم على الباطن بذلك، أو مستقيما حكم على الباطن بذلك أيضا، وهو

¹³⁶ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج1/ص106.

¹³⁷ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، رقم الحديث 82، ص82.

¹³⁸ ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تح: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م، كتاب تنمة مسند الأنصار، رقم الحديث 22937، ج38/ص20.

¹³⁹ الشافعي، محمد بن إدريس الشافعي، الأم، دار المعرفة، بيروت، 1990م، ج1/ص296.

اصل عام في الفقه وسائر الأحكام العاديات والتجريبيات، بل هو كلية التشريع وعمدة التكليف¹⁴⁰

إذا كان الأمر كذلك قد يقول قائل كيف يفهم بعض آيات القرآن الكريم الواردة بألفاظ الكفر، مثل قوله تعالى: (وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)¹⁴¹، وأحاديث كثيرة في هذا السياق منها: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر)¹⁴²، (واثنان في الناس هما فيهم كفر: الطعن في الأنساب، والنياحة على الميت)¹⁴³، (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن)¹⁴⁴

(ومن قال لأخيه: يا كافر فقد باء بها أحدهما)¹⁴⁵ وغيرها من الأحاديث. يجاب عن هذه النصوص وأمثالها إجمالاً: بأنها وردت في لفظ التغليظ، وهي ليست على ظاهرها -عند أهل العلم- لأصول أقوى منها، تدفعها من الكتاب والسنة الصحيحة¹⁴⁶ فتحمل على المجاز ككفر النعمة والإحسان، أو على الكفر الأصغر، أو كفر لا يخرج من الملة، أو تكرار مثل هذا الأفعال يؤدي الى الكفر¹⁴⁷ أو أنه يشبه أعمال الكفار وأخلاق الجاهلية، أو يكفر حقيقة من استحل فعلاً قد تثبت حرمة بيقين، أو رجع وزر ذلك عليه إن كان كاذباً.¹⁴⁸

¹⁴⁰ الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، *الموافقات*، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن، دار ابن عفان، القاهرة، 1997م، ج1/ص233.

¹⁴¹ المائدة 44/5

¹⁴² البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، رقم الحديث 48، ج5/ص2247.

¹⁴³ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الجنائز، رقم الحديث 934، ج1/ص82.

¹⁴⁴ البخاري، صحيح البخاري، كتاب المظالم والغصب، رقم الحديث 2475، ج1/ص76.

¹⁴⁵ الإمام مالك، *موطأ الإمام مالك*، كتاب الكلام، رقم الحديث 1777، ج2/ص984.

¹⁴⁶ ابن عبد البر، *التمهيد*، ج17/ص15.

¹⁴⁷ ابن حجر العسقلاني، *فتح الباري*، ج1/ص113.

¹⁴⁸ ابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال، شرح صحيح البخاري، تح: ياسر بن إبراهيم، ط الثانية، دار الرشد، الرياض، 2003م، ج9/ص287.

مناطات التكفير:

- مناط التكفير في إنكار المعلوم من الدين بالضرورة: وهو أن يعلم المنكر أن ما ينكره من الدين، ليتمكن تكفيره بناقض للشهادتين، كالكذب أو العناد أو الشك.

ولذلك عندما قاتل ابو بكر الصديق رضي الله عنه المرتدين، احتج بعض الناس إلى عدم إعدار الجاهل للمعلوم من الدين بالضرورة (كالزكاة)، ولابد هن من التوضيح بان قتال أبي بكر للمرتدين كان على نوعين من القتال: قتال مرتدين (وهم من رجع إلى عبادة الأوثان، ومن اتبع المتنبيين الكذبة)، وقتال بغاة (وهم من منع الزكاة جهلاً أو أنف من أدائها للخليفة بعد النبي صلى الله عليه وسلم).¹⁴⁹

- مناط تكفير من ترك الصلاة: وهو الجحود، فمن ترك الصلاة جحوداً فهو الكافر، وكذلك من تركها عناداً أو إعراضاً أو عدم يقين بالشهادتين، وأما من تركها كسلاً وتهاوناً وكسلاً فهو ليس بكافر، وقد قال بهذا القول أئمة السلف، ونقل في ذلك الإجماع من العلماء.

- مناط التكفير بالاستحلال: وهو أن يظهر يقيناً أن استحلال المستحل أو تحريمه يقوم على التكذيب، أو اعتقاد عدم وجوب الطاعة (عناداً واستكباراً، أو إعراضاً، أو عدم اليقين بالشهادتين).

- مناط التكفير من كفر الصحابة الكرام: أنه يرجع التي التكذيب لله تعالى، ولرسوله صلى الله عليه وسلم في الحكم لهم بالعدالة والشرف والفضل.

أ- أن يكون تكفيرهم رضوان الله عليهم قد ترتب عليه عند مكفرهم اعتقاد ضياع الدين الحنيف .

ب- ان يكون تكفيرهم على معنى تكفير الإسلام، وعلى اعتقاد بطلان ملة الإسلام

¹⁴⁹ دار الإفتاء الأردنية، بحوث المؤتمر الدولي نقض شبهات التكفير والتطرف، ص 167.

ج- أن يكون تكفيرهم رضوان الله عليهم ناشئاً عن بغض نصرتهم للإسلام، وكراهة جهادهم في سبيل إعلاء كلمة الله.

بهذه المناطق ونحوها مما يقطع بنقض الشهادتين يكفر من كفر بعض الصحابة أو عامتهم (دون جميعهم)، أما بمجرد التكفير للصحابة دون أن يرتبط التكفير بمناط يوجب النقص، فلا يقع التكفير.¹⁵⁰

فقد اجمع السلف والأئمة على عدم كفر الخوارج، مع انهم قاموا بتكفير عثمان وعلي رضي الله عنهم، وايضا كفروا كل من عاصرهم من الصحابة رضوان الله عليهم، وكان فيهم من اهل الرواية ابي هريرة وأنس وابن عباس وغيرهم رضوان الله عليهم، وفيهم من أمهات المؤمنين مثل عائشة وحفصة وأم سلمة وغيرهن، وكفروا التابعين وتابعيهم ممن لم يدخلوا معهم، ومع ذلك اجمع الصحابة على عدم كفر الخوارج،¹⁵¹ حتى لقد نفى الإمام الشافعي في الأم علمه بخلاف في ذلك منذ جيل الصحابة حتى عصره.

- مناط التكفير من اعتقد تحريف المصحف الشريف أحد امرين: إما أن يعتقد ضياع الدين بسبب هذا التحريف، أو بعد علم المعتقد أن القرآن مصون من التحريف، وقيام الحجة عليه بذلك، فيصر على دعواه وقوع التحريف تكذيباً أو عناداً أو نحو ذلك من نواقض الشهادتين.

- ومناط تكفير أم المؤمنين بنت الصديق رضي الله عنها، بعد أن براها الحق سبحانه وتعالى : هو أن يعلم المتهم بأن الله براها في القرآن الكريم، ولكن إن اتهمها مع تأويل آيات البراءة قد نزلت في مارية القبطية فلا يكفر، لان اعتقاده لم يكون على اساس التكذيب، ولو كان القائل قد أفحش في القول، واستحق من العقوبة ما يستحق، لكن ليست عقوبة الكفر، كما يظن.

¹⁵⁰ دار الإفتاء الأردنية، بحوث المؤتمر الدولي نقض شبهات التكفير والتطرف، ص 168.

¹⁵¹ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 12/ ص 300.

1.5. أقوال العلماء في حكم من لم يحكم بما أنزل الله تعالى:

قال تعالى: (وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ)،¹⁵³ (وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)،¹⁵⁴ (وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)¹⁵⁵.

- قول الإمام الطبري: قال محمد بن القاسم عن أبي صالح وهذه الآيات الثلاثة نزلت في الكفار، وليس لأهل الاسلام فيها شيء. وعن الضحاك قال: نزلت هذه الآيات في أهل الكتاب. وعن الشعبي قال: نزلت الأولى في المسلمين، والثانية في اليهود، والثالثة في النصارى.¹⁵⁶

- وقال الطبري: فقد توسع في تفسيرها أيما توسع، ونقل الاختلاف فيها، والذي لم يكن من بين أقوال السلف الصالح كلهم: تكفير الحاكم بغير ما أنزل الله، فلم يوجد من قال بهذا في القول عند السلف. ثم بعد ذلك يختم الطبري تفسير هذه الآيات فيقول: وأقرب الأقوال عندي بالصواب هو قول أنها نزلت في كفار أهل الكتاب، لأن ما قبلها وما بعدها من الآيات ففيهم نزلت، وهم المعنيون بها، وهذه الآيات في سياق الخبر عنهم، فكونها خبرا عنهم هي الأولى.

وقد يقول قائل أن الحكم عام فلما جعلته خاصا قيل: فإن الله عمم بالخبر بذلك عن قوم كانوا بحكم الله الذي حكم به في كتابه جاحدين، فأخبر عنهم أنهم بسبب تركهم الحكم على سبيل ما تركوه كافرين، وهذا هو حكم كل من لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به، هو كافر بالله كما

¹⁵³ المائدة 44 / 6

¹⁵⁴ المائدة 45 / 6

¹⁵⁵ المائدة 47 / 6

¹⁵⁶ الطبري، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل القرآن، تح: محمود محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ب.ت، ج 10 ص 354.

قال ابن عباس لأنه بجحوده حكم الله بعد علمه أنه أنزله في كتابه: كمثل جحده نبوة نبيه بعد علمه أنه نبي.¹⁵⁷

- (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) إنما يتناول من أنكر بقلبه وجحد بلسانه، وأما من عرف بقلبه كونه حكم الله وأقر بلسانه كونه حكم الله، إلا أنه أتى بما يضاده، فهو حاكم بما أنزل الله تعالى، ولكنه تارك له فلا يلزم دخوله تحت هذه الآية.

- يقول الإمام الرازي: يوجد هنا قولان: الأول: يقصد بهذه الآية الكريمة الوعيد والتهديد لليهود عندما حرفوا حكم الله في حد الزاني المحسن، فهم غيروا حكم التوراة واعتبروا هذه الحكم ليس بواجب، فبناء على هذه فهم كافرون، فهم لم يؤمنوا بموسى ولا بالتوراة ولا بالقرآن ولا بمحمد صلى الله عليه وسلم.

القول الثاني: قالت الخوارج: من فعل معصية فقد كفر، وذهب جمهور الأئمة: ليس هذا الأمر كذلك، فالخوارج قالت كل من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر، وحتى من يذنب فهو يحكم بغير ما أنزل الله فوجب كفره، ورد المتكلمون والمفسرون على هذه الشبهة الضالة فقالوا: أنها نزلت بحق اليهود فتكون خاصة بهم، وهذا ضعيف لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وقال ابن عطاء: هو كفر دون كفر، وقال طاووس: ليس بكفر يخرج من الملة كمن يكفر بالله واليوم الآخر، فكأن المراد كفر النعمة لا الكفر في الدين، وقال عكرمة: إنما يختص الحكم من أنكر بقلبه وجحد بلسانه، أما من عرف بقلبه بأنه حكم الله واعترف بلسانه انه حكم الله، ولكنه حكم بغير حكم الله فهو حاكم بما أنزل الله تعالى، وهو تارك له، فلا يدخل تحت هذه الآية الكريمة وهذا هو الجواب الصحيح.¹⁵⁸

¹⁵⁷ الطبري، جامع البيان عن تأويل القرآن، ج8/ ص467.

¹⁵⁸ الرازي، أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التميمي الرازي، مفاتيح الغيب، ط: الثالثة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ، ج6 ص68.

- وقال القرطبي: المسلم لا يكفر وإن ارتكب كبيرة. وقيل فيه إضمار، أي ردا للقرآن وجحودا لقول الرسول صلى الله عليه وسلم فهو كافر، قال ذلك ابن عباس و مجاهد، الآية عامة في ذلك. وقال ابن مسعود والحسن: هي عامة في كل من لم يحكم بما أنزل الله من المسلمين والكفار واليهود أي معتقدا ومستحلا ذلك، أما من فعل ذلك وهو يعلم أنه مرتكب لمحرّم فهو من فساق المسلمين وأمره الى الله إن شاء عذبه أو غفر له.¹⁵⁹

- قول الإمام ابن كثير: قال البراء بن عازب، وابن عباس، والحسن البصري، وغيرهم نزلت في أهل الكتاب. زاد الحسن البصري وهي علينا واجبة، وقال عبد الرزاق عن ابراهيم، قال : نزلت هذه الآيات في بني إسرائيل ورضي الله لهذه الأمة بها، وقال السدي معنى الآية الكريمة، ومن لم يحكم بما أنزل فتركه عمدا فهو من الكافرين. وقال ابن عباس: معنى الآية الكريمة من جحد ما أنزل الله فقد كفر، ومن أقر به ولم يحكم به فهو ظالم فاسق. وقال ابن جرير: معنى الآية انها في اليهود والنصارى، وقال الثوري كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق، وقال وكيع عن طاووس: ليس بكفر ينقل من الملة.

- (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) نزلت في اليهود والنصارى، لأنهم خالفوا حكم التوراة المنصوص فيه رجم الزاني المحصن، ورجعوا إلى ما تعارفوا عليه من الجلد والتحميم والإشهار، وبذلك فهم جحدوا حكم الله عنادا وقصدا، وقال: (فأولئك هم الظالمون) لأنهم لم ينصفوا المظلوم من الظالم في الأمر الذي أمره الله بالعدل والتسوية بين الجميع فيه، فخالفوا وظلموا وتعدوا بعضهم على بعض.

وقد استدلل كثير من الأصوليين والفقهاء إلى أن شرع من قبلنا هو شرع لنا، إذا حكي مقررًا ولم ينسخ كما هو المشهور عن الجمهور، والحكم عندنا على وفقها في الجنايات عند جميع الأئمة. وقال الحسن البصري هي عليهم وعلى الناس عامة، وقد احتج الأئمة كلهم على أن الرجل يقتل بالمرأة بعموم الآية القرآنية الكريمة، وقد ورد في الحديث الشريف أن

¹⁵⁹ القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تح: أحمد البردوني، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1384هـ، ج6 ص190.

رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب في كتاب عمرو بن حزم: " أن الرجل يقتل بالمرأة" وهذا قول جمهور العلماء، وعن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أن الرجل لا يقتل بالمرأة إلا أن يدفع وليها نصف الدية إلى أوليائه، لأن ديتها على النصف من دية الرجل.¹⁶⁰

وخلاصة الكلام: أن التكفير هو لمن استحل الحكم بغير ما أنزل الله، وأنكر بالقلب حكم الله، وجحد باللسان، فهذا هو الكافر. أما من لم يحكم بما أنزل الله وهو مخطئ ومذنب، فهو مقصر فاسق، على رضاه الحكم بغير ما أنزل الله.¹⁶¹

- قول الأشاعرة وغيرهم من المتكلمين: أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة، وقال أبو الحسن الأشعري في كتابه مقالات الإسلاميين: اختلف الناس من بعد النبي محمد صلى الله عليه وسلم على أشياء، وضلل بعضهم بعضاً، وتبرأ بعضهم من بعض فصاروا فرقا كثيرة، إلا أن الإسلام يجمعهم ويعممهم.

- وقال الإمام الغزالي: بعد أن تكلم عن المعتزلة والمشبهة والفرق المبتدعة في الدين أنهم محل اجتهد (والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه: الاحتراز عن تكفير ما وجد إليه سبيلاً، فإن استباحة الدماء، والأموال من المصلين إلى القبلة المصرحين بقول لا إله إلا الله خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم، وقد قال صلى الله عليه وسلم (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها).¹⁶²

- قال ابن الجوزي: أن من لم يحكم بما أنزل الله جاحداً له، وهو يعلم أن الله أنزله، كما فعلت اليهود: فهو كافر، ومن لم يحكم بما أنزل الله ميلاً للهوى، من غير جحود، فهو

¹⁶⁰ ابن كثير، الحافظ عماد الدين أبي الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي، مختصر تفسير ابن كثير، تح: محمد علي الصابوني، دار التراث العربي، بيروت، ب.ت، ج 1 ص 536.

¹⁶¹ الزحيلي، دكتور وهبه بن مصطفى الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشرعة والمنهج، دار الفكر، دمشق، 1418هـ، ج 3/ ص 559.

¹⁶² الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، ص 223-224.

فاسق ظالم.¹⁶³ وعندما بوب ابن بطة الحنبلي للذنوب التي تصير بصاحبها الى كفر غير خارج عن الملة، ذكره في هذا الباب الحكم بغير ما أنزل الله، فقد عده من الذنوب التي لا يخرج العصي بها عن الإسلام.¹⁶⁴

- قول شيخ الإسلام ابن تيمية: "أن الشخص متى حلل الحرام المجمع عليه، أو حرم الحلال المجمع عليه، أو غير في دين الله كان كافرا مرتدا باتفاق الفقهاء، وهذا أحد معاني الآية القرآنية السابقة، أي المستحل للحكم بغير ما أنزل الله، وأما من التزم بشرع الله في الظاهر والباطن، ولكن ترك الحكم بما أنزل الله من باب الهوى والمعصية فهو من العصاة. والكفر هنا في الآية الكريمة كما قال ابن عباس كفر لا يخرج من الملة".¹⁶⁵

- وقال ابن تيمية أيضا: "ولا شك أن من لم يعتقد بوجوب الكم بما أنزل الله على رسوله: فهو كافر، وكذلك فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يعتقد أنه عدل، وهو لا يتبع ما أنزل الله فهو كافر، فما من أمة إلا وتريد الحكم بالعدل، وقد يكون العدل عندهم ما رآه أكابرهم، بل هناك الكثير من الذين يدخلون للإسلام يحكمون بعباداتهم التي لم ينزلها الله سبحانه وتعالى، كسوالف البادية، وأوامر المطاعين فيهم، ويجدون أن هذه هي التي لا بد من الرجوع اليها دون الرجوع الى الكتاب والسنة، وهذه هو الكفر، فقد دخل الإسلام كثير من الناس، ومع ذلك فهم لا يحكمون إلا بالعبادات التي عندهم، فإذا عرفوا أنه لا بد من الحكم

بما أنزل الله، ولم يلتزموا واستحلوا الحكم بغير ما أنزل الله: فهم الكفار، وإلا كانوا جهالا".¹⁶⁶

¹⁶³ ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، زاد الميسر، دار الكتاب العربي، بيروت، 1422هـ، ج2/ص 366-367.

¹⁶⁴ ابن بطة، عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان، الإبانة الكبرى، تح: رضا نعلسان، ط الثانية، دار الراية، الرياض، 1994م، ج2/ص 723-737.

¹⁶⁵ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج3/ص 267.

¹⁶⁶ ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم، منهاج السنة، تح: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، 1986م، ج5/ص 130.

- قول الإمام ابن حجر العسقلاني: إن الآيات وإن كان سبب نزولها على أهل الكتاب، لكن هي عامة في المسلمين وغيرهم، ولكن عرف في قواعد الدين الإسلامي، أن من ارتكب معصية لا يسمى كافرا، ولا هو ظالما لأن الظلم فسر بالشرك، فبقي الصفة الثالثة وهي الفسق فيكون من حكم بغير ما أنزل الله فاسق وليس بكافر.¹⁶⁷

أسباب ظهور التكفير:

أ- سوء فهم الدين: والمقصود به، عدم فهم النص الديني فهما صحيحا، فالفهم الخاطئ للدين سوف يؤدي إلى سلوكيات خاطئة وهذا هو الذي حصل تحديدا في موضوع الكفر والتكفير، حيث أن القرآن الكريم قد تحدث في موضوع الكفر على نطاق واسع، لكنه لم يقصد دائما الكفر الاعتقادي، ولم يرد ترتيب أثر القتل على جميع موارد الكفر، فقد تحدث القرآن الكريم عن كفران النعمة وعن موارد أخرى للكفر، ليست من الكفر الاعتقادي.

و لكن مع ذلك نجد خلطا في هذا الموضوع وفي موضوعات أخرى، حيث اعتبر ما ليس بسبب سببا للتكفير، وسببا للخروج من الإسلام، وترتيب أثر القتل عليه.

فلقد اعتبرت زيارة القبور للصالحين والتوسل بهم سببا للكفر، مع العلم أن من يتوسل بهم أو بالأنبياء لديه فهم للدين، الذي يراه منسجما مع أصوله الاعتقادية، ولا يوجد أية منافاة بينهما. ومع ذلك فقد ذهبوا كثيرا في هذا الموضوع إلى حد القتل، والإخراج من الملة، على الرغم أن من يقول بالتوسل يعتقد أن فهمه فهما موافقا للدين، ويرى في المنكر عليهم فهمه فهما مخالفا لحقيقة الدين.¹⁶⁸

¹⁶⁷ العسقلاني، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ج13/ ص 120.

¹⁶⁸ وهبي مالك، مالك مصطفى وهبي العاملي، ظاهرة التكفير في الفكر الإسلامي دار الهادي، بيروت،

وكذلك هو الحال في من ترك الصلاة والصيام في شهر رمضان، فقد قام بعضهم بتكفيرهم والحكم عليهم بحل دمائهم، مع العلم أن هذا الفهم الخاطئ للدين يؤدي إلى تشويه الدين الحنيف، ويشوبه الكثير من الخلط، وعدم الالتفات إلى ضوابط التكفير الاعتقادي، إذ إن العديد من تاركي الصلاة يقولون بوجوبها ولا ينكرونها، والبعض يكفرهم، فمثل هؤلاء لا يمكن تكفيرهم والحكم بحل قتلهم.

فعلى الرغم من وجود ضخامة في الفكر التكفيري بين المسلمين، وهناك من يحاول التسويق هذا الأمر والترويج له، يوجد في الطرف الآخر من يحاول التقريب بين المسلمين وتوحيدهم، مما سبق تبين أن التكفير هو إنكار أمر من الضروريات، وأن للتكفير ضوابط وقواعد متفق عليها بين الفقهاء والمتكلمين من الأشاعرة والماتريدية، وكذلك هناك مناطات للتكفير بينها العلماء والمناط الأهم هو الاستحلال فحيث وجد وجد الكفر معه، كما أن هناك اسباب ادت لظهور مثل هذه الأفكار - أي التكفير - وهي وجود أنصاف العلماء وعدم معرفتهم لأصول الدين، وكذلك الفهم الخاطئ لكثير من النصوص الشرعية، جعل الكثير يفتي ويطلق الأحكام بغير علم ولا دراية، فلا بد من الحذر الشديد والتفكير العميق قبل أي حكم وخاصة في مسألة التكفير لأنه يترتب عليه أحكام كثيرة بعد إطلاق الحكم على الشخص المسلم.

2. التكفير عند الخوارج والوهابية

1.2. تعريف الخوارج لغة واصطلاحاً

الخوارج لغة: من الخروج وهو من مادة (خرج)، يقال: خرج من الموضع (خروجاً) و(مخرجاً) وأخرجته أنا ووجدت للأمر (مخرجاً) أي مخلصاً و(الخارج) و(الخرج) ما يحصل من غلة الأرض ولذلك أطلق على الجزية وقول الشافعي ولا أنظر إلى من له الدواخل والخوارج ولا معاهد القمط ولا أنصاف اللين (فالخوارج) هي: الطاقات والمآرب في

الجدار من باطنه والدواخل الصور والكتابة في الحائط بجص أو غيره، ويقال الدواخل، والخوارج: ما خرج من أشكال البناء مخالفاً لأشكال ناحيته، وذلك تحسين وتزيين.¹⁶⁹

الخوارج اصطلاحاً: أنهم كل من يخرج على الإمام الذي اتفقت عليه الجماعة العظمى من المسلمين، وهي ما يعبر عنها بالسواد الأعظم من المسلمين، فيقال لمن يقوم بمخالفتها والخروج على إمامهم أنه خارجي، سواء وقع الخروج في زمن الصحابة على الخلفاء الراشدين، وقد اشتهر الخوارج بأولئك الذين خرجوا في زمن الإمام علي رضي الله عنه فخرجوا عليه، أو حصل الخروج بعدهم في زمن التابعين رحمهم الله تعالى، أو في أي زمان خرجوا فيه على جماعة المسلمين، فهؤلاء يسمون بالخوارج.¹⁷⁰ وقال أبو الحسن الأشعري: " أن اسم الخارجي يقع على من خرج على الإمام علي رابع الخلفاء الراشدين، وأن ذلك هو السبب في تسميتهم بهذا الاسم، والسبب الذي سمو به خوارج خروجهم على علي بن أبي طالب لما حكم".¹⁷¹

¹⁶⁹ الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، دار الحديث، القاهرة، 1424هـ، ج1/ص179.

¹⁷⁰ الشهرستاني، الملل والنحل، ج1/ص114.

¹⁷¹ الشهرستاني، الملل والنحل، ص98.

ولقد افترقت الخوارج إلى فرق كثيرة متعددة حتى أصبحت كل فرقة منها تكفر غيرها ممن لا يوافقها ولا يرى رأيه¹⁷²

2.2. بذرة التكفير عند الخوارج :

لا بد أن نتعرف في هذا البحث عن الفكر الخارجي، الذي وجدت بذوره من العصور الأولى للإسلام، بمعنى أنه ترافق مع ظهور الإسلام، وظن كثيرا من الناس أن هذا الفكر يمثل الإسلام لأنه وجد مع بدايات الإسلام، ولكن الباحث البصير عن الحق يجد الفرق الواسع بين الدين السمح وما جاء به هذا الفكر من معتقدات وأفكار تخالف الإسلام، بل هي في أشد العداء له، وما لبث أن أخذ بعض من عشق هذا الفكر بالترويج له وبثه في المجتمعات الإسلامية، ولكن قريهم من عهد الصحابة والتابعين جعل هذا الفكر يضمحل ويتلاشى، ولكنه لم ينتهي بل بقي من يحمله ويتبناه مع قلة عددهم، وكان من بين الأسباب التي جعلت بعض الناس يتبعون هذا الفكر هو ما كان عليه أهل هذا الفكر من الطاعة والتمسك، حيث غرر كثير من الناس بهم، ولكن من عرف الإسلام بحقيقة علم ما كان عليه النبي محمد صلى الله عليه وسلم والصحابة الكرام من الرحمة والمودة والتسامح، فعلم بطلان وزيف كل الأفكار الأخرى من التكفير والتطرف والغلو الذي ما وجد هذا في تعاليم الإسلام بل على العكس كان ينهى ويحذر من كل ما ذكرناه.

اجتمعت كلمة المؤرخين على أن ظهور الخوارج كان بعد موقعة صفين، التي جرت سنة 37 هـ، وهي منطقة قريبة من الرقة على شاطئ الفرات من الجانب الغربي حيث جرت المعركة الطاحنة بين جيش علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وبين جيش معاوية بن أبي

¹⁷² الإسفراييني، عبد القاهر طاهر بن محمد، الفرق بين الفرق وبين الفرقة الناجية، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1977م. ص15.

سفيان ويرجع السبب الرئيسي لهذه المعركة هو قبول علي بن أبي طالب لمبدأ تحكيم القرآن الكريم في الصراع الذي دار بين علي وبين معاوية.¹⁷³

وجدت بذرة التكفير منذ القديم كما بين رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما كان يقسم الغنائم (فقال له ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم، اعدل يا رسول الله فقال النبي ومن يعدل إن لم اعدل، خبت وخسرت، فقال عمر: يا رسول الله ائذن لي فيه فأضرب عنقه، فقال دعه فإن له اصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم).¹⁷⁴

وهم لا يلتزمون بالسنة والجماعة ، ولا يطيعون ولي الأمر، ويرون الخروج عليه من الدين، عكس الأمر الإلهي (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ).¹⁷⁵ فالخوارج يرون أن طاعة ولي الأمر ليست من الدين، ويرون مرتكب الكبيرة كافر، والسبب الذي اوقع الخوارج في التكفير هو الجهل وقلة الفقه في الدين، فهم يقتلون المسلمين فقد قتلوا علي وعثمان وقتلوا الزبير وقتلوا كثير من الصحابة الكرام رضوان الله عليهم.¹⁷⁶

و ترجع نشأة التكفير في وقت مبكر في الأمة الإسلامية، ويذكر العلماء أن أول شيء ظهر في العالم الإسلامي هي ظاهرة التكفير، يقول ابن تيمية: " ولهذا يجب الاحتراز من تكفير المسلمين بالذنوب والخطايا، فإنها أول بدعة ظهرت في الإسلام،

فكفروا المسلمين، واستحلوا دماءهم واموالهم".¹⁷⁷ فكان بذلك أن أول من أظهر التكفير بغير دليل و بغير حق هم الخوارج، وقد كان الكثير منهم في جيش علي رضي الله عنه يوم صفين، فلما اتفق علي ومعاوية على التحكيم، وتم ذلك في شهر رمضان المبارك

¹⁷³ البكاري، لطيفة البكاري، حركة الخوارج ، دار الطليعة، بيروت، 2001، ص 11-14.

¹⁷⁴ البخاري، صحيح البخاري، كتاب المناقب، رقم الحديث 3610، ص 6933.

¹⁷⁵ النساء 59/5

¹⁷⁶ البغدادي، عبد القادر البغدادي، الفرق بين الفرق، تح: محمد الخشت، مكتبة ابن سينا، القاهرة،

2008م، ص 73-74.

¹⁷⁷ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج 13/ ص 314.

في السنة 37هـ ثم انكر الخوارج هذا التحكيم، وبلغ بهم الأمر الى أن قالوا علي كافر، وقالوا لقد حكمت الرجال في كتاب الله ، لا حكم إلا الله، ثم صرحوا بكفره".¹⁷⁸

فمن هنا نعلم أن أول بذرة التكفير جاءت من عند الخوارج، ثم أخذ هذا الفكر ينخر في الجسد الإسلامي، و استشرى هذا المرض في الأجيال حتى صعب الشفاء منه، وبدأ يعكس صورة مشوهة عن الدين الحنيف، الذي سرعان ما أخذ اعداءه يكيلون له ويصفون هذا الدين بصفات تمنع الناس من الدخول فيه، والحقيقة أن الإسلام هو دين المحبة والسلام، دين يحترم الإنسان والإنسانية بغض النظر عن دينه، فهو دين رباني وليس قانون بشري، ولذلك من قرأ تعاليمه ومنهجه عرفه واحبه.

وقال ابو الحسن الأشعري: " اجمعت الخوارج على إكفار علي بن بي طالب رضي الله عنه أن حكم، وهم مختلفون: هل كفره شرك أم لا؟ وأجمعوا على أن كل كبيرة كفر، إلا النجدات، فإنها لا تقول ذلك".¹⁷⁹

وذكر بعض المحققين في المقالات والفرق: إجماع الخوارج على: "إكفار علي، وعثمان، وأصحاب الجمل والحكمين، ومن رضي بالتحكيم، وصوب الحكمين، أو أحدهما، والخروج على السلطان جائز".¹⁸⁰

ثم إن الخوارج بعد ان رجع علي كرم الله وجهه من وقعة صفين انحازوا إلى حروراء فسموا حرورية لذلك، وقد بلغ عددهم 12 ألفاً، فأرسل اليهم علي كرم الله وجهه عبد الله بن عباس فناظرهم فرجع منهم النصف، والباقيون أغاروا على ماشية الناس و استحلوا دماءهم.

وقتلوا عبدالله بن الخطاب بن الأرت، ثم دخلوا على منزله فوجدوا فيه ولده فقتلوه وجاريته أم ولده، ثم عسكروا بنهروان، فذهب اليهم علي ومعه أربعة آلاف من الصحابة، فلما وصل

¹⁷⁸ البغدادي، الفرق بين الفرق، ص 74-76.

¹⁷⁹ الأشعري، مقالات الإسلاميين، ج 1/ ص 167.

¹⁸⁰ الأسفراييني، طاهر بن محمد، التبصرة في الدين وتمييز الفرقة الناجية من الهالكين، تح: كامل يوسف

حوت، عالم الكتاب، لبنان، 1983م، ص 45.

اليهم قال أعطوني قاتل الخباب فقالوا: كلنا قتلناه، فقاتلهم جميعا فقتلهم ولم يبق منهم إلا تسعة، ولم يقتل من أصحاب علي كرم الله وجهه إلا سبعة وقيل تسعة".¹⁸¹ وكان علي يمشي بين القتلى ويقول: بؤسا لكم، لقد ضرركم من غركم، فقال الصحابة يا أمير المؤمنين من غرهم؟ قال الشيطان، وأنفس بالسوء أماره غرتهم بالأمانى وزينة لهم المعاصي، ونبأتهم أنهم ظاهرون".¹⁸²

فكان الخوارج هم أول من عرف بهذا الفكر التكفيري المنحرف الذي ضل وأضل، فهم أول من كفر أهل الإسلام بغير حق، ولكنه هذا الفكر لم يكن مقيدا بهم ولم يبق محصورا فيهم، بل شاركهم في ذلك كثير من الروافض، فقد كفر الروافض خيار الصحابة، واعتقدوا أنهم مرتدون لأنهم تركوا ولاية علي هذا بزعمهم، وعن أبي جعفر -بزعمهم- أنه قال: كان الناس أهل ردة بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا ثلاث فقلت ومن هم الثلاثة؟ فقال: المقداد بن الأسود وابو ذر الغفاري، وسلمان الفارسي".¹⁸³

ويقول المفيد - وهو من كبار أئمتهم - ناقلا إجماع الرافضة على تكفير الصحابة: "واتفقت الإمامية والخوارج، والزيدية، على أن أهل البصرة وأهل الشام أجمعين كلهم كفار ملعونين بحربهم أمير المؤمنين، وأنهم بذلك في النار مخلدون".¹⁸⁴

ويقول ابن تيمية: "وصار الكثير من أهل البدع والضلال مثل الخوارج، والقدرية، والروافض، والجهمية، يعتقدون معتقدات باطلة وضالة ويرونها هي الحق، وكل من يخالفهم في ذلك فهو كافر".¹⁸⁵

¹⁸¹ البغدادي، الفرق بين الفرق، ص 75-78.

¹⁸² ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، البداية والنهاية، تح: عبدالله بن عبد المحسن،

دار هجر، القاهرة، 1997م، ج 10/ ص 588.

¹⁸³ ثقة الإسلام، محمد بن يعقوب الكليني، روضة الكافي، دار التعارف، بيروت، ب.ت، ج 8/ ص 245-

246.

¹⁸⁴ المفيد، أوائل المقالات، ص 45.

¹⁸⁵ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج 12/ ص 466-467.

وأهل السنة لا يبتدعون قولاً، ولا يكفرون من أجتهد فأخطأ، وأن كان مخالفاً لهم، مكفراً لهم، مستحلاً لدمائهم، كما فعل الصحابة الكرام مع الخوارج، مع أن الخوارج كفروا علي وعثمان ، ومن والاهما، واستحللهم دماء المسلمين " .¹⁸⁶

ويقول ابن أبي العز الحنفي رضي الله عنه: " فمن عيوب أهل البدع تكفيرهم لبعضهم البعض، ومما عليه أهل العلم أنهم يخطئون ولا يكفرون " .¹⁸⁷

3.2. أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم في الخوارج و التحذير منهم:

- عن ابن أبي أوفى رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الخوارج كلاب أهل النار).¹⁸⁸

- عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن بعدي من أمتي أو سيكون بعدي من أمتي قوم يقرؤون القرآن، لا يجاوز حلقيمهم، يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعدون فيه هم شر الخلق والخلقة) .¹⁸⁹

وذكر ابن عمر رضي الله عنه فإنه يراهم شر الخلق انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجهلوا على المسلمين، وقال الحافظ ابن حجر: في الخوارج أشر الخلق من المبتدعين في أمة محمد .¹⁹⁰

- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (من خرج عن الطاعة، وفارق الجماعة، فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية، يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة فقتل، فقتله جاهلية، ومن خرج على أمتي،

¹⁸⁶ ابن تيمية، منهاج السنة، ج5/ ص95.

¹⁸⁷ فودة، سعيد عبداللطيف فودة، الشرح الكبير للعقيدة الطحاوية، دار الذخائر، بيروت، ب.ت، ص439.

¹⁸⁸ ابن ماجه، ابو عبدالله القزويني، سنن ابن ماجه، تح: خليل شيحا، دار المعرفة، بيروت، 2000م، كتاب الإيمان وفصائل الصحابة، رقم الحديث 176، ج2/ ص468.

¹⁸⁹ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، رقم الحديث 1067، ص432.

¹⁹⁰ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج12/ 302.

يضرِبُ برها وفاجرها ولا يتحاش من مؤمنها، ولا يفي لذي عهد عهده، فليس مني ولست منه).¹⁹¹

- عن علي رضي الله عنه قال: (إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلأن آخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرق من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فإذا لقيتموهم فقتلوهم فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيامة).¹⁹² وقال القاضي الباقلاني: يخرجون منه خروج السهم إذا نفذ الصيد من جهة أخرى، ولم يتعلق به شيء منه، والرمية هي الصيد المرمي، وهي فعيلة بمعنى مفعولة.¹⁹³

- عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله (لئن أدركتهم لا قتلنهم قتل ثمود).¹⁹⁴ عن مسروق عن عائشة قالت: ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم، الخوارج فقال: (شرار أمتي يقتلهم خيار أمتي).¹⁹⁵

عن طارق بن زياد قال لما قتل علي أهل النهر قال: (أطلبوا فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: سيخرج قوم يتكلمون بكلمة الحق لا يتجاوز حلوهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، سيماهم و- أو فيم - رجل أسود مخدج اليد، في يده شعرات

¹⁹¹ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإمارة، رقم الحديث 1848، ج/1 ص 433.

¹⁹² مسلم، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، رقم الحديث 1066، ج/1 ص 434.

¹⁹³ الباقلاني، أبي بكر بن الطيب الباقلاني، الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، تح: محمد بن زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ب.ت، ج/2 ص 344.

¹⁹⁴ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، رقم الحديث 1064، ج/1 ص 429.

¹⁹⁵ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، البداية والنهاية، تح: محي الدين مستو، دار ابن كثير،

دمشق، ب.ت، ج/1 ص 6124.

(سود) إن كان فيهم فقد قتلتم شر الناس، وإن لم يكن فيهم فقد قتلتم خير الناس. قال فوجدنا المخدج قال: فخررنا سجدا وخر علي ساجدا معنا)

وقد قال الحافظ بن حجر تعقيبا على هذا الحديث، يقولون من قول خير البرية أو " يتكلمون بكلمة الحق " يعني القرآن ويحتمل أنهم يقولون قول آخر مع القرآن الكريم وهو قولهم " لا حكم إلا لله " وغير ذلك من أقوالهم التي ظاهرها الحسن وباطنها القبح.¹⁹⁶

وقال النووي: المعنى في ظاهره هو قولهم " لا حكم إلا لله " وأمثاله من دعائهم إلى الله تعالى، والعلم عند الله.¹⁹⁷

- يجدون في العبادة والطاعة: فقد عرف عن الخوارج أنهم يجتهدون في العبادة وهم أهل ورع، وقد اشتهر عنهم كثرة عبادتهم، من صيام وصلاة وقراءة للقرآن، وقد وصفهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: (يقرؤون القرآن ليس قراءتكم الى قراءتهم بشيء ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء).¹⁹⁸ وفي رواية (يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم).¹⁹⁹ وكانوا يكثر من الصلاة والصيام.²⁰⁰

ومن أمثلة ذلك أنه لما ذهب ابن عباس لمناقشتهم ورأى شدة اجتهادهم في العبادة والطاعة قال: فأتيتهم فدخلت عليهم فلم أرى أشد منهم اجتهادا أيديهم كأنها ثفن الإبل، ووجوههم معلمة من أثر السجود.²⁰¹

¹⁹⁶ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج12/ ص287.

¹⁹⁷ النووي، شرح مسلم، ج7/ ص166.

¹⁹⁸ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، رقم الحديث1066، ج2/ ص748.

¹⁹⁹ البخاري، صحيح البخاري، كتاب المناقب، رقم الحديث3610، ج4/ ص200.

²⁰⁰ الأسفراييني، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، ص115.

²⁰¹ ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، تلييس /إلييس، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، 2001م، ج1/ ص83.

- يقتلون أهل الإيمان ويتركون أهل الأوثان: فإن من صفات الخوارج هم أنهم يكون بغضهم وكرههم لأهل الدين الإسلامي ويتركون عبدة الأوثان وغيرها، قال صلى الله عليه وسلم: (يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان).²⁰²

وقال القرطبي: وذلك عندما حكموا بكفر من خرج عليهم من المسلمين، استباحوا أموالهم ودماءهم، وتركوا أهل الأوثان، وأهل الذمة.²⁰³ وقال الحافظ ابن حجر: وتركوا أموال أهل الذمة، وعدم التعرض لها مطلقا وفتكوا ونكلوا فيمن ينتسب للإسلام بالقتل والسبي والنهب.²⁰⁴

- يتعمقون في الدين حتى يخرجوا منه: من أوصافهم أنهم يتعمقون في كتاب الله، وهم ليسوا منه في شيء، ولا يفقهوا منه شيء، فهم أصحاب عبادة ولكن عن جهل وضلالة، وليس عن علم وبصيرة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: الخوارج جماعة لهم عبادة وورع وزهد، ولكن بغير علم. كما وأنهم يقولون من مات ولم يتب فهو في النار، بخلاف أهل السنة والجماعة من مات على كفره فهو في النار، ولكن من ارتكب كبيرة من المؤمنين فمات فالذي عليه جماعة المسلمين أنه مات على الإيمان، خلافا للخوارج.²⁰⁵

- يدعون الى كتاب الله وهم أشد الناس بعدا عنه وهم ليس منه في شيء: فمن صفاتهم أنهم يحثون على التمسك بكتاب الله، وهم ليسوا منه في شيء، أي يخطئون في وجه الاستدلال وفي فهم النصوص، وما ذاك إلا لجهلهم وعنادهم، قال صلى الله عليه وسلم:

²⁰² ابن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج9/ص397.

²⁰³ القرطبي، أحمد بن عمر بن إبراهيم أبو العباس الأنصاري، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، دار

ابن كثير، بيروت، 1996م، ج3/ص114.

²⁰⁴ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج12/ص285.

²⁰⁵ الآمدي، أباكار الأفكار في أصول الدين، ج4/ص360.

(هم شر الخلق والخلقة، طوبى لمن قتلهم وقتلوه، يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء).²⁰⁶

قال الطيبي: " لو قيل وليسوا من كتاب الله في شيء لأوهم أن يكونوا جهالا ليس لهم نصيب من كتاب الله قط، مثل العوام، وقوله ليسوا منا في شيء يدل على أنهم ليسوا من عداد المسلمين، ولا لهم نصيب من الإسلام، وهو ينظر الى قوله " يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية".²⁰⁷

- متشددون في العبادة: فهم يتعبدون و يتدينون حتى يعجبون بقولهم وفعلهم، فمن رآهم يعجب بهم، وهم يعجبون بأنفسهم، فهم أهل صيام وصلاة وتشدد في الدين، قال صلى الله عليه وسلم: (إن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه)،²⁰⁸ وقال صلى الله عليه وسلم: (هلك المتنتعون قالها ثلاثا).²⁰⁹

قال النووي: "هلك المتنتعون. أي المتعمقون المغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم".²¹⁰ وقال الحافظ ابن حجر: وكانوا يؤولون القرآن على غير المعنى المراد من الشارع، ويستبدون برأيهم، ويتنتعون في الزهد والخشوع وغير ذلك".²¹¹

- الثوب والأجر لمن قتلهم أو قتلوه: قال علي كرم الله وجهه " لو يعلم الجيش الذي يصيبونهم ما قضى لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم

²⁰⁶ ابن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ج21/ص51.

²⁰⁷ ملا علي القاري، علي بن محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، بيروت، 2002م، ج11/ص128.

²⁰⁸ البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، رقم الحديث39، ج1/ص16.

²⁰⁹ أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، مسند ابن أبي شيبة، تح: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن، الرياض، 1997م، ما رواه عبد الله بن مسعود، رقم الحديث198 ج1/ص146.

²¹⁰ النووي، شرح مسلم، ج16/ص220.

²¹¹ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج12/ص283.

(لا تكلوا على العمل)،²¹² وفي رواية (طوبى لمن قتلهم وقتلوه)،²¹³ ومن حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: قال أبو أمامه رضي الله عنه: (شر قتلى قتلوا تحت أديم السماء وخير قتيل من قتلوا، كلاب أهل النار، وقال قد كان هؤلاء مسلمين فصاروا كفارا)،²¹⁴ قال أبو سعيد الخدري " قتال الخوارج لهو أحب الي من قتال الديلم".²¹⁵ وقال ابن تيمية: " وقد بلغت الأحاديث من النبي صلى الله عليه وسلم في وجوب قتال الخوارج حدا التواتر، واتفق على قتالهم سلف الأمة ولم يتنازعوا في ذلك".²¹⁶ - أنهم كلاب النار: قال صلى الله عليه وسلم: (الخوارج كلاب النار)،²¹⁷ وفي حديث أبي أمامه: (كلاب النار، كلاب النار ثلاثا).²¹⁸

قال المناوي: " وذلك لانهم دأبوا ونصبوا في العبادة، وفي قلوبهم زيغ، فمرقوا من الدين بإغوائهم شيطانهم، حتى كفروا الموحدين بذنب واحد، وتأولوا التنزيل على غير المعنى المراد، فخذلوا بعدما أيدوا، حتى غدوا كلاب أهل النار، فالمؤمن يستر ويرحم، ويرجو المغفرة

²¹² النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، السنن الكبرى، تح: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م، كتاب الخصائص، رقم الحديث 8518، ج7/ص478.

²¹³ الإمام أحمد، مسند الإمام أحمد، مسند العشرة المبشرين، رقم الحديث 1302، ج11/ص341.

²¹⁴ ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، رقم الحديث 176، ج1، ص62.

²¹⁵ ابن أبي شيبة، مصنف أبي شيبة، كتاب الجمل، رقم الحديث 37938، ج7، ص563.

²¹⁶ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج12/ص512.

²¹⁷ ابن ماجه، ابو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العلمية، بيروت، ب.ت، كتاب افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، رقم الحديث

173، ج1/ص61.

²¹⁸ الإمام أحمد، مسند الإمام أحمد، كتاب تنمة مسند الأنصار، رقم الحديث 22208، ج5/ص359.

والرحمة، والمفتون الخارجي يهتك ويقتط، وهذا أخلاق الكلاب وأفعالهم، فلما كلبوا على عباد الله، ونظروا لهم بعين النقص والعداوة، ودخلوا النار صاروا في هيئة أعمالهم كلابا كما كانوا كلابا على أهل السنة بالمعنى الذي ذكر²¹⁹.

فمن خلال ذلك نرى أن النبي صلى الله عليه وسلم حذر من هؤلاء، وحث الناس على قتالهم وبين أنهم على طريق خطأ على الرغم من اجتهاداتهم في العبادة، ولكن كانت مبنية على الجهل والضلال، وعلى التأويل الفساد البعيد كل البعد عن تعاليم الشرع الحنيف الذي جاء به الحق سبحانه وتعالى، وظهور مثل هذا الفرق الضالة تؤدي الى أخذ فكرة سيئة عن الإسلام والمسلمين، كما وتجعل أعداء الإسلام يكيلون لهذا الدين العداوة والكراهية، كما يحدث اليوم في هذا الأيام، التي ظهرت فيها بعض الجماعات التكفيرية التي عاثت في الأرض الفساد.

4.2. معتقدات الخوارج:

لابد ان نسلط الضوء بشكل عام على معتقدات الخوارج، وعلى أهم ما كان لديهم من شائعات جنحوا بها عن طريق الحق إلى طريق الضلال، واعطوا صورة مشوهة عن الإسلام السمح، فكان لابد من تبين هذا الضلال والفكر التكفيري الذي سلكوا عليه، حتى يعرف الناس حقيقتهم فيبتعدوا عنها، مع أنه في بعض الأحيان تتقارب افكارهم من أفكار أهل السنة والجماعة، ولكن الكثير من معتقداتهم هي بعيدة ومضلة ويعلو عليها طابع الغلو والتطرف وبعيدة كل البعد عن مسلك أهل السنة من المتكلمين والفقهاء، ولكن الأمر الجلل الذي تجلى في الخوارج هو أن كثير من افكارهم ثبت بالدليل القطعي انها تتراوح حكمها بين الكفر والفسق، ولربما يصل الأمر بأفكارهم الى الكفر القطعي الذي لا يحتمل التأويل

للخوارج معتقدات كثيرة يخالفون فيها جماهير العلماء من الصحابة الكرام نذكر بعضها منها وهي - أن العبد يصير كافرا بارتكاب الذنب، وهم يكفرون عثمان وعلياً رضي الله

²¹⁹ المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين، فيض القدير، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ب.ت، ج3/ص769.

عنهما، وطلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم ، ويعظمون ابا بكر وعمر رضي الله عنهما.²²⁰
- أنهم يكفرون كل من لا يكفر علي وعثمان ومعاوية والباقيين، الإيمان ليس عقيدة قلبية ولكن
الأخذ بالأوامر والنواهي هو جزء من الإيمان، فالإيمان هو قول وعمل.

- لابد من الخروج على الولي والخليفة والرئيس الظالم بدون شرط أو قيد، وفي الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر ليس له أي شرط، فالقيام به لا يحتاج شرط ولا قيد. وأنهم يجيزون
ألا يكون إمام للمسلمين أصلاً، إذا اتفقوا فيما بينهم على هذا الأمر وسارت أمورهم واحوالهم
دون الحاجة إليه.²²¹

- ففي مسألة الأخذ بالنصوص، فذهب بعض العلماء الى أن الخوارج يأخذون بالمعنى
الظاهر، فهم نصيون وهذا قول أحمد أمين وابو زهرة، وذهب البعض من العلماء الى انهم
يؤولون تأويل يوافق هواهم وهذا هو قول ابن عباس وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم.²²²

وقال عمر بن عبد العزيز: لبعض الخوارج: "إني قد علمت أنكم لم تخرجوا هذا الخروج
لأجل متاع الدنيا، ولكن اردتم الآخرة فأخطأتم سبيلها".²²³

وذهب الإمام الأشعري الى أنهم ليسوا على مذهب واحد فهم أحياناً يأخذون بالنص
وأحياناً يؤولون، فهم ليسوا على مذهب واحد ذلك لأن فرقهم كثيرة وهي مختلفة.²²⁴

- أما بالنسبة لمرتكب الكبيرة عندهم فهو كافر، وأما النجذات منهم فقد فرقوا في الأمر
فقالوا إن كان جاحد فهو كافر، وإن كان غير مصرأ عليها فهو مسلم وإن ارتكب الكبيرة، والدليل

²²⁰ فودة، الشرح الكبير للعقيدة الطحاوية، ج/2 ص1459.

²²¹ الشهرستاني، الملل والنحل، ص157-158.

²²² ابو زهرة، محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، دار الفكر العربي، بيروت، 2009م، ج/1 ص 66.

²²³ احمد أمين، فجر الإسلام، ص258-261.

²²⁴ الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، دار كلاوس شقارتش، بيروت، 1426هـ، ص66.

عندهم على تكفير مرتكب الكبيرة قوله تعالى: (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ)،²²⁵ وقوله تعالى: (ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا ۚ وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ).²²⁶ وصاحب الكبيرة عند الأشاعرة هو مؤمن مطيع بإيمانه عاص بفسقه، وعند المعتزلة ليس بمؤمن ولا كافر، وعند الخوارج هو كافر لقوله تعالى (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون)، وعند الأزارقة هو مشرك، وعند الزيدية هو كافر للنعمة، وعند الحسن البصري هو منافق.²²⁷

وعند الإباضية فعل الكبيرة بدون استحلال فهو يستوجب الحد، وإن كان مستحل يدعى إلى الحق فإن رجع أصبح له ما للمسلمين، وإن امتنعوا ناصبهم الإمام الحرب، ولا يحل غير دماءهم.²²⁸

- ومن افكار الخوارج أنهم قالوا بصحة خلافة أبي بكر وعمر بن الخطاب، وذلك لأنهما انتخبا من عامة الناس، وقالوا بصحة خلافة عثمان رضي الله عنه في سنيته الأولى، فلما غير وبدل، وجاء بما جاء به، فكان لابد من عزله، لأنه غير النهج الذي كان عليه ابو بكر وعمر، كذلك أقرروا بصحة خلافة علي كرم الله وجهه، ولكن عندما رضي بالتحكيم فقد أخطأ، وقالوا بكفره لما حكم الرجال، كما وطعنوا في أصحاب الجمل، وكفروا أبي موسى الأشعري وعمر بن العاص.²²⁹

وقد وضعوا نظرية الخلافة: فلا بد أن تكون الخلافة باختيار حر من المسلمين، وإذا اختير فلا يجوز أن يتنازل أو أن يحكم، ولا يشترط أن يكون الخليفة قرشياً، بل يجوز من قريش ومن غيرهم، ولو كان عبدا حبشياً، وأن يحكم بما أنزل وإلا وجب عزله، وكان أهم ما قرره

²²⁵ التغابن 28 / 2

²²⁶ سبأ 22 / 17

²²⁷ الرازي، محمد بن عمر الدين الرازي، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين،

مكتبة الكليات الأزهرية، ب. ت، ص 239.

²²⁸ المصعبي، عبد العزيز المصعبي، شرح القصيدة النونية، ب. د، ب. م، ص 275.

²²⁹ الشهرستاني، الملل والنحل، ج 1/ ص 118.

الخوارج، هو أن العمل بأوامر الدين من صلاة وصيام وغيرها جزء من الإيمان، وليس الإيمان الاعتقاد وحده، فمن آمن بالله وحده وبمحمد صلى الله عليه وسلم، وهو لا يعمل بفروض الدين، وارتكب الكبائر، فهو كافر.

كانوا يركزون على نظريتين، الأولى هي نظرية الخلافة، ونظرية أن العمل جزء من الإيمان، وهذا الاعتقاد ليس اعتقاد كل الخوارج بل هو اعتقاد بعض الفرق منهم، فمنهم من يرى أنه لا حاجة للأمة إلى إمام، ولكن على الناس أن يعملوا بالكتاب من أنفسهم، ويظهر أن هذه الفكرة هي التي كانت تفهم من قولهم " لا حكم إلا لله " " الحكم لله " كما قال الإمام علي كرم الله وجهه عندما سمعهم يقولون: " لا حكم إلا لله " فقال كلمة حق يراد بها باطل، نعم إنه لا حكم إلا لله، ولكن هؤلاء يقولون لا إمرة إلا لله، وأنه لا بد للناس من أمير بر أو فاجر يعمل في أمرته المؤمن....."²³⁰ وقال بعض المتكلمون: " الإمامة منهم من قال بوجوبها ومنهم من لم يقل بوجوبها، والقاتلون بوجوبها ، منهم من أوجبها عقلا ومنهم من أوجبها شرعا، ومنهم من أوجبها على الله ومنهم من أوجبها على الخلق، والذين أوجبوها على الله هم الأمامية".²³¹

فقد اتفق الخوارج على هاتين النظريتين السابقتين، ولكن تفرقوا الى نحو عشرين فرقة، كل واحدة منها تخالف الأخرى في التعاليم، لا يسعنا ذكرها في هذا المقام.²³²

ومن فرقهم الأزارقة وهم اتباع نافع بن الأزرق، وقد كفر جميع المسلمين عدا الخوارج، وأنه لا يحل لهم أن يجيبوا أحدا الى الصلاة، ولا يأكلوا من ذبائهم، ولا يتزوجوا منهم، ولا توارث بين الخارجي وغيره، وهم كفار مثل كفار العرب ومثل عبدة الأوثان، لا يقبل منهم إلا الإسلام أو السيف، ودارهم دار الحرب، ويجوز قتل أطفالهم ونسائهم، ولا تجوز التقية، قال تعالى: (إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً)،²³³ كما تجلى هذا الأمر

²³⁰ علي بن أبي طالب، الإمام علي أمير المؤمنين، نهج البلاغة، تح: صبحي الصالح، دار الكتاب المصري، القاهرة، ب.ت، ج 1/ ص 82.

²³¹ الرازي، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، ص 241.

²³² الأشعري، مقالات الإسلاميين، ص 76.

²³³ النساء 77/5

واضحا للعيان كم قتلوا من أطفال المسلمين ونسائهم لا سيما في سوريا فقد قتلوا عشائر كاملة فقط النساء والأطفال، هذا الفكر الدخيل نما هو مستقى من أفكار الخوارج التكفيرية، اخلصوا لعقيدتهم المتطرفة، وقاتلوا دفاعا عنها، حتى نظر اليهم الناس نظرة عطف وشفقة، فقد روى أن عليا رضي الله عنه في أواخر حياته قال: " لا تقاتلوا الخوارج بعدي. فليس من طلب الحق فأخطاه، كمن طلب الباطل فأدركه" يريد من ذلك أن الخوارج كانوا يريدون الحق، ودافعوا عن عقيدة اعتقدوها، وقد أخطأوا، وأما معاوية كان لا يريد الحق بل يريد الباطل وقد ناله.

- يقولون أن الناس جميعا في أمر الخلافة سواء، لا فرق بين عربي ولا أعجمي، ولا بين قرشي وغيره، وقد بايعوا من بينهم عبد الله بن وهب الراسبي، وهو غير قرشي، وسموه أمير المؤمنين.²³⁴

وقال الإباضية من الخوارج ببتزيه الله تعالى عن الجسمية ومشابهة الحوادث، وكل ما كان يأتي في القرآن أو السنة النبوية ويوهم التشبيه، فقد كانوا يؤولون ذلك بما لا يؤدي الى التشبيه، فمن معتقداتهم نفي رؤية الحق سبحانه وتعالى يوم القيامة، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: (لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ)،²³⁵ وكان لهم تأويلات كثيرة منها في مسائل الآخرة، كالميزان والصراط، ويقولون بأن القرآن الكريم مخلوق، وهم ينفون الجبر، ويقولون لا يوجد منزلة بين المنزلتين، ومرتكب الكبيرة كافر، كفر نعمة لا كفر ملة، والإمامة بالوصية باطلة، ولا يكون اختيار الإمام إلا عن طريق البيعة.²³⁶

- وفي مسألة زيادة الإيمان ونقصه قال الخوارج أن الإيمان ثابت فهو جملة واحدة لا يتبعض، وأن العبد إذا اذنب ذنبا يكفر ويذهب إيمانه، ويسمونه كافرا مخلدا في النار في الآخرة، ولكن الإباضية منهم يسمون المذنب كافر كفر نعمة ومنافقا، وفي الآخرة يكون من أهل النار

²³⁴ البوطي، محمد سعيد رمضان البوطي، المذاهب التوحيدية والفلسفات المعاصرة، ط: الثالثة، دار الفكر المعاصر، دمشق، 2008م، ص 60.

²³⁵ الأنعام 103/6

²³⁶ رستم، سعد بن رستم، الفرق والمذاهب الإسلامية، الأوائل، دمشق، 2005م، ص 200.

إذا لم يتب قبل موته.²³⁷ وفي رأي الإباضية يقولون ، الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي والعفلة ، الرأي الثاني عندهم يخالفون فيه إخوانهم القائلين بزيادة الإيمان ونقصانه، وقالوا أن زيادة الايمان ونقصانه يؤدي إلى نقصان الاعتقاد عند نقصان الإيمان،

وإذا نقص الاعتقاد فقد ينقلب إلى شك واشك ينافي الاعتقاد، ومن هذا فهم يقولون بزيادة الإيمان دون نقصانه.²³⁸

- وفي صفات الله تعالى قال الشهرستاني: عن فرقة الشيعانية قولاً لابي خالد بن عبد الرحمن فصفة العلم لله تعالى قال: " إن الله تعالى لم يعلم حتى خلق لنفسه علماً، وأن الأشياء تكون معلومة لله تعالى بعد حدوثها".²³⁹

وقال الإباضية يجب معرفة التوحيد بالشرع لا بالعقل، فالعقل ليس كافياً لان تقام به الحجة بين الناس ومعرفة الله تثبت بإرسال الرسل.²⁴⁰

- وفي مسألة القدر يقولون بالكسب مثل الأشاعرة، وهم يميلون إلى الماتريدية، وفي إثبات عذاب القبر فقد ذهب الإباضية كما هو حال الخوارج كلهم إلى إنكار عذاب القبر، وذهب قسم منهم إلى إثباته. حكم مرتكب الكبيرة عند الخوارج: اختلف الخوارج في الحكم على أهل الذنوب، ولكن اتفقوا على القول بتكفيرهم كفر ملة، ونبين حاصل الخلاف عندهم...

1- الحكم بتكفير العصاة كفر ملة، وهم خارجون عن الإسلام، ومخلدون في نار جهنم مع سائر الكفار، وهذا القول هو قول أكثر الخوارج، فعند الكرامية منهم أن التكفير ليس لترك الواجب أو فعل المحرم، وإنما السبب هو الجهل بحق الله إذا لم يقدره حق قدره، وأما النجدات

²³⁷ ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن عد شمس الدين ابن القيم، نونية ابن القيم، ط الثانية، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1417هـ، ص25.

²³⁸ طعيمه، صابر طعيمه، الإباضية عقيدة ومذهباً، دار الجبل ، بيروت، 1986م ص116.

²³⁹ الشهرستاني، الملل والنحل، ج1/ ص133.

²⁴⁰ الإباضي، أبو عمار الكافي الإباضي، الموجز في تحصيل السؤال وتلخيص المقال في الرد على أهل الخلاف، تح عمار الطالبي، الشركة الوطنية، الجزائر 1398م، ج2/ ص139.

منهم فقالوا: أن كان مصرا فهو كافر ولو كان الذنب من الصغائر، وإن لم يكن مصرا فهو مسلم ولو كان الذنب من الكبائر، وهذا اتباع للهوى وليس عن دليل.

2- أنهم كفار نعمة وليس كفار ملة: وهذا الفكر هو فكر الإباضية منهم، ومع ذلك يحكمون على من ارتكب معصية في الآخرة هو في النار، وفي الدنيا هو من المنافقين، كما يجعلون النفاق هو من مرادفات الكفر، ويجعلونه بمنزلة بين الشرك والإيمان، وأن النفاق لا يكون إلا في الأفعال وليس في الاعتقاد.²⁴¹ والكبيرة لا تخرج العبد المؤمن من الإيمان لبقاء التصديق الذي هو حقيقة الإيمان، وأما المعتزلة ذهبوا إلى أن مرتكب الكبيرة بين المنزلتين ليس مؤمن ولا كافر، بناء على أن الأعمال جزء من حقيقة الإيمان، ولا تدخله أي العبد في الكفر، والخارج ذهبوا أن مرتكب الكبيرة وكذلك الصغيرة كافر، وأنه لا واسطه بين الإيمان والكفر.²⁴²

5.2. موقف الخوارج من عامة المسلمين:

ذهب الخوارج في نظرهم الى المخالفين لهم إلى قسمين: أ- فريق منهم غلاة .
ب- والفريق الآخر كان أكثر ليونة من الأول .

يقول الإمام الأشعري رحمه الله تعالى: أن الخوارج يصفون مخالفين يستحقون القتل، ودمائهم حلال، إلا فرقة الإباضية فإنها لا ترى ذلك إلا في السلطان، واختلف علماء فرق الخوارج في أول من حكم بالكفر على مخالفين هل هم المحكمة الأولى، أما هم الأزارقة ومن سار على منهجهم من فرق الخوارج فيما بعد، وبتقصي أقوال المحكمة الأولى نجد أنهم كانوا هم السابقين في تكفير من خالفهم، واستحلال دماءهم، ومثال ذلك قتل عبد الله بن خباب ابن صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيرهم كثير، ولكن أشد من بالغ في تكفير المخالفين لهم هم الأزارقة وتأتي بعدهم فرقة البيهسية، وكذلك اتباع حمزة بن اكر، وأما المعتدلون منهم فهو اعتدال لا يذكر ولكن مقارنة مع من سبق منهم، فنجد مثلا الاخنسية منهم يحرمون الغدر

²⁴¹ يحيى معمر، علي بن يحيى بن معمر، الإباضية بين الفرق الإسلامية، مكتبة الضامري، مسقط، ب.ت،

ص315.

²⁴² التفتازاني، شرح العقائد النسفية، ص255-256.

والخيانة بالمخالفين أو قتلهم قبل دعوتهم الى الله، وجواز أن يزوجوا بناتهم لمخالفهم وكان أقل الخوارج تشددا هو ابو بلال مرداس بن أدية، فكان يقول لمن يراه أمامه إنا لا نخيف آمنة ولا نرفع سيفنا، وكان السبب الذي دعاه للخروج على الدولة أن زيادا كان يخطب بالناس يوما فقال: والله لأخذ المحسن منكم بالمسيء، والحاضر بالغائب، والصحيح منكم بالمريض، فلما سمع ذلك مرداس قال قد سمعنا ما قلت وما هكذا قال الله تعالى عن نبيه إبراهيم عليه السلام، قال تعالى: (وَابْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى).²⁴³ وانت تقول أنك تأخذ المطيع بالعاصي.²⁴⁴

ففي الفرقة الواحدة من الخوارج تجد أنهم يختلفون في الحكم على مخالفهم من المسلمين، فبعضهم تأخذه القسوة والشدة والبعض الآخر يكون أقل شدة من غيره، ولكن الصفة الغالبة عليهم هي الشدة والتكفير لمخالفهم وأنهم -أي مخالفهم- قد خرجوا عن النهج الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر، فكان لا بد من الرجوع بالناس الى تلك العصور، حتى أنهم حكموا على أولاد مخالفهم فقالوا: هم مثل آبائهم فلا بد من قتلهم لانهم مشركون، ومنهم من جعلهم من أهل الجنة فلا يحل قتلهم، ومنهم من اعتبرهم خدم لأهل الجنة، ومن من قال ننتظر حتى يبلغوا سن التكليف وننظر كيف سيكون حالهم.²⁴⁵

و مما سبق نبين حكم الخوارج عند العلماء وهل هم كفار ويجب قتالهم: قال ابن تيمية: " فأما قتل الواحد المقدر عليه من الخوارج كالحرورية والرافضة ونحوهم ففيه قولان للفقهاء، هما روايتان عن الإمام أحمد، والصحيح يجوز قتل الواحد منهم".²⁴⁶

²⁴³ النجم 53/ 16

²⁴⁴ الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، ص 223.

²⁴⁵ ابن مصطفى، مصطفى بن محمد بن مصطفى، مختصر تاريخ الفرق الإسلامية، ب. م، ب. ت، ص 25

-26.

²⁴⁶ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج 28/ ص 499.

وقال ابن قدامة: " والصحيح إن شاء الله أن الخوارج يجوز قتلهم ابتداء والإجهاد على جريحهم لأمر النبي بقتلهم ووعدته بالثواب لمن قتلهم".²⁴⁷ وقال شيخ الإسلام: " اتفق على قتالهم سلف الأمة وأئمتها".²⁴⁸ وإنما وجب قتال الخوارج لشدة فسادهم بين المسلمين، وتشيت كلمة الأمة، وإضعافهم للمسلمين أمام أعدائهم، قال ابن هبيرة: " إن قتال الخوارج أولى من قتال المشركين، والحكمة في قتالهم هو حفظ رأس مال الإسلام، وفي قتال المشركين هو طلب الربح، وحفظ رأس المال أولى".²⁴⁹

والقول المعتمد هو عدم تكفيرهم، ذلك لأن التكفير أمره خطير والتساهل به يوقع المسلمين في مصائب وأمور عظيمة والمتساهل به قد يقع في مثل ما وقع الخوارج به، ولذلك لابد من الحيطة والحذر ما وجد إلى ذلك سبيلاً.²⁵⁰

6.2. التكفير عند الوهابية:

الوهابية فرقة بدأت في نجد على يد محمد بن عبد الوهاب بمظهر تصحيح العقيدة الإسلامية، وتنادي بمحاربة الشرك وعبادة الأوثان وتقديس القبور، ظنا منه أنه مطلب سامي، ولاريب أن البلاد النجدية هي مهد ومحط الحركات الخارجية من المرتدين والخوارج.²⁵¹

ففي مسألة التوحيد قسم ابن تيمية رحمه الله التوحيد إلى ثلاث أقسام.

قال ابن تيمية: "إن التوحيد الذي أمر الله به عباده هو توحيد الألوهية، المتضمن لتوحيد الربوبية، بأن يعبدوا الله تعالى ولا يشركوا به شيئاً فيكون الدين كله لله، ولا يخافون إلا

²⁴⁷ ابن قدامة، المغني، ج8/ص107.

²⁴⁸ ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم، كتاب النبوات، تح: عبد العزيز بن صالح الطويان، أضواء السلف، الرياض، 2000م، ص129-130.

²⁴⁹ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج12/ص301.

²⁵⁰ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج12/ص300.

²⁵¹ القحطاني، عبد الله القحطاني، هؤلاء من الخوارج، ج1/ص33-37.

من الله تعالى، ولا يدعونه إلا هو، ويحبون ويبغضون الله، ويعبدون ويتوكلون عليه".²⁵²

وقال في موطن آخر: "لا شك أن من التوحيد الواجب: الإقرار بأن خالق العالم واحد، ولكن هذا بعض الواجب، وليس هو الواجب الذي يخرج العبد من الشرك إلى التوحيد".²⁵³

فالتوحيد عند ابن تيمية وأتباعه من الوهابية يقسم إلى ثلاثة أقسام: توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات، فالإيمان بالله هو أن تؤمن بوجوده تعالى وربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، وأن الله سبحانه متصف بكل كمال منزه عن كل نقص، فيجب أن يوحد الله بالربوبية والألوهية وبالأسماء والصفات.

ومعنى توحيد الربوبية: "الإقرار بأن الله واحد في أفعاله، لا يشاركه في ذلك أحد، كالرزق والخلق والإماتة والإحياء، والتصرف والتدبير في هذا الكون، وما إلى ذلك مما يليق بربوبيته تعالى".

ومعنى توحيد الألوهية: "توحيد الله تعالى بأفعال العباد، كالدعاء والاستغاثة والاستعانة والخوف والرجاء والذبح والنذر وغيرها من أنواع العبادات التي يجب إفراد الله بها، وعدم إشراك أو صرف شيء منها لغيره من نبي أو ولي أو غيرهم".

²⁵² ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد الحراني الحنبلي الدمشقي، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تح: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- الرياض، 1406هـ- 1986م، ج2/ص62.

²⁵³ ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد الحراني الحنبلي الدمشقي، درء تعارض العقل والنقل، تح: محمد رشاد سالم، ط: الثانية، جامعة الإمام محمد بن سعود- الرياض، 1411هـ- 1991م، ج9، ص378.

أما توحيد الأسماء والصفات: "هو إثبات كل ما أثبتته الله لنفسه أو أثبتته النبي صلى الله عليه من الأسماء والصفات من غير تشبيه ولا تمثيل ولا تأويل ولا تعطيل، وتنزيهه عن كل شيء لا يليق به تعالى، قال تعالى: { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير }،²⁵⁴ فله سبحانه سمع وبصر وكلام .. ولكن لا يشبهه سمع ولا بصر ولا كلام".²⁵⁵

قال ابن باز أن توحيد الربوبية وهو توحيد الله تعالى بأفعاله، وهو الإيمان بأنه الخالق الرازق المدبر لأمر خلقه المتصرف في شؤونهم في الدنيا والآخرة لا شريك له في ذلك، كما قال الله تعالى: { الله خالق كل شيء }،²⁵⁶ وقال جل جلاله: { إن ركم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يدبر الأمر }،²⁵⁷ وهذا النوع قد أقر به المشركون عباد الأوثان، وإن جحد أكثرهم البعث والنشور، ولم يُدخلهم في الإسلام لشركهم بالله في العبادة وعبادتهم الأصنام والأوثان معه سبحانه وتعالى، وعدم إيمانهم بالرسول محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم.²⁵⁸

ولقد استدل ابن تيمية على كلامه هذا بكثير من الأدلة التي تثبت هذا التقسيم، من الكتاب والسنة، وقد رد على هذا التقسيم من قبل كثير من العلماء فقالوا:

الربوبية: "نسبة إلى الرب، وهو المالك والسيد والمدبر والمربي".²⁵⁹

²⁵⁴ الشورى 11/42

²⁵⁵ الصنعاني، محمد بن إسماعيل، الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد ويلييه شرح الصدور في تحريم رفع القبور، تح: عبد المحسن بن حمد العباد البدر، مطبعة سفير - الرياض، 1424هـ، ج1/ص10.

²⁵⁶ الزمر 62/39

²⁵⁷ يونس 3/10

²⁵⁸ ابن باز، عبدالعزيز بن عبد الله، الألباني، محمد ناصر الدين، ابن مانع، محمد بن عبد العزيز، التعليقات الأثرية على العقيدة الطحاوية لأئمة الدعوة السلفية، جمع وإعداد: أحمد بن يحيى الزهراني، الكتاب مرقم آلياً، ص6.

²⁵⁹ الزبيدي، تاج العروس، ج2/ص460.

الرب: "مصدر رب يرب رباً فهو راب، فإن الرب سبحانه وتعالى هو الخالق الموجد لعباده، القائم بتربيتهم وإصلاحهم من خلق ورزق وعافية وإصلاح دين ودنيا".²⁶⁰

الألوهية: "نسبة الإله والإله هو المعبود، أله إلهة بالكسر، وألوهة وألوهية بضمهما: عبد عبادة، ومنه قرأ ابن عباس رضي الله عنه: { ويدرك وإلهتك } بكسر الهمزة، قال: أي عبادتك، ومنه لفظ الجلالة (الله)، وكل ما اتخذ من دونه معبوداً فهو إله عند متخذه بين الإلهة".²⁶¹

وقال ابن القيم: "فإن الإله هو الذي تأله القلوب بالمحبة والإجلال والتعظيم والذل والخضوع وتعبدته والعبادة لا تصح إلا له وحده".²⁶²

الرب: "معناه في اللغة كما نقله الإمام الطبري في تفسيره فهو منصرف في كلام العرب على معان، فهي تعني السيد المطاع وهو يدعى رباً، ومن ذلك قول لبيد: وأهلكن يوماً رباً كندة وابنة ورب مَعْدٌ بين خبثٍ وعرعرٍ
ورب كندا: هو سيدها

وتعني الرجل المصلح للشيء يدعى رباً، كقولك فلان يرب صنيعته عند فلان أي يحاول إصلاحها، والمالك للشيء يدعى ربه".²⁶³

فإذا كلمة الرب تعني السيد المطاع، والمصلح للشيء، والمالك له، وهذه المعاني الثلاثة لو تأملنا النظر فيها لوجدنا أنها مرتبطة ببعضها وكل واحد منها يرجع إلى الآخر، فمثلاً السيد

²⁶⁰ المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين، تجريد التوحيد المفيد، تح: طه محمد الزيني، الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، 1409هـ/1989م، ص5.

²⁶¹ الزبيدي، تاج العروس، ج36/ص320-332.

²⁶² ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء، دار المعرفة - المغرب، 1418هـ - 1997م، ص228.

²⁶³ الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر، جامع البيان في تأويل القرآن، تح: أحمد محمد شاكر، ب.م، 1420هـ - 2000م، ج1/ص141.

المطاع متى يحق له أن يأمر غيره ؟ إذا كان مالكاً له، والملك على نوعين: ملك حقيقي: وهو أن تملك الشيء وكل ما فيه وعوارضه، وملك إضافي: وهو ملك المنفعة فقط، وعلى هذا عندما نقول الله مالك لكل العوالم، فهو بمعناه الأول دون الثاني وهو الملك الحقيقي.

قال سبحانه وتعالى: { الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * مالك يوم الدين }،²⁶⁴

فقله (مالك) هي بدل من (رب) أي لا يكون رباً إلا إذا كان مالكاً.

فعندما نقول الله رب العالمين، إي إن الله يدبر شؤون العالمين إلى الكمالات شيئاً فشيئاً في ذواتهم وأعراضهم، وداخل في المعنى هذا الخلق والأمر والنهي وكل ما يتصل بالتدبير، فالخلق هو نتيجة بأن الله تعالى هو المالك الحقيقي للأشياء، والمالك للشيء له وحده الأمر، بخلاف قولنا: فلان صاحب البيت، وهو مستأجر للبيت، فله حق الانتفاع فقط، أما عندما نقول الله رب العالمين يعني يربيهم ويبلغهم الكمالات شيئاً فشيئاً.

التربية معناها: "متابعة الشؤون، وتستلزم الأمر والنهي والإيجاد والإعدام".

فتربية الله لعباده تربية حقيقية، أما تربية الأب لابنه فهي تربية إضافية، لأن الأب لا يملك حقيقة ولده بل شيئاً منها وهي بعض عوارضها، فالأب له سلطان على ولده من جهة وزمن معين، أما الله جل جلاله له سلطان حقيقي ودائم على جميع مخلوقاته.

كل معاني الرب تدور على معنى واحد نجمله: " وهو نسبة التصرف المطلق الذي لا يقيد قيد إلى الله سبحانه وتعالى في تدبير شؤون العالم. وهذا المعنى كما هو معلوم لا يجوز نسبته إلى غير الله تعالى".²⁶⁵

²⁶⁴ الفاتحة 2/1-3-4

²⁶⁵ فودة، سعيد عبد اللطيف، الشرح الكبير على العقيدة الطحاوية، دار الذخائر - بيروت، ب. ت، ص 106-

وأجمع كل الأنبياء أن عبادة غير الله كفر سواء اعتقد في ذلك الغير كونه إلهاً للعالم، أو اعتقدوا فيه أن عبادته تُقربهم إلى الله تعالى، لأن العبادة نهاية التعظيم، ونهاية التعظيم لا تليق إلا بمن يصدر عنه نهاية الإنعام والإكرام.²⁶⁶

عن عدي بن حاتم قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقي صليب فقال لي: (اطرح عنك هذا الوثن) وتلا قول الله تعالى: { اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله }،²⁶⁷ فقلت يا رسول الله نحن لا نعبدهم فقال عليه السلام: (أليس يُحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويُحلون ما حرم الله فتستحلونه) فقلت بلى، فقال: (فتلك عبادتهم)،²⁶⁸ فلنلاحظ الآية في سورة الزمر عندما علل المشركون عبادتهم للأصنام بقولهم: { ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى }،²⁶⁹

إنهم ينسبون إلى غير الله حقّ التصرف، التقريب إلى الله نوع من أنواع التدبير والتربية، هذه الخاصية نسبها المشركون إلى غير الله، ومن هذه الناحية هم مشركون فإذا بطل استدلال الوهابية أن المشركون موحدون توحيد ربوبية.²⁷⁰

فلنلاحظ أن ابن تيمية وأتباعه أخطأوا عندما جعلوا التوحيد قسمين، وزعموا أن المشركين كانوا محققين لتوحيد الربوبية مشركين في العبادة والألوهية، فما هم المشركين ينسبون التدبير والتشريع إلى غير الله، فكيف بعد هذا يقال أنهم كانوا موحدين توحيد الربوبية؟ ومن المعلوم أن ابن تيمية وأتباعه لهم هدف آخر من هذا التقسم.

²⁶⁶ الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي، مفاتيح الغيب - التفسير الكبير، ط: الثالثة، دار إحياء التراث العربي - بيروت، 1420هـ، ج14/ص350.

²⁶⁷ التوبة 31/9

²⁶⁸ الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، المعجم الكبير، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، 1994م، ج17/ص92.

²⁶⁹ الزمر 3/39

²⁷⁰ فودة، الشرح الكبير على العقيدة الطحاوية، ص109.

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في اعتبار كفار قريش أفضل من المسلمين في عصره : " فمن فهم فهما جيداً... وعرف الشرك الذي يفعلونه - كفار قريش - رأى العجب العجائب، خصوصاً أن شركهم دون شرك كثير من الناس اليوم"²⁷¹

إن تقسيم التوحيد إلى قسمين ربوبية وألوهية، ما قال بها أحد من سلف الأمة من صحابة وتابعين وتابع التابعين من القرون الثلاثة الأولى الذين هم سلف هذه الأمة، وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لمن يريد الدخول في الإسلام أن هناك توحيدين فلا بد أن تأتي بهما حتى تكون مسلماً ولا أشار إلى ذلك حتى إشارة.

حكم الطواف بالقبور:

وقال ابن باز: " إذا طاف بالقبور يتقرب إلى الميت ، ويرجو شفاعته عند الله، فهذا كفر أكبر ، مثل إذا دعاه واستغاث به، أما إذا طاف بحسب أنه مشروع وهو يتقرب إلى الله لا إلى الميت فهذا من الكبائر ومن البدع العظيمة"²⁷²

يقول الشيخ الألباني: " الطواف في القبور شرك لاشك في ذلك ولأريب، لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الجلوس على القبور والصلاة عليها، فإذا طاف الطائف حول القبر فمعنى ذلك أنه نقل عبادة هي لله إلى ذلك المقبور الذي هو من الأنبياء أو الأولياء أو الصالحين " ²⁷³

وقالوا: " الطواف بالقبور حرام، وإن قصد التقرب إلى من فيها من الموتى فهو شرك أكبر يخرج من الإسلام، لأن الطواف عبادة ولا تكون لغير الله"²⁷⁴

²⁷¹ ابن عبد الوهاب، محمد بن عبد الوهاب، الدرر السنية في الأجوبة النجدية، تح عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي، ب. م، 1392، ج1/ص120.

²⁷² ابن باز، عبد العزيز بن باز، فتاوى على الدرب، ب. م، ب. د، ج2/ص174.

²⁷³ الألباني، أبو عبد الرحمن محمد بن ناصر الألباني، موسوعة العلامة محمد بن ناصر الألباني، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية، اليمن، 2010م، ج2/ص473.

²⁷⁴ اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء، فتاوى اللجنة الدائمة، تح أحمد بن عبد الرزاق الدويش، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، ب. ت، ج1/ص390.

قال الإمام النووي: " لا يجوز أن يطاف بقبره صلى الله عليه وسلم، ويكره إلصاق الظهر والبطن بجدار القبر.. ويكره مسحه باليد وتقبيله، بل الأدب أن يبعد منه كما يبعد منه لو حضره في حياته - صلى الله عليه وسلم - . هذا هو الصواب الذي قاله العلماء وأطبقوا عليه، ولا يغتر بمخالفة كثيرين من العوام وفعلهم ذلك، فإن الاقتداء والعمل إنما يكون بالأحاديث الصحيحة وأقوال العلماء، ولا يلتفت إلى محدثات العوام وغيرهم وجهالاتهم ²⁷⁵ وفي كلام النووي في عدم جواز الطواف بقبره - صلى الله عليه وسلم - دليل على عدم جواز الطواف بقبر غيره من باب أولى، لكون قبره - صلى الله عليه وسلم - أعظم القبور وأشرفها. قال البوطي: " يجوز زيارة قبور الصالحين والتبرك بهم، ولكن لا يجوز التمسح بالقبور وما عليها والطواف حولها. ²⁷⁶

من خلال ما سبق نعلم أن الطواف بالقبور هو حرام عند جمهور العلماء، لكن من جعله شرك يتطلب اعتبار الطائف نوى عبادة المقبور، لأن الطواف بالشيء لا تعتبر عبادة إلا إن قصد ذلك، وإلا اعتبرنا مشركين بالطواف حول الكعبة، ولكن نقول أن الله لم يشرع لنا الطواف بالقبور فهو محرم، فالخطأ في التوصيف في أصل الاختلاف بأن لا نخلط بين أمور العقيدة وأمور الفقه.

وكان محمد بن عبد الوهاب يقول بتكفير كل من خالفه من الناس، حتى ورد عنه أنه إذا خالفه أحد ولم يستطع قتله في نفس المجلس مجاهرة كان يرسل إليه ليلا من يقتله في فراشه أو في السوق وذلك لأنه يحل قتل ويستحل دمه. ²⁷⁷

²⁷⁵ السمهودي، نور الدين علي بن أحمد، وفاء الوفا بأخبار المصطفى، تح خالد بن عبد الغني محفوظ، دار الكتب العلمية، بيروت، 1971م، ج3-4، ص215.

²⁷⁶ البوطي،

https://naseemalsham.com/persons/muhammad_said_ramadan_al_bouti/fatwas/view/38962

²⁷⁷ النجدي، محمد بن عبدالله بن حميد النجدي، السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، تح: بكر بن عبدالله أبو زيد، مؤسسة الرسالة، مكة المكرمة، ب. ت، ص276.

ونقل عن مفتي الشافعية في مكة المكرمة زمن السلطان عبد الحميد الشيخ أحمد زيني دحلان، أنه قال: وكان ابن عبد الوهاب يقول: إني أدعوكم الى التوحيد وترك الشرك بالله تعالى وجميع ما هو تحت السبع الطباق مشرك على الإطلاق ومن قتل مشركا فله الجنة.²⁷⁸

وكان ابن عبد الوهاب وجماعته يكفرون المسلمين ويستبيحون دماءهم وأموالهم، وحتى أنهم انتهكوا حرمة النبي محمد صلى الله عليه وسلم وهم يكفرون الأمة منذ زمن بعيد، ويقول أن الإسلام منحصر فيه و فيمن تبعه وأن الناس كلهم مشركون.²⁷⁹

وقد رد الشيخ محمد بن عبد الوهاب على هذا الكلام فقال: (وأما ما قاله عني الأعداء أنني أكفر بالظن وبالموالات، أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة، فهذا بهتان عظيم، يريدون به تنفير الناس عن دين الله ورسوله)²⁸⁰

وقال أيضا: (وقولكم إننا نكفر المسلمين، كيف تفعلون كذا، كيف تفعلون كذا، فإننا لم نكفر المسلمين بل ما كفرنا إلا المشركين)²⁸¹ نستنتج من هذا أنه لا بد من الحذر في مثل هذا المسائل والرجوع إلى أقوال كلا الطرفين، وعند رجوعنا إلى أقوالهم نجد منهج التكفير واضح في مسلكتهم، وهذه بعض من أقوالهم في تكفير المسلمين

وقال ابن القيم الجوزية: "من أنواع الشرك الخوف من غير الله تعالى، والتوكل على غيره تعالى، والإنابة والذل والخضوع لغير الله... ومن أنواع الشرك: طلب الحوائج من الأموات والاستغاثة بهم فهذا أصل شرك الناس، فالميت انقطع عمله فلا يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً فضلاً عن المستغيث به"²⁸²

²⁷⁸ دحلان، احمد زيني دحلان، الدرر السنية في الرد على الوهابية، مكتبة ايشيق، اسطنبول، 1976م ص114.

²⁷⁹ دحلان، أحمد زيني دحلان، أمراء البلد الحرام، المطبعة الخيرية، القاهرة، 1305هـ، ص297-298.

²⁸⁰ ابن عبد الوهاب ، عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب، مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، تح عبد العزيز بن زيد الرومي، جامعة الإمام محمد بن سعود، السعودية، 1976م، ج5/ص25.

²⁸¹ ابن عبد الوهاب ، مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ج5/ص189.

²⁸² ابن قيم الجوزية ، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ج1/ص353.

وذهب ابن تيمية رحمه الله تعالى وأتباعه بحرمة الاستغاثة بالغائبين مطلقاً وبالأموات من أنبياء وصالحين، واعتبروا ذلك من الشرك الأكبر، ومن ذلك قوله: "خطاب الملائكة، والأنبياء والصالحين بعد مماتهم، وعند قبورهم وفي غيابهم ومخاطبة تماثيلهم من أعظم الشرك عند المشركين سوا أهل الكتاب"²⁸³

وقال محمد بن عبد الوهاب: "إن الله كفر من قصد الأصنام، وكفر من قصد الصالحين، وقتلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم"²⁸⁴

وقال ابن عثيمين: (فلو استغاث بميت ليدافع عنه أو بغائب أو بحي حاضر لينزل المطر، فهذا كله من الشرك، ولو استغاث بحي حاضر فيما لا يقدر عليه كان جائزاً)²⁸⁵

قال ابن عابدين الحنفي: "كما وقع في زماننا في اتباع ابن وهاب الذين خرجوا من نجد وتغلبوا على الحرّمين وكانوا ينتحلون مذهب الحنابلة لكنهم اعتقدوا أنهم هم المسلمون وأن من خالف اعتقادهم مشركون واستباحوا بذلك قتل أهل السنة وقتل علمائهم."²⁸⁶

ولو تتبعنا لأقوال علماء المسلمين من السلف والخلف، لم نجد من يكفر المتوسلين والمستغيثين، إلا ما وجد عند علماء الوهابية من التكفير ورمي الناس بالشرك.

فمن ادعى أن الاستغاثة بالأحياء فيها شرك، فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه استغاث بالعباس كما ثبت عنه في صحيح البخاري أنه استغاث بالعباس لانزال المطر، وهذا أحمد بن حنبل رضي الله عنه ثبت أنه قال صفوان بن سليم يستشفى بحدِيثه وينزل المطر بذكره . وكان صفوان من التابعين المعروفين بالزهد وشدة العبادة والعلم، فهل فعل عمر بن

²⁸³ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج1/ص159.

²⁸⁴ ابن عبد الوهاب ، محمد بن عبد الوهاب ، كشف الشبهات ، تح محب الدين الخطيب، مصر ، ب. ت، ص4.

²⁸⁵ ابن عثيمين، محمد بن صالح بن عثيمين، مجوع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، دار الثريا ، السعودية، 1998م، ج9/ص254.

²⁸⁶ ابن عابدين، رد المختار على الدر المختار، ج4/ص263.

الخطاب وأحمد بن حنبل رضي الله عنهما هو شرك لا قدر الله، مع العلم أن عمر بن الخطاب هو ثاني أفضل صحابي بعد أبا بكر رضي الله عنه، وهل عمر لا يعرف الشرك لا قدر الله.

الوهابية يحرمون النداء أي قول يا محمد بل يعتبرونه عبادة لغير الله مهما كانت نية القائل.²⁸⁷ ولا نرى هذا إلا تكفيراً لعبد الله بن عمر (مهما كانت نيته كما تزعم الوهابية) فقد روى البخاري في كتابه الأدب المفرد عن عبد الرحمن بن سعد (قال خدرت رجل عبد الله عمر فقل له اذكر أحب الناس إليك فقال: يا محمد، فذهب خدر رجله فما هذه الجرأة على صحابة رسول الله؟).²⁸⁸

وعن عتبة بن غزوان رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا أضل أحدكم شيئاً أو أراد عوناً وهو بأرض ليس فيها أنيس فليقل: يا عباد الله أغيثوني- وفي رواية- أعينوني، فإن الله عبداً لا ترونهم).²⁸⁹

وقد عمل السلف بهذا الحديث ومنهم الإمام ابن حنبل الذي يزعم الوهابية اتباعه، فروى عبدالله ابن حنبل عن أبيه قوله: "حجبت خمس حجج، اثنتين منها ركباً وثلاثة ماشياً، فضلت طريقي في حجة كنت فيه ماشياً، فما زلت أقول يا عباد الله دلوني على الطريق حتى وقعت عليه".²⁹⁰

فعمل ابن حنبل بهذا الحديث حجة على ابن تيمية والوهابية الذين يكفرون كل من طلب العون والإغاثة من الغائبين، مع العلم أن رواية عبدالله ابن حنبل عن عمل أبيه بهذا

²⁸⁷ زينو، محمد بن جميل، توجيهات إسلامية لإصلاح الفرد والمجتمع، المملكة العربية السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1418هـ، ص9.

²⁸⁸ البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، الأدب المفرد، تح محمد فؤاد عبد الباقي، ط الثالثة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1989م، باب ما يقول الرجل إذا خدرت رجله، رقم الحديث 964، ص335.

²⁸⁹ الطبراني، المعجم الكبير، ج17/ص117.

²⁹⁰ البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسر وجردى الخراساني، شعب الإيمان، تح: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع- الرياض، 2003م، ج141/10.

الحديث صححها شيخ الحديث عندهم وهو الألباني،²⁹¹ وإن كان يفسر هذه الرواية بأن المقصود من عباد الله هم الملائكة فقط لأنهم حاضرون وليسوا بغائبين، لكي يتوافق تفسيره مع مذهبهم في تكفير المستغيثين بالغائبين، ولكن ابن تيمية والمانعين للاستغاثة يعتبرون دعاء الملائكة ومسألتهم والاستشفاع بهم من الشرك بالله عز وجل، فقال ابن تيمية مبيناً ذلك بقوله: "دعاء الملائكة ومسألتهم اشراك بالله".²⁹² وقال الرازي في تبيان معنى الشرك: "هو أن يتخذ الإنسان مع الله معبودا فليس للشرك معنى إلا هذا المعنى"²⁹³

أما الحديث فقد رواه البيهقي بإسناد صحيح عن مالك الدار وكان خازن عمر قال: "أصاب الناس قحط في زمن عمر فجاء رجل إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأتي الرجل في المنام ف قيل له: أقرئ عمر السلام وأخبره أنهم يسقون وقل له عليك الكيس الكيس، فأتى الرجل عمر بن الخطاب فأخبره فبكى عمر وقال: يا رب ما ءالوا إلا ما عجزت)،²⁹⁴ وهذا الرجل هو بلال بن الحارث المزني الصحابي قد قصد قبر النبي عليه السلام وأقره عمر على ذلك فبالله عليكم من أعلم بما يجوز وبما لا يجوز وما يكفر وما لا يكفر، عمر بن الخطاب أم عبد العزيز بن باز أليس كلام ابن باز هذا تكفيرا لبلال بن الحارث المزني وتكفيرا لعمر بن الخطاب الذي أقره على ما فعل ؟ فيقول محدث الوهابية الألباني في فتاويه ان تأويل البخاري للآية (كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ)،²⁹⁵

²⁹¹ الألباني أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، دار المعارف- الرياض، 1992م، ج2/ص111.

²⁹² ابن تيمية، بن تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم محمد الحارثي الحنبلي الدمشقي، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تح: مجموعة من المحققين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، 1426هـ، ج4/ص524.

²⁹³ الرازي، مفاتيح الغيب- الشرح الكبير، ج16/ص28.

²⁹⁴ البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ، كتاب جماع أبواب من رأى في منامه شيء من آثار نبوة محمد صلى الله عليه وسلم، ج7/ص47.

²⁹⁵ القصص 28/88.

بالمملك. وهو تأويل لا يقول به مؤمن مسلم وهو عين التعطيل."وهو طبعاً بقوله هذا إن دل كلامه وإنما يدل على عدم معرفته بلغة العرب.²⁹⁶

وكلام الألباني يناقض كلام شيخه ابن تيمية بل إنه يكفر شيخه ابن تيمية الحراني حيث يقول ابن تيمية الحراني في مجموع الفتاوى "فقوله تعالى: (كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ)²⁹⁷ أي : دينه وإرادته وعبادته، والمصدر يضاف إلى الفاعل تارة وإلى المفعول أخرى، وهو قولهم : ما أريد به وجهه، وهو نظير قوله: (لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا)،²⁹⁸ فكل معبود دون الله باطل، وكل ما لا يكون لوجهه فهو هالك فاسد باطل، وسياق الآية يدل عليه وفيه المعنى الآخر.²⁹⁹

فهذا الألباني زعم أن من يؤول تلك الآية أي يفسرها على معنى يليق من غير الأخذ بظاهرها زعم أن ذلك ضلال لا يقوله مسلم فبهذا لا يكون فقط ضلال الامام البخاري بل ضلال شيخه المجسم ابن تيمية الحراني علماً أن الألباني يدافع عن شيخه حتى في قوله بفناء النار ! فانظروا الى هذا التخبط والتناقض في عقيدة هؤلاء المجسمة الوهابية هداهم الله ، نسأل الله أن يهدي الوهابية الى طريق أهل السنة والجماعة وأن يثبتنا على سنة النبي وهديه.

التشدد في الدين على النفس والتعسير على الآخرين ومن مظاهر الغلو في هذا العصر و الخروج عن منهج الاعتدال في الدين، الذي كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عن، قال رسول (إن هذا الدين يُسر، ولن يُشاد الدين أحد إلا غلبه)،³⁰⁰

²⁹⁶ الطيبي، عكاشة عبد المنان، فتاوى الشيخ الألباني ومقارنتها بفتوى العلماء، مكتبة التراث الاسلامي،

القاهرة، 1414هـ، ص523.

²⁹⁷ القصص 28 / 88.

²⁹⁸ الأنبياء 21 / 22

²⁹⁹ ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج 2 ص433.

³⁰⁰ البخاري، صحيح البخاري، ج 1/ ص16.

والتشدد في الدين كثيرا ما ينشأ عن قلة الفقه في الدين، وهما من أبرز سمات الخوارج، أعني التشدد في الدين وقلة الفقه، وأغلب الذين ينزعون إلى خصال الخوارج اليوم تجد فيهم هاتين الخصلتين، ومن مظاهر الغلو التكفير، تعتمد الوهابية المعاصرة في تكفيرهم للمسلمين على تقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام: الربوبية والألوهية والأسماء والصفات. ومن لم يتحقق بها على مرادهم فهو مشرك غير موحد، وهذا من المسائل المحدثّة المبتدعة في العقائد التي غالت بها السلفية المعاصرة. والوهابية هي كمثل الحشوية الذين شبهوا الله بخلقه، ومثله بالحادثات تمسكا بظواهر نصوص الصفات من الكتاب والسنة، والحشو يؤدي إلى التجسيم، ومذهب أهل السنة هو الإيمان بهذه النصوص كما جاءت.³⁰¹

7.2. عقيدة الوهابية:

والذين يسمون أحيانا بالسلفية وأخرى أنصار السنة المحمدية، ولدى القراءة لكتبتهم، وبعد الاستقراء والبحث عنهم، تبين بشكل واضح أنهم فرع جديد من فروع الحشوية المجسمة فهم يجعلون الله تعالى جسما محدودا شبيها بأجسامنا المخلوقة.

ويثبتون له من الأعضاء والصفات والجوارح والحركة والسكون، والصعود والهبوط والمكر والكيد، والتغطية وعقيدتهم هذه يلحقون بكل ما ينسبونه لله تعالى من هذه الأمور كلمة كما يليق به فهم يقولون: الله تعالى مستقر على العرش استقرارا يليق به و يقولون: أن الله تعالى يدا ورجلا وقدا كما يليق به، ويقولون: إن الله متصف بصفات فعلية منها، المكر والكيد فهم يلحقون كلمة يليق به لتكون ضابا يغطي تجسيم عقيدتهم وتشبيهم الله تعالى بالمخلوقات، مع أن الله سبحانه منزّه عن ذلك كله لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۚ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ).³⁰² قال الشهرستاني: "ان المشبهة أجروا آيات الاستواء، واليد والجنب، والمجيء، وغير ذلك، على

³⁰¹ الأشعري، الإمام ابو الحسن الأشعري إمام أهل السنة والجماعة، ج2/ ص210.

³⁰² الشورى 11/ 25

ظاهرها وزادوا في الأخبار أكاذيب وضعوها ونسبوها إلى النبي، وأكثرها مقتبسة من اليهود، فإن التشبيه فيهم طبع".³⁰³

وبعد البحث والتدقيق ثبت أن التجسيم هو في الأصل من عقيدة أهل الكتاب اليهود والنصارى، ثم أخذ يدخل في عقيدة المسلمين، وظهر على يد فرقة الحشوية المجسمة، وهم الذين ينسبون أنفسهم إلى الحنابلة زورا وظلما، ذلك لأن الحنابلة بريئون منهم ومن أفعالهم، كما بين ذلك الفقيه الحنبلي ابن الجوزي يخاطب الزغواني والفراء المجسمين فقال: (لا تدخلوا في هذه، هذه الرجل الصالح السلفي ما ليس منه فلقد كسيتم هذا المذهب شيئا قبيحا حتى صار لا يقال عن حنبلي إلا مجسم).

وقد تصدى العلماء المحققون أمثال أبي الحسن الأشعري وأبي منصور الماتريدي، والعسقلاني والغزالي، والفخر الرازي والحافظ البيهقي، والإمام النووي، والعلامة السبكي وغيرهم، للرد على أصحاب هذه العقيدة الضالة وبينوا مزاعمهم الباطلة، وزيف ادعاءاتهم الفاسدة.³⁰⁴

قال الأشعري: "وتوحيده ومعرفة أسمائه الحسنى وما هو عليه من صفات نفسه وصفات فعله، وتصديقه فيما بلغهم من رسالته مما لا يصح أن يؤخر عنهم البيان فيه، لأنه عليه السلام لم يجعل لهم فيما كلفهم من ذلك من مهلة".³⁰⁵

وقال العلامة البوطي: "أن التوسل بآثار النبي صلى الله عليه وسلم مندوب إليه ومشروع فضلا عن التوسل بذاته الشريفة، وليس يوجد فرق في حياته وبعد مماته، فقد ضل أقوام لم تشعر قلوبهم بمحبة المصطفى صلى الله عليه وسلم فذهبوا يستنكرون التوسل بذاته بعد وفاته، بحجة أن تأثير النبي صلى الله عليه وسلم قد انقطع بعد وفاته، فالتوسل به إنما هو

³⁰³ الشهرستاني، الملل والنحل، ج1/ ص105-106.

³⁰⁴ عيسى دياب، عبد القادر عيسى دياب، الميزان العادل، تح: عبد المعطي الترك، دار التقوى، دمشق، 1425هـ، ص74.

³⁰⁵ الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، رسالة إلى أهل الثغر، تح: عبد الله شاکر محمد الجنيدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ب. ت، ج1/ ص101.

توسل بشيء لا تأثير له البتة".³⁰⁶ ومن العجيب أن الوهابية من أجل تخطئة المجتهدين في قبولهم القياس، اخذت تعبت بكلام الحق سبحانه فتصرف الآيات عن المعنى الحقيقي لها مؤولة ذلك بما يوافق هواها مع أنها لا تؤول الآيات القرآنية وتأخذ بالظاهر.³⁰⁷

ومن عقيدة الوهابية: هو أنهم يظنون أنفسهم أنهم هم الفرقة الناجية من بين الفرق، وأن كل الفرق الأخرى هي في النار، وأنهم هم المتبعون للسنة دون غيرهم، والمراد بالسنة عندهم هي خمسين حديثاً أو أكثر، وهي الأحاديث التي تفيد التشبيه والتجسيم، فكل الفرق الإسلامية عندهم في النار مع أنهم يأخذون بكثير من الأحاديث النبوية، ولكن لانهم لم يوافقونهم في فهمهم لأحاديث النزول والقدم والرجل والعين وغيرها، ولم يرضوا أن يكون إمامهم ابن القيم وابن تيمية وابن باز، فكل هذا الفرق ليست من الفرقة الناجية بنظرهم.³⁰⁸

ومن عقيدة الوهابية: أن يرمون مخالفيهم من المذاهب الأخرى بالبدع والشرك والجهمية والتعطيل والإلحاد، وبأنهم أعداء للسنة والتوحيد، ويدخل في ذلك اختراع تقسيم التوحيد إلى توحيد ربوبية وتوحيد ألوهية، وهذا التقسيم بدعة اخترعها ابن تيمية، ومن قبله أشار إليها ابن بطه العكبري الحنبلي المجسم، فالوهابية يرمون المتوسلين بالأنبياء وآل البيت والذين يزورون القبور بأنهم قبوريون، وأنهم أهل شرك وبدع، كما يدعون أن اتباع المذاهب الأربعة والصوفية و الأشاعرة بانهم مبتدعة وهم أعداء السنة والتوحيد،

قال الألباني: " أعداء السنة من المتمذهبة والأشاعرة والمتصوفة وغيرهم".³⁰⁹

ومن عقيدة الوهابية: هو أنهم يبغضون الإمام أبا حنيفة كثيراً، فقد قام الوهابية في أوائل القرن الماضي بالسعي لطبع ترجمة مستقلة للإمام أبي حنيفة من كتاب تاريخ بغداد للخطيب

³⁰⁶ البوطي، محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة النبوية، دار الفكر، دمشق، 1996م، ص254.

³⁰⁷ صدقي، جميل أفندي صدقي، الفجر الصادق في الرد على منكري التوسل والكرامات والخوارق، مكتبة الحقيقة، اسطنبول، 2014م، ص31.

³⁰⁸ السقاف، حسن بن عيسى السقاف، السلفية الوهابية أفكارها الأساسية، دار الإمام الرواس، بيروت، ب.ت، ص71.

³⁰⁹ الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، ج6/ ص676.

البغدادي، وقاموا بزم وارادوا ان يترجموه الى الأردية لغة الهند لأن فيها اتباع كثير لأبي حنيفة، ولكن سرعان ما رد الكوثري عليه وأبطله ولم يبق له أثر.³¹⁰ وهذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة لا كما يدعي الوهابية بأنهم قبوريون وأنهم مبتدعون وأصحاب شرك، وأنهم اعداء السنة. قال أبو الحسن الأشعري رحمه الله: "أنا نقر بالله وملائكته وكتبه ورسله وبما جاءوا به من عند الله وما رواه الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نرد من ذلك شيئاً وأن الله عز وجل إله واحد لا إله إلا هو فرد صمد لم يتخذ صاحبة ولا ولداً وأن محمداً عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق وأن الجنة والنار حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور"³¹¹

كما أنهم يبدعون كثير من الناس في الأمور الفرعية وهي ليس من أمور العقيدة ومن أمثلة ذلك أنهم ينكرون ثواب وصل قراءة القرآن للأموات، وينكرون مسألة تلقين الميت، وينكرون صلاة الظهر بعد الجمعة، كما ويجعلون صلاة الترويح ثمانى ركعات، وينكرون التوسل والاستعانة، وينكرون الاحتفال بالمولد النبوي، فكل من يفعل هذا عندهم مبتدع ضال وكل ضلالة في النار.

فاذا قيل أنتم تفندون أقوال هذه الفرق وتبطلونها فما هي الأفكار والعقيدة التي تسيرون على وفقها، نقول أن الأشاعرة من أهل السنة أفكارهم واضحة وضوح الشمس في وسط النهار، وهي: - الأخذ بكل ما جاء به الكتاب، وبكل ما جاء بالسنة النبوية، لا فرق عندهم بين آحاد ومتواتر مادام أنها صحيحة. - الأخذ بظواهر النصوص في الآيات الموهمة للتشبيه، مع تنزيه الله تعالى عن النظم والتشبيه، فهم يعتقدون أن الله وجهها لا كوجه العبيد وأن الله يدا لا تشبه يد المخلوقات. - كل ما وعد الله به فهو نافذ وواقع، ومن جملة ما وعد الله به هو أن يعفو عن

³¹⁰ السقاف، السلفية الوهابية أفكارها الأساسية، ص 73-74.

³¹¹ الأشعري،: علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري أبو الحسن، الإبانة عن أصول الديانة، تح: د. فوقية

حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، 1397هـ، ج1/ ص20.

الفاسق والعاصي يوم القيامة والحساب إذا شاء ذلك، ومن جملة وعده أن عباده ممكن أن يونه يوم القيامة رؤية صحيحة لا يضامون فيها إن اراد ذلك.³¹²

8.2. تأثير الفكر الوهابي على العالم الإسلامي:

لا شك أن الدين الإسلامي هو دين السماحة ودين المحبة، فما انتشر الإسلام إلا بالأخلاق والمحبة، ولقد أعجب الكثير من الباحثين والمفكرين بشخصية محمد صلى الله عليه وسلم، ولقد تجلت عظمة هذا الدين في هذا الأيام التي يمر بها العالم أجمع ، وأن تعاليم الإسلام وسنة العدنان محمد صلى الله عليه وسلم هي أسمى وارقى المناهج في العالم، ولكن ظهور بعض ألفاظ التكفير والتبذيع قد ينفر بعض الناس من هذا الدين، فكان لابد من تأصيل المسائل بشكل علمي أكثر من قبل بعض العلماء ، وعدم الخلط بين الأمور العقديّة والأمر الفقهيّة، حتى لا يطعن بالإسلام من هذا الباب ، ويكون سببا في النفور والخوف من هذا الدين السمح.

وقد ضرب الغزالي في مصر أمثلة على هذا الفكر المتعصب، وهو أنه حدث حريق في مدرسة بنات في الرياض فهرين من باب المدرسة خوفا من الحريق، وهن كاشفات لوجوههن فلما رآهن رجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منعوهن من الخروج، وأخذوا يضربوهن بالعصى وأغلقوا الأبواب ومنعوا سيارات الإسعاف حتى توفيّن جميعا والمدرسات أيضا، وغير ذلك من الأمثلة كضرب الناس حتى يذهبوا الى الصلاة، إن الإسلام دين الرحمة والشفقة فهو أكرم من أن يهين المسلمين ويذلهم هذا الإذلال.³¹³ قال تعالى: (ولقد كرّمنا بني آدم)،³¹⁴ فهذا عمر بن الخطاب ولي امرأة هي الشفاء على قضاء الحسبة لأنها عرفت بالرحمة والشفقة، فلا يجوز أخذ الناس الى الصلاة بالعصا والسياط، بل لابد من الحب والإقناع، وهذا الإمام

³¹² البوطي، المذاهب التوحيدية والفلسفات المعاصرة، ص114.

³¹³ الغزالي، محمد الغزالي ونخبة من علماء مصر، الوهابية تشوّه الإسلام، دار الكتب الصوفي، القاهرة،

2010م، ص170.

³¹⁴ الإسراء 70/15

الغزالي عندما سئل عن شخص لا يصلي ماذا يفعل به، قال نأخذه الى المسجد، هذه هو الإسلام دين السماحة دين المحبة دين الرحمة، قال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) ³¹⁵، وقال تعالى: (وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ). ³¹⁶

فلا بد من نشر الدين الحنيف كما كان في رسول الله صلى الله عليه وسلم، والصحابة الكرام ومن تبعهم، وتبن العقيدة الصحيحة التي لا يشوبها الزيف والتحريف والتضليل، كما وضع ذلك الإمام الأشعري والماتريدي، اللذان سارا على منهج ابن كلاب والمحاسبي من أهل الكلام، وعدم الأخذ بالأفكار الضالة كما هو عند الخوارج الذين حذرا منهم النبي صلى الله عليه وسلم، ومن جاء من بعدهم يحمل الفكر نفسه

3. تكفيري هذا العصر:

1.3. ظهور تكفيري هذا العصر:

تنظيم داعش هو تنظيم يتبع التيار السلفي على حسب رأيهم، ويتبع تفسيراً متشدداً للإسلام، يشجع على العنف باسم الدين، ويعتبر الذين يخالفونه في معتقداته وتفسيراته للإسلام كفار ومرتدين، ويظل التكفير هو المرتكز الأساسي لداعش، وهم يقسمون الدنيا الى دار إسلام ودار كفر، فلا بد من ترك دار الكفر والهجرة إلى دار الإسلام وهي المناطق التي يسيطر عليها هذا التنظيم، ومن أبرز شخصيات هذا التنظيم هو أبو مصعب الزرقاوي، ظهرت داعش في بلاد الرافدين على يد أبو مصعب الزرقاوي، وكان من قبل يسميهم جماعة التوحيد والجهاد، ومن بعد ذلك قام الزرقاوي بمبايعة أسامة بن لادن وأعلن الزرقاوي عن قيام تنظيم القاعدة في العراق، ثم بعد ذلك خرجت دولة العراق الإسلامية، وذلك في عام 2004م، وأعتبر الزرقاوي أن دولة العراق الإسلامية هي فرع عن تنظيم القاعدة في افغانستان، وبعد مقتل الزرقاوي عينت القاعدة أبا حمزة المهاجر قائدا لها، وهو قام بدوره على مبايعة أسامة

³¹⁵ الأنبياء 107/17

³¹⁶ الأعراف 9/ 156

بن لادن مباشرة معن الولاء له، وتسبب النهج القاسي للمهاجر بظهور ما يسمى بالصحوات وهم خليط من العشائر السنية في العراق لطرد هذا التنظيم الظالم من أرض العراق، وفي هذه الفترة وبعد اشتداد المعارك بين الطرفين قتل المهاجر، ثم تولى من بعده قيادة التنظيم أبو بكر البغدادي، وفي هذه الأثناء خرجت الثورة السورية فكانت الثورة السورية متنفس للبغدادي و تنظيمة وكانت سببا لدخول هذا الفكر الداعشي الى الأراضي السورية، وفي عام 2013م يعلن أن جبهة النصرة هي امتداد لهذا التنظيم، وكان قبل أيام يعقد إجتماع لأجل تسليح المعارضة السورية ضد نظام الأسد من قبل الدول الأوروبية و ولما سمعت الدول بهذه التسجيل الذي جعل جبهة النصرة هي فرع عن القاعدة أوقفت التسليح، وبعد ذلك أطلق البغدادي عليهم اسم الدولة الإسلامية في العراق والشام، في بداية الأمر لم يظهر أي اعتراض من قبل جبهة النصرة للبغدادي، ولكن سرعان ما اشتد الخلاف بين النصرة وداعش واشتدت المعارك بينهم في ريفي حلب الشمالي والغربي،³¹⁷ وأخذت الفصائل المعارضة وجبهة النصرة في خندق واحد ضد داعش، وانتهت المعارك الشرسة بينهم إلى طرد داعش من ريفي حلب وسيطرة داعش على مدينة الرقة وذلك في نهاية 2013م، وكذلك تمكنت داعش من السيطرة على مدينة الموصل وبعض المدن الأخرى في سوريا والعراق، هذا الفكر الخارجي الذي أخذ يكفر الناس ويخرجهم من الدين الإسلامي، ويستحل أموالهم.³¹⁸

2.3. أفكار تكفيرية هذا العصر مقارنة مع تكفير الخوارج (داعش):

إن الباحث البصير يجد من بعد البحث والتدقيق أوجه التشابه بين الخوارج في عهد الصحابة الكرام، وبين خوارج هذا العصر و تكفيرية هذه الأيام، ولا يخفى على كل عاقل الصفات التي تحلى بها خوارج هذا العصر، فالخوارج في عهد الصحابة الكرام لم يبق منهم إلا العدد القليل خاصة بعد أن قتلهم سيدنا علي كرم الله وجهه، ولكن بقى الفكر الذي لايزال

³¹⁷ حسين، فؤاد حسين الزرقاوي، *الجيل الثاني للقاعدة*، دار الخيال والطباعة، القاهرة، ب.ت، ج 1/ص 20-

40.

³¹⁸ فؤاد حسين الزرقاوي، *الجيل الثاني للقاعدة*، ج 1/ص 42.

ينمو في الوسط الإسلامي، وخاصة عند الشباب المسلم، الذي يتمتع بالقوة والعنفوان، ووجد في العصر من يروج لهذه الأفكار وينميها ويعمل عليها، وسنيين أوجه التشابه بينهم.

- الحكم على بلاد المسلمين بأنها بلاد الكفر والردة، ووجوب الهجرة الى البلاد التي يسيطرون عليها، وأنها هي دار الإسلام فلا بد من الإقامة فيها.

- الحكم على من يخالفهم بالكفر والردة، ووصفهم بالصحات ورميهم بالخيانة والعمالة للكفار، وأن التعامل مع الحكومات والأنظمة الأخرى هو كفر، والخارج هم أول من كفر المسلمين يكفرون بالذنوب.

- استحلالهم قتل من خالفهم في منهجهم أو ترك الخضوع لهم ولدولتهم الموهومة، فأخذوا يخطفون المسلمين ويهددونهم، ويقتلون العلماء لمخالفتهم في بعض المسائل الفقهية، وقتل كثير من أهل الفقه والعلم، وعندهم أن قتل المرتدين هو أولى من قتل الكفار، وهذا هو حال الخارج من قبلهم فقد وصفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان).³¹⁹ فهؤلاء التكفيريين والخارج يخرجون من مشكاة واحدة فهم إسمان لعملة واحدة، فالغاية عندهم قتل أكبر عدد من المسلمين،

- كثرة الألقاب عندهم فلا يوجد أحد يعرف باسمه، فأسمائهم الألقاب وكناهم البلدان، مثال ذلك أبوبكر البغدادي، أبو الهمام الشامي، وأبو البراء التونسي، وأبو اليقظان المصري وغيرهم، وهذا هو حال الخارج في عهد الصحابة الكرام، كما قال الإمام علي كرم الله وجهه (إذا رأيتم الرايات السود فالزموا الأرض فلا تحركوا أيديكم ولا أرجلكم، ثم يظهر قوم ضعفاء لا يوبه لهم، قلوبهم كزبر الحديد، هم أصحاب الدولة ، لا يوفون بعهد ولا ميثاق، ويدعون الى الحق وليسوا من أهله، أسمائهم الكنى ونسبتهم القرى، وشعورهم مرخاه كشعور النساء، حتى يختلفوا فيما بينهم، ثم يؤتي الله الحق من يشاء).³²⁰

³¹⁹ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، رقم الحديث 1064 ج/1 ص 431.

³²⁰ المروزي، نعيم بن حماد المروزي، كتاب الفتن، تح: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، 1414هـ، ص 573.

- يحلون أخذ أموال المسلمين، والحجة عندهم لقتل الجماعات المتطرفة، ويأخذون الضرائب من المسلمين وعلى سياراتهم ويفرضون الأتوات على أهل الحرف والمهن بدون أي مستند شرعي. وهذا الأمر ظهر في الخوارج من قبلهم في انتهاك حرمة أموال المسلمين وترك أموال غيرهم، وقد قال الحافظ ابن حجر: "وتركوا أموال أهل الذمة، وعدم التعرض لها مطلقاً وفتكوا ونكلوا فيمن ينتسب للإسلام بالقتل والسبي والنهب".³²¹

- يعتبرون أنفسهم أنهم اصحاب الحق فقط، وغيرهم من جماعة المسلمين هم كفار وكل من يخالفهم في الفكر هو عدو لهم. وقد اعتبر الخوارج أن الصحابة على خطأ وأنهم هم أهل الحق ولذلك كفروا كثير من الصحابة، ولم يسلم منهم إلا القليل، وذكر بعض المحققين في المقالات والفرق: إجماع الخوارج على: "إكفار علي، وعثمان، وأصحاب الجمل والحكمين، ومن رضي بالتحكيم، وصوب الحكمين، أو أحدهما، والخروج على السلطان جائز".³²²

- لا يوجد عندهم علماء بل كلهم من حدثاء الأسنان وليس لديهم من العلم شيئاً، بل رأينا كثير منهم يذهب خمس وأربعون يوماً دورة شرعية ثم يكون بعدها مفتياً أو قاضياً شرعياً، وهو لم يعلم من الدين شيئاً، وبعدها يفتي بين الناس في مسائل الحلال والحرام ويخطئ العلماء الذين قضوا جل أعمارهم في طلب العلم، ويعتبر نفسه المشرع عن الله تعالى، وقال عنهم النبي صلى الله عليه وسلم (أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام..... يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية).³²³ وقال القاضي الباقلاني: "يخرجون منه خروج السهم إذا نفذ الصيد من جهة أخرى، ولم يتعلق به شيء منه، والرمية هي الصيد المرمي، وهي فعيلة بمعنى مفعولة".³²⁴ ومن الصفات التي اختص بها تكفيري هذا العصر هو أنهم:

³²¹ ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج12/ص285.

³²² الأسفراييني، التبصرة في الدين وتمييز الفرق الناجية من الهالكين، ص45.

³²³ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الزكاة، رقم الحديث 1066، ج1/ص434.

³²⁴ الباقلاني، الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، ج2/ص344.

١- يخرجون الى الناس وهم ملثمون كأنهم النساء اللواتي يتحجبن، فلا يعرف منهم أحد فالذي يكون على الحق لابد أن يخرج الى الناس بوجه ولا يختفي تحت ظله، وإن دل ذلك على شيئا فإنما يدل على بطلان دعواهم وزيفهم وظلالتهم.

٢- كما يوجد عند هذا الفكر الخارجي أمرا ظهر على أيديهم وهو ظاهرة التكبير، بمعنى أنهم يرون أي شيء ثمين أو شيء يردون أخذه يقومون بالتكبير عليه ثلاث مرات ثم يكون بعد ملكا لهم، وتسقط ملكية الغير عنه ويصبح ملك لهم.

لقد رأينا التقارب والتوافق بين تكفيري هذا العصر وبين الخوارج فهم يخرجون من مشكاة واحدة، وذلك عندما ننظر الى الكم الهائل من الفيديوهات والمقاطع الصوتية التي نسمع بها عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وخطاباتهم الداعية الى الجهاد وتكفير المسلمين، فلا بد من الحذر منهم وأخذ الدين من أهله لا ممن لا يقيم للإنسان حرمة ويكفره على الصغيرة قبل الكبيرة .

3.3. موقف علماء المسلمين المعاصرين من (تكفيري هذا العصر):

لم يوافق أحد من علماء أهل السنة والجماعة داعش على تصرفاته وعلى أفعاله، بل كان الكل يعتبر هذا الفكر هو فكر منحرف ولا يمثل الدين الإسلامي السمح الذي جاء به النبي محمد صلى الله عليه وسلم وهذه بعض أقوالهم.

- قول العلامة الدكتور محمد سعيد البوطي: لم يوافق الدكتور البوطي هذا الفكر لا من قريب و لا من بعيد وأعتبرهم أنهم يسيئون للإسلام، وحذر من الانجرار وراءهم أو اتباعهم.

- رئيس رابطة علماء الشام أسامة الرفاعي يقول: إن داعش لا تخاف الله تعالى، وهم يستبشرون دماء المسلمين وهذا الأمر يوصلهم الى الكفر، وقال عن التنظيم بأنه متطرف ومتشدد، وهم مخترقون من عدة دول، ودعاهم الى الرجوع الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

- قول مفتي الديار السعودية: هؤلاء متطرفون ومتشددون، وأفكارهم تنتشر الفساد في الأرض وتهلك الحرث والنسل، وأعتبرهم امتداد للفكر الخارجي البغيض، الذي كفر المسلمين بسبب الذنوب.

- قول شيخ الأزهر الدكتور أحمد الطيب وعضو هيئة كبار العلماء: إن هذا التنظيم في سوريا والعراق ليس من أهل السنة ولا يمثلهم، فمذهب أهل السنة يحرم الاعتداء على المسلمين الآمينين، وقال أن هذا التنظيم أساء للإسلام والمسلمين، وقال نحن بريؤون منهم ومن أعمالهم.

- قول الدكتور علي جمعة مفتي مصر سابقا: "هناك فرق بين العلماء الذين تأسست عقليتهم على اسس علمية رصينة وبين من تربى على عقلية متطرفة، وقال هم كأبناء الشيطاني تتعدى على المسلمين وتسفك الدماء وتجاهد تحت راية عمية عمياء، وهي تقلب الأصول فروع والفروع أصول، فهم لا يمثلون الإسلام بل يمثلون أنفسهم".

- قول علماء الصومال: "ينكرون موجة العنف التي تحيط بالعالم الإسلامي والمتمثلة بداعش وغيرها من أصحاب الفكر التكفيري، وأن الإسلام برئ منهم ومن أعمالهم".

- قول علماء باكستان: قال هو مخطط صهيوني يهدف الى قتل المسلمين وانتهاك أعراض المسلمين واغتصاب النساء، ويعو العالم الإسلامي الى التمسك بالدين السمح كالأزهر الشريف وغيره.³²⁵

4.3. العلاج الشافي لهذه الأفكار التكفيرية:

بعد كل هذا الانتشار الواسع الذي شهدته داعش في سوريا والعراق، وكيف أنها سيطرت على مساحات واسعة في البلاد وحتى على نفوس بعض العباد، وغررت كثير من شباب الأمة الإسلامية بأنها دولة الخلافة، وأنها تريد تحكيم شرع الله في الأرض، ولكن الواقع يثبت عكس

³²⁵ المركز الإعلامي لدار الإفتاء المصرية، مبادرة الإفتاء المصرية ضد القاعدة في العراق والشام

(داعش)، 2014م

ذلك لقد كان همهم هو تحكيم الهوى واتباع لأجندات خارجية هدفها الوحيد هو تشويه الدين الإسلامي في نفوس البشر، وربط كل حوادث العنف والإرهاب بالإسلام، حتى أنهم في كل حادثة عنف تجري في أصقاع الدنيا تلصق التهمة للإسلام والمسلمين، والسبب في ذلك هو خوارج هذا العصر الذين لا عهد لهم ولا ميثاق، فكم اعطوا عهود ثم نقضوها كما رأينا فعلتهم مع عشيرة الشيعيات وغيرها بعد أن عاهدوهم نقضوا العهد والميثاق، وقتلوا النساء والأطفال الأبرياء ولم يستثنوا احدا منهم، وكيف أنهم يتترسون بالأطفال في قتالهم وهذا الانحسار السريع لهم إنما يدل على بطلان دعواهم وضلالة اعمالهم، وأنهم لا يمثلون الإسلام، فكم رأينا وسمعنا عن قاداتهم وهم يفرون من آخر معاقلهم الى دولهم الأوروبية ويسلمونهم كل ما اخذوا من المسلمين من أموال وثروات ليعطوها الى أعداء الإسلام، وزرعوا هذا الفكر المنحرف بين المسلمين حتى اصبح الأخ يقتل أخاه، والولد يقتل أباه وامه ، والحجة والتهمة جاهزة عندهم وهي أنهم مرتدون ومارقون من الدين، لم سلم من هذه الشذمة احد ابداء، والآن يخرجون منها أدلة صاغرون، وعلى أيدي النساء يهانون ويضربون، أهانهم الله لأنهم حاولوا تشويه دين الله تعالى قال تعالى: (يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ).³²⁶

- التحذير من فتنة التكفير وعدم الخوض فيها، عن عبدالله بن دينار رضي الله عنه قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله: (من قال لأخيه يا كافر، فقد باء بها احدهما).³²⁷ وقال (من قال لأخيه كافر فقد باء بها احدهما، إلا ان يكون كما قال).³²⁸ وكذلك قول ثابت بن الضحاك رضي الله عنه: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة، ومن قذف مؤمنا بالكفر فهو كقتله،

³²⁶ التوبة 32/10

³²⁷ أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد، مسند عبدالله بن عمر رضي الله عنه، رقم الحديث 5914، ج 10/ ص 147.

³²⁸ ابن عساکر، ثقة الدين ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ، معجم الشيوخ، تح: وفاء تقي الدين، دار البشائر، دمشق، 1421هـ، حرف الميم، رقم الحديث 1520، ج 2/ ص 1164.

ولعن المؤمن كقتله، وليس على الرجل نذر فيما لا يملك، ومن حلف أنه بريء من الإسلام فهو كما قال).³²⁹

وعن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن مما اتخوف عليكم لرجلا قرأ القرآن، حتى إذا رئيت عليه بهجته وكان رداء للإسلام، أعثره إلى ما شاء الله، وانسلخ منه ونبذه وراء ظهره، وخرج على جاره بالسيف فرماه بالشرك)، قال قلت يا رسول الله أيهما أولى بالشرك المرمى أو الرامي؟ قال: (لا بل الرامي).³³⁰ قال ابو جعفر الطحاوي: فنظرنا ما في هذا الحديث لأجل معرفة المراد منه، فعرفنا أن المقصود منه من قال لصاحبه يا كافر معناه: أنه كافر. لأن الذي هو عليه الكفر، فإذا كان الذي عليه ليس بكفر وكان إيماناً، كان جاعله كافراً جاعل الإيمان كفراً، وكان بذلك كافراً بالله تعالى، لأن الذي يكفر بإيمان الله فهو كافر بالله، ومنه قوله تعالى: (وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ).³³¹

وعن خدّاش بن عياش قال كنت في حلقة بالكوفة، فإذا أنا برجل يحدث قائلاً: (كنا جلوس عند ابي هريرة رضي الله عنه فمر شاب، فقال رجل جالس في الحلقة: إن هذا الرجل كافر وهو من أهل جهنم، فقام ابو هريرة رضي الله عنه فقال للفتى: من انت؟ فقال أنا فلان بن فلان. فقال ابو هريرة رضي الله عنه: يرحم الله أباك. الفتى ثم أخذ الفتى يلتفت، فقيل له لأي شيء تلتفت؟ فقال إني ما صليت الوقت. فقيل له: وهل أنت تصلي؟ فقال في جوابه: سبحان الله، فقيل له: وهل انت ممن يقول سبحان الله؟ فقال أيضاً: لا إله إلا الله، فقيل له وهل أنت ممن يقول لا إله إلا الله؟ فقال: والله لا أرضى أن يكون جميع ما على وجه الأرض لي مقابل ترك الصلاة. ثم جلس في الحلقة، فقال ابو هريرة رضي الله عنه:

³²⁹ ابن عوانه، يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الأسفراييني، مستخرج أبي عوانه، تح: ايمن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، 1419هـ، كتاب الإيمان، رقم الحديث 198، ج1/ص50.

³³⁰ الطحاوي، ابو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي، شرح مشكل الآثار، تح: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1494م، ج2/ص324.

³³¹ المائدة 4/5

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (من شهد على مسلم بشهادة ليس لها بأهل، فليتبوأ مقعده من النار).³³²

إذا الحكم بالكفر على أحد لابد ان يكون مستندا الى قول الله تعالى ولرسوله الأكرم محمد صلى الله عليه وسلم، لان الرسول هو المبلغ عن ربه جل وعلا، ولذلك لا يجوز الحكم على مسلم بالكفر إلا بدليل قطعي، بحيث تكون دلالاته على الحكم دلالة واضحة وصريحة، فلا يجوز بناء الحكم على الشك والظن أو الشبهة، لان الحكم على شخص بالكفر يستلزم عدة أحكام، من أهمها الحكم على الشخص بالردة. وخصوصا أن الحدود لابد فيها من اليقين والجزم وليس الشبهة والظن، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ادروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن وجدتم للمسلم مخرجا فخلوا سبيله، وإن خطأ الإمام في العفو خير له من خطئه في العقوبة).³³³

- معرفة أخطار التكفير، فقد وضع العلماء والمفسرون والمتكلمون من أهل السنة والجماعة خطر الفكر التكفيري على الفرد وعلى المجتمع الإسلامي، مستدلين ببعض الأدلة من القرآن والسنة النبوية، قال تعالى: (أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَصَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ ۖ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا).³³⁴ فقد بينت هذه الآية الكريمة أنه من وجدت فيه علامة من علامات الإسلام فلا يجوز رميها بالكفر، وكذلك لا يجوز ولا يحل قتله مستندا على دليل الظن والشبه، وهذه الآية تدل على المبالغة في تحريم قتل المؤمنين، وأيضا لابد للمجاهد الذي يقاتل أن يتحرى ويعلم أن الذي يقاتله ليس من المسلمين، حتى لا يقع في المحرم والتأويل غير الصحيح.³³⁵ وكان سبب نزول هذه

³³² ابن أبي الدنيا، ابو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس، الصمت وآداب اللسان، تح: أبو

اسحاق الحويني، دار الكتاب العربي، بيروت، 1410هـ، باب ذم النميعة، رقم 258، ص156.

³³³ البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الحدود، رقم الحديث 17057، ج4/ ص413.

³³⁴ النساء 4/ 94

³³⁵ الرازي، تفسير الرازي، ج11/ ص190.

الآية كما قال أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرقه من جهينة، قال فصبحنا القوم فهزمناهم، فقال أسامة: لحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم، فلما غشيناه قال الرجل لا إله إلا الله، قال أسامة: فكف عنه الأنصاري وأما أنا فطعنته برمحي حتى قتلته، فلما قدمنا المدينة، بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي: (يا أسامة، أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله) قال: فقلت: يا رسول الله، إنما كان متعوذا، قال: (اقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله) قال: فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم).³³⁶ فقد كان يتمنى لو أنه أسلم بعد تلك الحادثة، ذلك كي يمحي عنه ذلك الذنب، لأن الإسلام يجب ما قبله.

كما وإن الصحابة اختلفوا كثيرا ولكن لم يكفروا بعضهم، ولم يرمي أحدهم الآخر بالفسق والتبديع والضلالة، لأن الاختلاف حاصل بين الناس من عهد الصحابة إلى يومنا هذا، وإنما نهى الحق سبحانه عن الاختلاف الذي يؤدي إلى المنازعة والمخاصمة بين المختلفين، وأما الاختلاف الذي يبنى على المحبة والمودة وعلى الدليل فهو يفضي إلى الحق بإذن الله، قال تعالى: (وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَاصْبِرُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ).³³⁷

فمع العلم أن كثير من النصوص المتواترة التي تدل على مروق الخوارج من الدين، ولكن كثير من أهل العلم من أهل السنة والجماعة والمتكلمين قد توقفوا بالحكم عليهم بالكفر، وذلك لعلمهم بهذه الكلمة وماهي مدلولاتها وماهي نتائجها.

وقد بين الخطابي في كتابه بأن الإجماع منعقد على عدم كفر الخوارج، وقال: وردت أحاديث دلت على عدم تكفير الخوارج، ومنها حديث ذي الخويصرة عندما قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: اعدل يا رسول الله ! فقال صلى الله عليه وسلم: (ويلك ومن يعدل إذا

³³⁶ البخاري، صحيح البخاري، كتاب المغازي، رقم الحديث 4269، ج 9/ ص 4.

³³⁷ الأنفال 9/ 46

لم أعدل؟) فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ائذن لي فاضرب عنقه، فقال صلى الله عليه وسلم: (دعه، فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم....)³³⁸.

اجمع العلماء واتفقوا على أمر التكفير لابد أن يدور حول القول الذي يدل على الكفر وليس على نطق بالكفر، وكذلك لابد أن يكون مدار التكفير على الفعل لا على من قام بالفعل، لأنه ربما يكون هناك تأويل لمن نطق بالكفر - ولو كان تأويل فاسد - بل إنه يعتبر به شبهة، والحدود تدرءوا بالشبهات.³³⁹

- **يترتب على التكفير احكام كثيرة، لابد لكل عاقل من التآني والتريث في مسألة** التكفير، ولا يجوز لنا أن نكفر بناء على الهوى والشك، ذلك لأن الحكم على شخص بالكفر هو مجازفة وتهلكه، على من كفر وعلى من وقع عليه الكفر، وكان يصدر أحكاما نيابة عن الحق سبحانه، وما عرف ذاك الغافل الذي يكفر الناس بالهوى، أنه قد أحل قتله وماله، وحرّم عليه دخول الجنة لأنها محرمة على الكافرين، ويترتب عليه كثير من الأحكام القضائية والدينية ومنها:- أنه جعله مخلد في نار جهنم، وهو في الدرك الأسفل من النار

- لابد من قتله لأن قد أثبت رده بثبوت كفره، ومن ثبت رده وجب قتله.

- لا يدفن في مقابر المسلمين وكذلك لا يدفن مع المسلمين في قبورهم.

- لابد من التفرقة بينه وبين زوجته، ذلك لبطلان العقد وزواله.

- يمنع التوارث بينه وبين اقاربه المسلمين، لاختلاف الدين بينهم.

- اصبح مهدور الدم والمال، وليس له حق النصرة على المسلمين وغير ذلك.³⁴⁰

³³⁸ ابن الوزير، العواصم والقواصم في الذب عن سنة ابي القاسم، ج4/ ص369.

³³⁹ أحمد محمد بوقرين، التكفير مفهومه وأخطاؤه وضوابطه، كلام بعض العلماء المعاصرين، ب. م، ويدون ترقيم.

³⁴⁰ الغزالي، الإقتصاد في الاعتقاد، ص134.

- معرفة ما يقع به التكفير، لابد لكل عاقل أن يدرك الأمور التي يقع فيها التكفير، وأن يكون على دراية ومعرفة بالألفاظ والأقوال التي توقع الشخص في الكفر، بناء على الدليل القاطع، لا على الظن والشك، فهناك الكثير من الكلمات والألفاظ يعتقد بعض الناس أنها كفر إذا صرفت إلى معناها الظاهر دون الرجوع إلى النية وحقيقة المراد منها، مثل ذلك بعض الناس يقول ذهبت للطبيب فشافاني، ظاهر هذا القول الكفر إذا الشافي هو الله ولا أحد يشفي سواه، وكذلك قول الشخص شربت فأرواني الماء أو أكلت فأشبعني الطعام، فهل الطعام أو الماء هما اللذان يشبعان الإنسان أم الله يخلق الشبع والري عند الشرب وعند الأكل، ولكن إذا أخذت على ظاهرها كانت كفراً، وغير ذلك من الألفاظ التي تجري على السن الناس، وليس الغاية منها الكفر أو إثبات فاعل غير الله في هذا الكون.

وكذلك يلزم على كل مسلم حريص على إسلامه، أن يعلم ما هو المعلوم من الدين بالضرورة، وأن من ينكر هذا المعلوم فقد كفر بالله، ومثل هذا المعلوم من الدين كوجوب الصلاة، ووجوب الزكاة على من ملك النصاب، ووجوب الصيام، فمن أنكر شيء من هذا فقد كفر.

ومن أحل حراماً فإنه يكفر بذلك، ولكن قد يكون هذا الاستحلال حراماً فقط فلا يكفر به وإنما يفسق مستحله. كاستحلال البغاة لأموال المسلمين ودماءهم، ووجه عدم تكفيرهم هو أنهم متأولون، ويترتب على الفسق بالاستحلال عدم قبول قضاء القاضي من المستحلين عند جمهور الفقهاء، ومذهب أهل السنة والجماعة عدم تكفير مرتكب الكبيرة.³⁴¹

³⁴¹ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج3/ ص 236.

الخاتمة

لقد اعتمدت في بحثي هذا على مبدأ التحليل والاستقراء، حيث أقرأ أقوال العلماء في كل مسألة ثم أبين المنهج الذي عليه أهل السنة من الفقهاء والمتكلمين، وحاولت قدر الإمكان الابتعاد عن الأقوال الضعيفة في هذا البحث، وجهدت على الدقة والحذر قدر المستطاع في هذا البحث الحرج، وحاولت تبين المنهج المعتدل الذي كان عليه السلف الصالح.

وستسهم هذه الدراسة إن شاء الله بأن تكون رسالة يسترشد بها كل باحث عن الحق، بحيث يطلع كل باحث على معرفة التكفير وضوابطه بالمنهج الصحيح، ولإجلالة الصورة للأشخاص الذين لم يفرقوا بين الكفر وعدمه، فقد تحولت مسألة الكفر عند الكثير من الناس إلى أنها منهج فكان لابد من توضيح هذا الخطأ، وإننا لنرى أهل السنة اليوم قد صوبت الأسلحة نحوهم من أعداء الإسلام من كل حذب وصوب، لا يفرقون بين صوفية وسلفية ولا بين أشعرية وماتريدية ومتكلمين وبين ما يسمون أنفسهم أهل الحديث.

ومن النتائج التي تم التوصل إليها هو أن التكفير قد وقع في حياضه نوعان من الناس، فمنهم من بالغ في التكفير حتى أنكر التكفير مطلقاً، وقال أي إنسان ينتسب للإسلام لا يجوز تكفيره مهما فعل ومهما عمل، مجرد أن يكون مسلم فلا يقع عليه أي شائبة ترجع عليه بالتكفير، فهذا نوع من المغلاة، لأن بعض الناس قد يسلمون ثم يرتدوا، كما حصل ذلك في حادثة الإسراء والمعراج، فقد ارتد كثير من المسلمين، وبعضهم بالغ في تكفير الناس، كما فعل ذلك الخوارج فقد كانوا يكفرون على الكبيرة، بل وحتى على المعصية، وهذا مخالف لما جاءت به الشريعة، فمثل من يفعل هذا اسمه فاسق أو عاصي، ولم تسميه الشريعة كافراً أبداً، وهنا يتجلى فهم أهل السنة والجماعة من الفقهاء والمتكلمين للنصوص الشرعية، ويضعون النقاط على الحروف، ويبينوا الحق من الباطل، وقد بينا الضوابط الشرعية لمن يصدق عليه صفة الكفر، وأنه من دخل في الإسلام بيقين لا يخرج من الإسلام إلا بيقين، ومن كفرنا لا يجوز تكفيره، وقال بعض العلماء يجوز تكفير من كفرنا كالإسفراييني وغيره، ولكن القول الراجح عدم كفر من كفرنا بقول

جماهير أهل السنة الجماعة من المتكلمين، كما ولا يجوز إطلاق الكفر على جماعة أو ملة أو قرية أو مدينة بعينها أنها كافرة، وكذلك لابد من النظر في بعض الألفاظ التي ظاهرها يدل على الكفر ولكن لا يريد صاحبها حقيقة الكفر فلا يكفر، وإن لا نحكم بالظاهر والله هو الذي يتولى السرائر، وبيننا الفكر التكفيري عند الخوارج ومعتقداتهم الباطلة، مع أن غالب الصحابة لم يكفر الخوارج وعلى رأسهم الإمام علي كرم الله وجهه قال اخواننا بغوا علينا، وكذلك غالب العلماء من أهل السنة والجماعة لا يعتبرهم كفار، وأن كانوا قد كفروا كثير من الصحابة الكرام، وتكلمنا عن التكفير عند الوهابية الذين خلطوا الأحكام الفقهية بالأحكام العقائدية، فقد جعلوا التوسل والتبرك وزيارة القبور والمولد الشريف وغيرها من الأحكام الفقهية، جعلوها من أمور التوحيد والعقيدة وكل من يفعلها فهو كافر وضال، وبين حقيقتهم وقلة علمهم، وعرجت على بعض من تأثر بالفكر الخارجي في عصرنا هذا، وحاولوا أن يظهروا أنفسهم أنهم على السنة والشرعية، ولكن في الحقيقة هم أبعد الناس عن الدين.

وعندي بحثي وجدت من تكلم في هذه المسألة ومن هذه الأبحاث، التكفير مفهومه وأخطاره وضوابطه للباحث أحمد محمد بوقرين، ضوابط التكفير عند أهل السنة للباحث عبد الله القرني، أثر التكفير في عقيدة ومستقبل الإسلام للباحث علي بن عبد العزيز، ولقد إمتاز بحثي عن الأبحاث السابقة جمع بين أقوال الفقهاء والمتكلمين، لم تتناول الأبحاث السابقة منهج المتكلمين، ووضح فيه المنهج الصحيح للسلف الصالح.

واقترح أن يكتف العلماء من تبين المنهج الصحيح للدين، كما لابد من الاعتناء بالمناهج الدراسية أكثر من هذا، كما لابد من نشر برامج توعية تقلل من انتشار ظاهرة التكفير. فأسال الله العلي الكريم أن أكون قد وفقت في تبين الحق الذي كان عليه الصحابة الكرام، وأن يهتدي الذي يكفرون الناس على كل صغيرة وكبيرة، وأن يهتدوا للحق والصواب، والحمد لله رب العالم.

المصادر و المراجع :

القرآن الكريم

- الإباضي، أبو عمار الكافي الإباضي، **الموجز في تحصيل السؤال وتلخيص المقال في الرد على أهل الخلاف**، تح: عمار الطالبي، الشركة الوطنية، الجزائر 1398م.
- الآمدي ، سيف الدين الآمدي، **أبكار الأفكار في أصول الدين**، تح: أحمد المهدي، دار الكتب القومية، القاهرة، 2002م.
- ابن أبي الدنيا، ابو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس، **الصمت وآداب اللسان**، تح: أبو اسحاق الحويني، دار الكتاب العربي، بيروت، 1410هـ.
- ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم، **الكامل في التاريخ**، تح: عمر عبد السلام، دار الكتاب العربي، بيروت، 1997م.
- ابن باز، عبد العزيز بن عبدالله بن باز، **فتاوى على الدرب**، ب. م، ب.ت، ج2
- ابن بطلال، ابو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال، **شرح صحيح البخاري**، تح: ياسر بن إبراهيم، ط الثانية، دار الرشد، الرياض، 2003م.
- ابن بطة، عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان، **الإبانة الكبرى**، تح: رضا نعتان، ط الثانية، دار الراية، الرياض، 1994م.
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام النميري الحراني، **مجموع الفتاوى**، تح: عامر جزار، دار ابن حزم، القاهرة، 2011م.
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبدالله، **جامع الرسائل**، تح: محمد رشاد سالم، دار المدني، جدة، 1984م.

ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم، *العقيدة الواسطية*، تح: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، ط: الثانية، أضواء السلف، الرياض، 1999م.

ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم، *كتاب النبوات*، تح: عبد العزيز بن صالح الطويان، أضواء السلف، الرياض، 2000م.

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد الحراني الحنبلي الدمشقي، *منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية*، تح: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- الرياض، 1406هـ - 1986م.

ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد الحراني الحنبلي الدمشقي، *درع تعارض العقل والنقل*، تح: محمد رشاد سالم، ط: الثانية، جامعة الإمام محمد بن سعود- الرياض، 1411هـ - 1991م.

ابن تيمية، بن تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم محمد الحراني الحنبلي الدمشقي، *بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية*، تح: مجموعة من المحققين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، 1426هـ،

ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، *زاد الميسر*، دار الكتاب العربي، بيروت، 1422هـ.

ابن حبان، الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التيمي البستي، *صحيح بن حبان*، دار المعارف، القاهرة، ب.ت.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو فضل العسقلاني الشافعي، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.

ابن حزم، علي بن أحمد بن حزم الظاهري، *الفصل في الملل والأهواء والنحل*، تح: عبد الرحمن خليفة، محمد علي وأولاده، ب. م، 1347هـ.

ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، *الأحكام في أصول الإحكام*، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ب. ت.

ابن عبد الوهاب ، عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب، *مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب*، تح عبد العزيز بن زيد الرومي، جامعة الإمام محمد بن سعود، السعودية، 1976م،

ابن عبد الوهاب، محمد بن عبد الوهاب، *الدرر السنية في الأجوبة النجدية*، تح عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي، ب. م، 1392.

ابن عبد الوهاب ، محمد بن عبد الوهاب ، *كشف الشبهات*، تح محب الدين الخطيب، مصر، ب. ت.

ابن عساكر، ثقة الدين ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ، *معجم الشيوخ*، تح: وفاء تقي الدين، دار البشائر، دمشق، 1421هـ.

ابن عوانه، يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الأسفراييني، *مستخرج أبي عوانه*، تح: ايمن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، 1419هـ.

ابن عابدين، محمد امين بن عمر، *رد المختار على الدر المختار*، المكتبة التجارية، مكة، 1996 م.

ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، 1412 ، *رد المختار على الدر المختار*، ط: الثانية، دار الفكر، بيروت، ب. ت.

ابن عبد البر، يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر، *التمهيد لما في المؤطا من المعاني والأسانيد*، تح: مجموعة من المحققين، ط: الثانية، وزارة الأوقاف، المغرب، 1412هـ.

ابن عثيمين، محمد بن صالح بن عثيمين، *مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين*، دار الثريا ، السعودية، 1998م.

ابن العز الحنفي، ابن أبي العز الحنفي، *شرح العقيدة الطحاوية*، تح: ناصر الدين الألباني، دار الفكر، بيروت، ب.ت.

ابن الفارس، أبي الحسن أحمد بن فارس، *معجم مقاييس اللغة*، تح: عبد السلام هارون، دار الجبل، بيروت، 1991م.

ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، *مختصر الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعتلة*، أضواء السلف، الرياض، 2004م.

ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن القيم، *نونية ابن القيم*، ط: الثانية، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1417هـ.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، *مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين*، تح: محمد المعتصم بالله البغدادي، ط: الثالثة، دار الكتاب العربي – بيروت، 1416هـ - 1996م.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، *البداية والنهاية*، تح: محيى الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق، ب.ت.

ابن كثير، الحافظ عماد الدين ابي الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي، *مختصر تفسير ابن كثير*، تح: محمد علي الصابوني ، دار التراث العربي، بيروت، ب.ت.

ابن ماجه، ابو عبدالله القزويني، *سنن ابن ماجه*، تح: خليل شيحا، دار المعرفة، بيروت 2004م.

ابن مصطفى، مصطفى بن محمد بن مصطفى، مختصر تاريخ الفرق الإسلامية، ب. م، ب.ت.

ابن المنذر، ابو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، تح: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، الرياض، 1985م.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، الطبعة الأميرية، القاهرة، 1302هـ.

ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبدالواحد الإسكندري السيواسي، شرح فتح القدير، ط: السادسة، دار الفكر، دمشق ب.ت.

ابن الوزير، ابن الوزير محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى، العواصم والقواصم، تح: شعيب الأرناؤوط، ط: الثالثة، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1994م.

أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، مسند ابن أبي شيبة، تح: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن، الرياض، 1997م.

أبو حبيب، سعدي، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، ط: الثانية، دار الفكر، دمشق، 1988م.

أبو حفص، نجم الدين عمر بن محمد بن أحمد، شرح العقائد النسفية، مكتبة المدينة، كراتشي، ب. ت.

أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، تح: محمد يحيى الدين عبد الحميد، دار الفكر، دمشق، ب.ت.

أبو زهرة، محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، دار الفكر العربي، القاهرة، 2009م.

أبو عديّة، الحسن بن عبد المحسن المشهور بابي عديّة، *الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية*، دائرة المعارف النظامية، بحيدر آباد، 1322هـ.

أحمد أمين، *فجر الإسلام*، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، القاهرة، 2012م.

أحمد محمد بوقرين، *التكفير مفهومه وأخطاؤه وضوابطه*، كلام بعض العلماء المعاصرين،

ب. م، وبدون ترقيم.

الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، *تهذيب اللغة*، تح: عبد السلام هارون، الدار المصرية العامة، القاهرة، 1964م.

الإسفرابيني، عبد القاهر طاهر بن محمد، *التبصرة في الدين وتمييز الفرقة الناجية من الهالكين*، تح: كامل يوسف حوت، عالم الكتاب، لبنان، 1983م.

الإسفرابيني، عبد القاهر طاهر بن محمد، *الفرق بين الفرق وبين الفرقة الناجية*، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1977م.

الأشعري، أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، *مقالات الإسلاميين وأختلاف المصلين*، دار كلاوس شقارتش، بيروت، 1426هـ.

الأشعري، علي بن إسماعيل أبو الحسن الأشعري، *اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع*، تح: حمودة غرابه، مطبعة مصر، ب.ت.

الأشعري، أبو الحسن الأشعري، *أبو الحسن الأشعري إمام أهل السنة والجماعة*، دار القدس العربي، القاهرة، 2014م.

الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، *رسالة إلى أهل الثغر*، تح: عبد الله شاكّر محمد الجنيدى، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ب.ت.

الأشعري، علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري أبو الحسن، *الإبانة عن أصول الديانة*، تح: فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، 1397هـ.

الأشعري، علي بن إسماعيل أبو الحسن الأشعري، *الإبانة*، تح: عباس السقا، دار النفائس، 1994م.

الألباني، أبو عبد الرحمن محمد بن ناصر الدين الألباني، *موسوعة العلامة المجدد محمد ناصر الدين الألباني*، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية، اليمن 2010م

الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، *المواقف*، عالم الكتب، بيروت، ب.ت.

الباقلاني، محمد بن الطيب أبو بكر الباقلاني، *تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل*، تح: محمود محمد، دار الفكر العربي، بيروت، ب.ت.

الباقلاني، أبي بكر بن الطيب الباقلاني، *الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به*، تح: محمد بن زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ب.ت.

البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، *صحيح البخاري*، دار ابن كثير، دمشق، 1423هـ.

البغدادي، أبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي، *الفرق بين الفرق*، تح: محمد الخشت، مكتبة ابن سينا، القاهرة 2008 م.

البغدادي، أبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي، *أصول الدين*، ط: الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت، ب.ت.

البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، *شرح السنة*، تح: محمد زهير الشاويش، ط: الثانية، المكتب الإسلامي، دمشق، 1983م.

البكاري، لطيفة البكاري، *حركة الخوارج*، دار الطليعة، بيروت، 2001 م.

البوطي، محمد سعيد رمضان البوطي، <https://youtu.be/11sDKjz93wY>، 2016/03/06.

البوطي، محمد سعيد رمضان البوطي، *المذاهب التوحيدية والفلسفات المعاصرة*، ط: الثالثة، دار الفكر المعاصر، دمشق، 2008م.

البوطي، محمد سعيد رمضان البوطي، *فقه السيرة النبوية*، دار الفكر، دمشق، 1996م.

البوطي،

https://naseemalsham.com/persons/muhammad_said_ramadan_al_bouti/fatwas/view/38962

بيان الأزهر الشريف في مواجهة التطرف والإرهاب المنعقد 3-4 ديسمبر، 2014.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجدي الخراساني، *دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة*، دار الكتب العلمية، بيروت، 1405هـ.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، *سنن الترمذي الجامع الكبير*، تح: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م.

التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبدالله التفتازاني، *شرح المقاصد في علم الكلام*، دار المعارف النعمانية، باكستان، 1981م.

ثقة الإسلام، محمد بن يعقوب الكليني، *روضة الكافي*، دار التعارف، ب. م، ب. ت.

الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص، *أحكام القرآن*، تح: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994م.

جلال الدين، براقائي سيد جلال الدين، *التعددية المذهبية في الإسلام وآراء العلماء*،

www.makhateraltakfir.com

الحاكم، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن حمودية بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري، **المستدرك**، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1411هـ.

الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله، **مستدرك الحاكم**، تح: مصطفى بن عبد القادر عطا، ط: الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002م.

حبكة الميداني، عبد الرحمن حسن حبكة الميداني، **العقيدة الإسلامية وأسسها**، ط: الثانية، دار القلم، دمشق، 1399هـ .

حسين، فؤاد حسين الزرقاوي، **الجيل الثاني للقاعدة**، دار الخيال والطباعة، القاهرة، ب.ت.

دار الافتاء العام الأردن، **بحوث المؤتمر الدولي نقض شبهات التطرف والتكفير**، 2016،

دحان، أحمد بن زيني دحان، **الدرر السنية في الرد على الوهابية**، مكتبة إيشيق، إسطنبول، 1976م.

دحان، أحمد زيني دحان، **أمراء البلد الحرام**، المطبعة الخيرية، القاهرة، 1305هـ.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، **سيرة أعلام النبلاء**، ط: الثالثة، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985م.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، **مناقب الإمام أبي حنيفة**، تح: محمد زاهد الكوثري، ط: الثالثة، إحياء المعارف النعمانية، حيدر آباد، 1408هـ.

الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التميمي الرازي، **مفاتيح الغيب**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ.

الرازي، محمد بن عمر الدين الرازي، **محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين**، مكتبة الكليات الأزهرية، ب.ت،

رستم، سعد بن رستم، **الفرق والمذاهب الإسلامية**، الأوائل، دمشق، 2005م.

القاضي عبد الجبار، ابي حسن عبد الجبار بن أحمد، **المغني في أبواب التوحيد والعدل**، تح: محمد خضر نبها، دار الكتب العلمية، بيروت، ب.ت.

القاضي عبد الجبار، عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمذاني، **شرح الأصول الخمسة**، تح: الدكتور عبد الكريم عثمان، ط: الثالثة، مكتبة وهبة، القاهرة، 1996م.

الزركشي، محمد بن جمال الزركشي، **تشنيف المسامع بجمع الجوامع**، تح: سيد عبد العزيز، مؤسسة قرطبة، الرياض، 1998م.

الزحيلي، دكتور وهبه بن مصطفى الزحيلي، **التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج**، دار الفكر المعاصر، دمشق، 1418هـ.

زينو، محمد بن جميل، **توجيهات إسلامية لإصلاح الفرد والمجتمع**، المملكة العربية السعودية، و وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، 1418هـ.

السامرائي، عبد الرزاق السامرائي، **التكفير وجذوره اسبابه مبرراته**، ط: الثانية، بيروت، 1986م.
السبكي، تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي، **فتاوى السبكي**، دار المعرفة، بيروت، ب.ت.
السقاف، حسن بن عيسى السقاف، **السلفية الوهابية أفكارها الأساسية**، دار الإمام الرواس، بيروت، ب.ت.

السمهودي، نور الدين علي بن أحمد، **وفاء الوفا بأخبار المصطفى**، تح خالد بن عبد الغني محفوظ، دار الكتب العلمية، بيروت، 1971م.

الشاطبي، أبو اسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، **الاعتصام**، دار بن عفان، الرياض، 1992م.

الشاطبي، ابراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، *الموافقات*، تح: أبو عبيدة مشهور بن حسن، دار ابن عفان، القاهرة، 1997م.

الشافعي، محمد بن إدريس الشافعي، *الأم*، دار المعرفة، بيروت، 1990م.

الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، *الملل والنحل*، مؤسسة الحلبي، المدينة، ب.ت.

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني اليمني، *السييل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار*، دار بن حزم، القاهرة، ب.ت.

الصابوني، ابو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني، *عقيدة أهل الحديث*، تح: ناصر بن عبد الرحمن، ط: الثانية، دار العاصمة، الرياض، 1998م.

صدقي، جميل أفندي صدقي، *الفجر الصادق في الرد على منكري التوسل والكرامات والخوارق*، مكتبة الحقيقة، اسطنبول، 2014م.

الطبري، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، *جامع البيان عن تأويل القرآن*، تح: محمود محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ب.ت.

الطحاوي، ابو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي، *شرح مشكل الآثار*، تح: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1494م.

الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك، *أصول العقيدة*، ب.م، ب.ت، 1394هـ.

طعيمه، صابر طعيمه، *الإباضية عقيدة ومذهب*، دار الجبل، بيروت، 1986م ص116.

الطبيي، عكاشة عبد المنان، *فتاوى الشيخ الالباني ومقارنتها بفتوى العلماء*، مكتبة التراث الاسلامي، القاهرة، 1414هـ.

ظاهرة التكفير "كأزمة" وأثرها على واقع المجتمعات المسلمة. > article > www.taghrib.org
print، 2020.05.2 م

العلوي، المنصور بالله القاسم بن محمد الزيدي العلوي، *الأساس لعقائد الأكياس في معرفة رب العالمين وعدله في المخلوقين*، دار الطليعة، بيروت، ب.ت.

علي بن أبي طالب، الإمام علي أمير المؤمنين، *نهج البلاغة*، تح: صبحي الصالح، دار الكتاب المصري، القاهرة، ب.ت.

علي عيسى، سيف النصر علي عيسى، *الغلو غي التكفير المظاهر الأسباب العلاج*، القاهرة، 2003، ص315.

العوني، الشريف حاتم بن عارف العوني، *تكفير أهل الشهاداتين*، ط: الثانية، بيروت، 2016م.
العوني، الشريف حاتم بن عارف العوني، *اعتقاد طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم وعلاقته بأصل الدين*، http://dr-alawni.com/artices.php?show=199، 7/ 5/ 2015 م.

عيسى دياب، عبد القادر عيسى دياب، *الميزان العادل*، تح: عبد المعطي الترك، دار التقوى، دمشق، 1425هـ.

العيني، بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني، *عمدة القارئ في شرح صحيح البخاري*، دار الفكر، بيروت، 2016م.

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، *الإقتصاد في الاعتقاد*، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ.

الغزالي، محمد بن محمد الغزالي، *فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة*، دار المنهاج، الرياض، 2017م.

الغزالي، محمد الغزالي ونخبة من علماء مصر، **الوهابية تشوه الإسلام**، دار الكتب الصوفي، القاهرة، 2010م.

فتنة التكفير أسبابها وأخطارها مع ضوابط التكفير وأصوله: شبكة الدفاع عن السنة
www.dd.sunnah.net

فودة، سعيد عبداللطيف فودة، **الشرح الكبير للعقيدة الطحاوية**، دار الذخائر، بيروت، ب.ت.

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، دار الحديث، القاهرة، 1424هـ.

القاري، الملا علي بن سلطان محمد، **شرح الفقه الأكبر لأبي حنيفة**، دار الكتب العلمية، بيروت، 2007م.

القحطاني، عبد الله القحطاني، **هؤلاء من الخوارج**، ب.ط، ب.ت .

القراقي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي، **أنوار البروق في أنواع الفروق**، عالم الكتب، ب.ت.

القرضاوي، يوسف عبدالله القرضاوي، **ظاهرة الغلو في التكفير**، مكتبة وهبة، القاهرة، 1999م.

القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، تح: أحمد البردوني، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1384هـ.

القرطبي، أحمد بن عمر بن إبراهيم أبو العباس الأنصاري، **المفهم لما أشكل من تلخيص**

كتاب مسلم، دار ابن كثير، بيروت، 1996م.

القرني، عبد الله محمد القرني، **ضوابط التكفير**، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1413هـ.

القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك، **إرشاد الساري**، ط: السابعة، المطبعة الكبرى الأميرية، القاهرة، 1323هـ.

اللاكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن، **شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**، تح: أحمد بن سعد الغامدي، ط: الثامنة، دار طيبة، الرياض، 2003م.

مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي، **الموطأ**، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، القاهرة، ب.ت.

المركز الإعلامي لدار الإفتاء المصرية، **مبادرة الإفتاء المصرية ضد القاعدة في العراق والشام (داعش)**، 2014م.

المروزي، نعيم بن حماد المروزي، **كتاب الفتن**، تح: سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، 1414هـ.

مسلم، أبي الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، **صحيح مسلم**، دار السلام، الرياض، 2000م.

المفيد، محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم أبي عبد الله، **أوائل المقالات**، تح: الشيخ إبراهيم الأنصاري، المؤتمر العلمي لألفية المفيد، 1413هـ.

ملا علي القاري، علي بن محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، دار الفكر، بيروت، 2002م.

المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين، **فيض القدير**، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ب.ت.

المودودي، أبو الأعلى المودودي، **الخلافة والملك**، تح: أحمد إدريس، دار القلم، دمشق، 1978م.

النجدي، محمد بن عبدالله بن حميد النجدي، *السحب الوابلة على ضرائح الخنابلة*، تح: بكر بن عبدالله أبو زيد، مؤسسة الرسالة، مكة المكرمة، ب.ت.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، *السنن الكبرى*، تح: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م

النووي، ابو زكريا محي الدين بن شرف النووي، *شرح النووي على مسلم*، ط: الثانية، دار إحياء التراث، بيروت، ب.ت.

الهندي، صفي الدين الهندي، *الرسالة التسعينية في الأصول الدينية*، تح: ثائر الحلاق، دار النوادر، دمشق، ب.ت.

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، *الموسوعة الفقهية الكويتية*، الكويت.

وهبي مالك، مالك مصطفى وهبي العاملي، *ظاهرة التكفير في الفكر الإسلامي*، دار الهادي، بيروت، 2007 م.

المصعبي، عبد العزيز المصعبي، *شرح القصيدة النونية*، ب. د، ب. م، ص 275.

معمر، علي بن يحيى بن معمر، *الإباضية بين الفرق الإسلامية*، مكتبة الضامري، مسقط، ب.ت.

اليمني، محمد بن إبراهيم بن علي بن مرتضى اليمني، *إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى مذهب الحق من أصول التوحيد*، دار الكتب العلمية، بيروت، 1984م.



VAN YÜZÜNCÜ YIL ÜNİVERSİTESİ

SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ

LİSANSÜSTÜ TEZ ORJİNALLİK RAPORU

04/06/2020

Tez Başlığı / Konusu:

MUHAMMED SAİD RAMAZAN EL BÛTÎ'DE İREDE VE KESB

Yukarıda başlığı/konusu belirlenen tez çalışmamın Kapak sayfası, Giriş, Ana bölümler ve Sonuç bölümlerinden oluşan toplam 114 sayfalık kısmına ilişkin, 04/06/2020 tarihinde şahsım/tez danışmanım tarafından Turnitin intihal tespit programından aşağıda belirtilen filtreleme uygulanarak alınmış olan orijinalite raporuna göre, tezin benzerlik oranı % 13 (onüç) tür.

Uygulanan Filtreler Aşağıda Verilmiştir:

- Kabul ve onay sayfası hariç,
- Teşekkür hariç,
- İçindekiler hariç,
- Simge ve kısaltmalar hariç,
- Gereç ve yöntemler hariç,
- Kaynakça hariç,
- Alıntılar hariç,
- Tezden çıkan yayınlar hariç,
- 7 kelimedenden daha az örtüşme içeren metin kısımları hariç (Limit match size to 7 words)

Yüzüncü Yıl Üniversitesi Lisansüstü Tez Orijinalite Raporu Alınması ve Kullanılmasına İlişkin Yönergeyi İnceledim ve bu yönergede belirtilen azami benzerlik oranlarına göre tez çalışmamın herhangi bir intihal içemediğini; aksinin tespit edileceği muhtemel durumda doğabilecek her türlü hukuki sorumluluğu kabul ettiğimi ve yukarıda vermiş olduğum bilgilerin doğru olduğunu beyan ederim.

Gereğini bilgilerinize arz ederim.

04/06/2020

İbrahim ELABDULLAH

Adı Soyadı, İmza

Adı Soyadı : İbrahim ELABDULLAH.....

Öğrenci No : 179203110.....

Anabilim Dalı : Temel İslam Bilimleri.....

Programı : İlahiyat/Tezli Yüksek Lisans.....

Statüsü : Y. Lisans ☒ Doktora ☐

DANIŞMAN

Dr. Öğr. Üye. Metin YILDIZ

04/06/2020

ENSTİTÜ ONAYI

UYGUNDUR

...../...../201....

Doç. Dr. Bekir KOÇLAR

Enstitü Müdürü

ÖZGEÇMİŞ

Soyadı,Adı : Halil ELHUMAYDİ

Baba Adı : Ahmed

Anne Adı : Emine

Uyruğu : Suriye

Doğum Tarihi ve Yeri : Halep 02/01/1984

Telefon : 05395612138

E-mail : halilelhumaydi@gamil.com

Eğitim

Derece	Eğitim Birimi	Mezuniyet Tarihi
YÜKSEK LİSANS	Van YüzüncüYıl Ün. Sosyal Bil. Enst	2020
Lisans:	İLAHIYAT - Şam Üniversitesi	12/11/2007

İş Deneyimi

Yıl	Yer	Görev
2002-2013	Suriye- Halep	İmam ve Hatiplik
2002-2015	Suriye- Halep	Öğretmenlik

2015 yılından beri Türkiye/Bitlis/Ahlat`ta özel bir Mdersede Arapça ve Kur`an dersleri veriyor.

Yabancı Dil: Türkce

2.7. Vehhabilerin akidesi	82
2.8. Vehhabilerin islam alemi üzerindeki etkisi.....	86
3.BU ASRIN TEKFİRİ.....	87
3.1. Bu asrın ortaya çıkan tekfircileri.....	87
3.2.Bıçağın tekfircilerinin düşünceleri ile harici tekfircilerin düşüncelerini karşılaştırmak.....	88
3.3. Çağdaş alimlerin bu asrın tekfircilerine karşı duruşları.....	91
3.4. Tekfircilerin bu düşüncelerini iyileştirecek ilaçlar.....	92
SONUÇ.....	99
KAYNAKÇA	101
ÖZGEÇMİŞ	
TEZ ORJİNALLİK RAPORU	

İÇİNDEKİLER

ÖZET.....	I
ABSTRACT.....	III
İÇİNDEKİLER.....	IX
SIMGELER VE KISALTMALAR DIZINI.....	VII
ÖNSÖZ.....	VIII
GİRİŞ.....	1
1. BU ÇAĞDAKİ TAKFİR VE SEBEPLERİ	4
1.1 Tekfirin Anlamı.....	4
1.1.1. Kelam ve fıkıhçılara göre tekfirin anlamı	10
1.2. Sözcük ve terimsel olarak tekfir.....	17
1.3. Tekfirciler	25
1.4. Tekfirin kural ve dayanakları.....	32
1.5. Allahın kanunuyla hüküm etmeyenlerle ilgili alimlerin görüşleri.....	43
2. VAHABİ VE HARİCİLERE GÖRE TEKFİR.....	50
2.1. Hariciliğin sözcük ve kavramsal tanımı.....	50
2.2. Haricilere göre tekfirin kaynağı	51
2.3. Haricilikle ilgili mervi olan hadisler	55
2.4. Haricilerin düşünceleri.....	61
2.5. Haricilere karşı alimlerin duruşu	67
2.6 .Vehhabilere göre tekfir69	69

Sonuç kısmında ise bu araştırmanın neticeleri anlatıldı. Şöyleki; İslâm hukukunda tekfir vardır. Ne tekfirden ne de onun hükümlerinden kurtulmak mümkündür. Fakat burada ve insanların tekfir edilmesinde aşırıya giden kimseler vardır. Onlar da eksik bilgili kişilerdir. Bunun sebebi ise yetersiz bilgi ve şer'i nasları yanlış anlamalarıdır. Başka bir kesim ise tamamen tekfiri inkar etmişlerdir. Bu düşünce de bir önceki düşünce gibi yanlıştır. Daha sonra Ehl-i Sünnet'ten olan kelimci ve fıkıhçıların yolu gelir ki, onlar tekfirin zan ve heva ile olamayacağını, tekfir için kural ve kaidelerin varolduğunu beyan etmişlerdir.

Araştırmanın sonunda atıfta bulunulan kaynaklardan ve referanslardan bahsettik. Daha sonra araştırmanın özetini İngilizce Türkçe ve Arapça dillerinde bir ek ile anlattım.

Anahtar kelimeler: Kelam, Tekfir, Haricîler, Vahhâbîler

Sayfa sayısı: X +115

Tez danışmanı : Dr. Öğr. Üye. Metin YILDIZ

In the conclusion, I mentioned the most important results of the research, which is that takfir in Islamic Sharia exists, and it, and its provisions, cannot be denied. But there are those who went too far in it and accused people of kufr, and they are half-scholars and the reason for this is only because of their lack of knowledge and misunderstanding of the provisions of Sharia. Some others denied the existence of takfir in the first place, and this is also a mistake. Then came the approach of the

Bu araştırma bir önsöz, bir giriş, üç bölüm ve kaynakçadan oluşmaktadır. Önsöz kısmında; genel hatlarıyla tekfir kavramını, tekfirden bahseden geçmiş araştırmaları anlattık ve araştırmamızın daha önceki araştırma ve makalelerden ayırdedici bazı özelliklerini açıkladık.

Giriş kısmında ise; klasik ve modern bazı kaynakları açıkladığımız gibi bu araştırmanın konusunu, amacını, önemini ve araştırmada izlediğimiz metodu ve bu süreçte karşılaştığımız bazı sıkıntıları da anlattık.

Araştırmamızın birinci bölümünde; tekfirden ve insanların böylesi bir fikirle kendilerini nasıl yakabileceklerinden ve bu tür düşüncelerin yayılmasına sevkeden sebeplerden bahsettik. Daha sonra birinci bölümün birinci faslında; fukaha ve kelimacılar açısından gerçek tekfirin ne anlama geldiğini, ikinci faslında; kelimacıların bakışıyla tekfirin tarifini anlattık. Üçüncü faslında ise; sürdürdüğü takdirde insanın kendisiyle kafir olabilecek önemli düşünceler üzerinde durduk. Dördüncü fasla gelince onu da tekfir için(ortaya konulmuş) şer'i kural ve önemli dayanakların ne olduğuna tahsis ettik. Beşinci faslında ise; Allahın şer'i hükmüyle hükmetmeyen sorunuyla alakalı âlim ve sahabe'yi kiramanın inkar ve inkarsızlık etrafında yoğunlaşan görüşlerini anlattık

İkinci bölümde Vehhâbîler ve Haricîlerin tekfir ile ilgili düşüncelerinden bahsettik. Bu bölümün birinci faslında Haricîlerdeki tekfirin menşeyini ve sahabe'yi kiramı tekfir ederken görüşlerini neye dayandırdıklarını anlattık. İkinci faslında ise; Haricî ve onların tekfir edici düşüncelerinden sakındıran bazı ayet ve mervî hadisleri derçettik. Daha sonra üçüncü faslında Haricîlerin sahabe ve tabiînler hakkındaki tekfirle ilgili en önemli görüşlerini açıkladık. Sonra dördüncü faslında Haricîlerin eylem ve görüşleri ile ilgili âlimlerin duruşlarını ve Haricîlerin Hz. Peygamber'in (s.a.v.) gösterdiği doğru yolda olmadıklarını, bilakis o yoldan uzak olan insanların en azgınları olduklarını anlattık. İkinci faslında ise aynı kâdilden çıkmış gibi ve Haricîlerin görüşleriyle uyumlu bu asrın tekfircilerinin bazı düşünceleri izah edildi. Üçüncü faslında, kendilerine itimat edilen hiç bir âlimin bu tekfircilerin herhangi bir fikirleriyle mutabık olduklarına rastlayamadığımız beyan edildi.

(YÜKSEK LİSANS TEZİ)
Halil ELHUMEYDİ
VAN YÜZÜNCÜ YIL ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
HAZİRAN- 2020
Geçmişten Günümüze Tekfir Meselesi

ÖZET

Bu araştırmadaki gayemiz, tekfir kavramını ve Tekfir ile ilgili kelamcı ve alimlerin belirledikleri kural ve kaidelerin neler olduğunu, tekfiri caiz olanla caiz olmayanın kimlerin olabileceğini, Ehl-i Sünnet alimlerinin müttetik oldukları konular dışında hiç bir Müslüman'ın tekfir edilemeyeceğini, tekfir hareketinin Haricîlerin ve Vahhabilerin varlığıyla ortaya çıktığını ve bu konularda Ehl-i Sünnet ve'l-Cemaat'in kelamcı ve hukukçularının ortaya koydukları yolu açıklamaktır.

Bu tezimin araştırma konusu “tekfir” ile ilgilidir. Daha önce yaşamış olan Haricîlerin yolunu takip eden birçok kişi, günahların büyüklük ve küçüklüğünü ayırdetmeksizin herkesi tekfir etmeğe başlamakla birlikte Hz. Peygamber'den sonra gelen insanların en faziletlisi sayılan ashab-ı kiramı dahi tekfir edip onları kafirlerden saydıkları bir tekfir hareketini konu edineceğiz. Oysa Hz.Muhammed (s.a.v.) ve ondan sonraki şerefli ashabı döneminde bu tekfir lafızları duymamışlardır. Bilakis onun, sahibinin helakına sebep olacak bu tür tekfir ifadeleri gelişigüzel kullanmaktan sakındırdığını biliyoruz.

Ehl-i Sünnet ve'l-Cemaat'ten olan kelamcı ve fıkıhçıların hanif şeriatın naslarından ne anladıkları ortaya çıkmıştır. Nitekim onlar bu süreç boyunca insanların kimin kafir olduğunu ve kimin tekfiri caiz olmadığını bilmeleri için doğru olan kural ve kaideleri açıklamışlardır. İlim ehli olan kelamcı ve fıkıhçıların tümü, alimlerin ittifakıyla küfrü gerekli kılan şeyler hariç; hiç kimsenin tekfir edilemeyeceği görüşündedirler. Onlar, insanları tekfir edenin ya ilminin yetersizliğinden .Üçüncü bölümde ise bu asırdaki tekfircelerin bazı düşünceleri izah edildi. Birinci fasılda bu asrın tekfircilerinin ortaya çıkışları izah edildi.

Ya da hanif şeriatın naslarını anlayamadıklarından kaynaklandığını beyan etmişlerdir

Sunni scholars, scholars of kalam and fiqh, who indicated that there are measures and justifications for takfir, that shouldn't be by assumption and whimsical speculation.

At the end of the research, I mentioned the resources and references that were referred to, then an annex to the research abstract in English, Turkish, and Arabic. I followed in this thesis the induction method; i.e., presenting the sayings of reliable scholars of Ahlu Sunnah Wal Jama'a, and shunning the odd and unreliable sayings especially that I am dealing with such sensitive matter. Then at the end of the chapter I show the correct method that is approved by the scholars of Sunnah. At the end of the thesis I mentioned the resources and references that were referred to, then an annex to the research abstract in English, Turkish, and Arabic.

I followed in this thesis the induction method; i.e., presenting the sayings of reliable scholars of Ahlu Sunnah Wal Jama'a, and shunning the odd and unreliable sayings especially that I am dealing with such sensitive matter. Then at the end of the chapter I show the correct method that is approved by the scholars of Sunnah.

I concluded that takfir is a serious issue and that it is not the approach of the prophets and the righteous forefathers. It is an unhealthy case that spread in the Muslim community in order to distort the religion of Islam. If one is Muslim with certainty, he cannot be considered otherwise except by certainty. And if one accused us of being kafir, we should not accuse him with the same.

Key words: Kalam, Takfir, Kharijites, Wahhabism

Number of pages: X+115

Thesis supervisor: : Dr. Öğr. Üye.Metin YILDIZ

problems that faced me during this research, and I mentioned some old and recent resources that I consulted

In the first section of the research, I explained takfir and how people suffered because of this thought and the reasons that led to the spread of such takfirist ideas, then I explained in the first chapter the meaning of the real takfir among the scholars of kalam and fiqh. Then in the second chapter I explained the definition of takfir by the scholars of kalam, and in the third chapter I explained the most important factors of kufr that deem a person as kafir if found in them. The fourth chapter is dedicated to the Sharia measures for deeming someone as kafir and their justifications. In the fifth chapter I talked about the issue of not adopting Sharia as the only law; where I indicated the sayings of the scholars and before them the esteemed companions, and that it is more about ingratitude and lack thereof. In the remaining chapters for this section I talked about the reasons for the spread of the phenomenon of takfir in the Islamic society.

In the second section, I talked about takfir for the Kharijites and Wahhabis. In the first chapter I mentioned the origin of the takfir for the Kharijites and what they relied upon in their takfir for the honorable companions; and in the second chapter I included some hadiths and texts that warned of the Kharijites and their takfiri thoughts, then I explained in the third chapter what the Kharijites thought about the Companions and the Followers. Then I mentioned in the fourth chapter the position of the scholars regarding the actions and ideas of the Kharijites and that they are not on the right path that the Prophet (SAW) had drawn, but they are the most distant people from him. And in chapter five came the mention of Wahhabism and they are followers of Muhammad Bin Abdul Wahab, who call themselves salafists, whereas in fact they are not real salafists as salafists have nothing to do with their takfiri ideas. Then mentioned some of what Wahhabists believed in their mixing of many fiqh provisions with doctrinal provisions, and that they understood the texts wrongly thus got distracted and misguided. Then I mentioned in the last chapter the extent of the impact of this thought on the Islamic world and how it began to draw people away from them because of those ideas and beliefs. In the third section, I explained some of the ideas of contemporary takfiris. In the first chapter I explained the emergence of contemporary takfiris, and in the second chapter I mentioned some ideas of contemporary takfiris compared to the thoughts of the Kharijites and that they come out from one source. And in the third chapter I mentioned the positions of contemporary scholars on takfiris, as we did not find any of the accredited scholars agrees with them in any of their thoughts. And in the last chapter I mentioned how to discard such thought and what is the useful solution to get rid of it.

(Master's Degree Dissertation)
HALIL AL HUMAIDI
VAN YÜZÜNCÜ YIL UNIVERSITY
INSTITUTE OF SOCIAL SCIENCES
CUN -2020

Takfir Between The Old And The New

ABSTRACT

The purpose of my thesis has been to explain the meaning of takfir and what are the criteria and rules that scholars and scholars of kalam identified. It also aimed to explain who can be described as kafir and who cannot; and that a muslim cannot be considered as kafir except by the conditions agreed on by Ahlu Sunnah Wal Jama'a. This thesis also clarifies that takfir started with the Kharijites and the Wahabists after them. It also shows the approach of Ahlu Sunnah Wal Jama'a of scholars of kalam and fiqh

The subject of my thesis talks about takfir, in which many half-scholars went too far and started accusing people of kufr for every sin and every small sin, following in the footstep of the Kharijites before them, who didn't even spare the esteemed companions of the prophet. They accused them of kufr, although we did not hear such takfir words during the era of the Prophet Muhammad (SAW) and his esteemed companions after him. Rather, the Prophet warned against issuing such words arbitrarily and that they lead to dooming their utterer. Here the understanding of the Sunni scholars, scholars of kalam and fiqh, of the provisions of the Sharia was also demonstrated, and they set the measures and the correct rules through which one can know who is considered kafir and who cannot be considered kafir. All scholars, scholars of kalam and fiqh, agree that you should not accuse anyone of kufr except by what the scholars agreed upon of measure

conclusion, and an index that included the sources and references and an annex. I talked in the introduction about takfir in general, and who spoke about takfir in previous studies, and I showed some of what distinguishes my research from the previous writings and studies. And in the foreword I mentioned the subject of the research, and the purpose of this research, the importance of the research, and the approach that I followed in my research, and mentioned some of the difficulties and

سلكته في بحثي، وذكرت بعض الصعوبات والمشاكل التي واجهتني في أثناء هذا البحث، كم
وبينت بعض المصادر القديمة والحديثة التي عدت إليها.

وفي الباب الأول من البحث التكفير، ثم في الفصل الأول معناه عند المتكلمين والفقهاء،
ثم في الفصل الثاني عرف التكفير عند المتكلمين، وفي الفصل الثالث المكفرات وأما الفصل
الرابع فقد خصص للضوابط الشرعية للتكفير وماهي أهم مناطاته، وفي الفصل الخامس تكلمت
عن مسألة من لم يحكم بشرع الله.

وفي الباب الثاني تحدثت عن التكفير عند الخوارج ومن سلك نهجهم، ففي الفصل الأول
ذكر منشأ التكفير عند الخوارج وعلى أي شيء اعتمدوا في تكفيرهم للصحابه الكرام، وفي
الفصل الثاني الأحاديث الواردة في الخوارج، ثم بين في الفصل الثالث معتقدات الخوارج ، ثم
ذكر في الفصل الرابع موقف العلماء من الخوارج ، وفي الفصل الخامس جاء ذكر الوهابية أو
السلفية والسلفية هي مرحلة زمنية مباركة وليست مذهب فقهي.

وفي الباب الثالث وضح بعض أفكار تكفيري هذا العصر، ففي الفصل الأول وضح
ظهور تكفيري هذا العصر، وفي الفصل الثاني أورد بعض أفكار تكفيري هذا العصر مقارنة مع
أفكار الخوارج ، وفي الفصل الثالث بين موقف العلماء من تكفيري هذا العصر.

وفي آخر البحث ذكرت المصادر والمراجع التي تم الرجوع إليها، ثم بملحق بخلاصة
البحث باللغة الإنكليزية، والتركية، والعربية. وأتبع في هذا البحث المنهج الاستقرائي بأن اعرض
أقوال العلماء المعتمدين من أهل السنة واهل الكلام، وأبتعد عن الأقوال الشاذة وغير الراجحة،
خاصة في هذه المسألة الحرجة. ومن النتائج التي تم التوصل لها، أن من دخل في الإسلام
بيقين لا يخرج من الإسلام إلا بيقين، ومن كفرنا لا يجوز تكفيره.

الكلمات المفتاحية: الكلام، التكفير، الخوارج ، الوهابية

عدد الصفح: X+115

مشرف الأطروحة: الدكتور متين يلدر

ملخص رسالة الماجستير

الباحث: خليل الحميدي

جامعة وان يوزونجيل- معهد العلوم الاجتماعية-

حزيران 2020م

التكفير بين القديم والحديث

كان غرضي من هذا البحث، هو تبين معنى التكفير وماهي الضوابط والقواعد التي حددها العلماء والمتكلمون، وبيان من يجوز أن يوصف بالكفر ومن لا يجوز أن يوصف به، وأن المسلم لا يكفر إلا بالأمور المتفق عليها عند أهل السنة والجماعة، ومعرفة أن التكفير وجد بوجود الخوارج ومن سار على نهجهم من بعدهم، وبيان المنهج الذي عليه أهل السنة والجماعة من المتكلمين والفقهاء.

موضوع أطروحتي التكفير، الذي بالغ فيه بعض العلماء، سالكين بذلك طريق الخوارج من قبلهم، فلم يسلم منهم أفضل الناس بعد الأنبياء وهم الصحابة الكرام، فكفروهم وجعلوهم من الكفار، مع العلم أننا لم نسمع مثل هذا الألفاظ التكفيرية في عهد النبي محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه الكرام من بعده، بل حذر النبي من إطلاق مثل هذه الألفاظ جزافاً وأنها تؤدي إلى الهلاك بصاحبها، وهنا تجلّى أيضاً فهم أهل السنة والجماعة من المتكلمين والفقهاء لنصوص الشرع الحنيف، وبيّنوا الضوابط وقعدوا القواعد الصحيحة التي من خلالها يعرف الإنسان من هو كافر ومن لا يجوز تكفيره، فجميع أهل العلم من المتكلمين والفقهاء على عدم تكفير إلا بما اتفق عليه العلماء من ضوابط توجب الكفر.

ولقد احتوى البحث على تمهيد وثلاثة أبواب وخاتمة، ذكرت في المقدمة التكفير بشكل عام، والدراسات السابقة، وفي التمهيد ذكرت الغرض من هذا البحث، وأهمية البحث، والمنهج الذي

ETİK BEYAN SAYFASI

Van Yüzüncü Yıl Üniversitesi, Sosyal Bilimler Enstitüsü **Tez Yazım Kurallarına uygun olarak hazırladığım bu tez çalışmada;**

- Tez içinde sunduğum verileri, bilgileri ve dokümanları akademik ve etik kurallar çerçevesinde elde ettiğimi,
- Tüm bilgi, belge, değerlendirme ve sonuçları bilimsel etik ve ahlak kurallarına uygun olarak sunduğumu,
- Tez çalışmada yararlandığım eserlerin tümüne uygun atıfta bulunarak kaynak gösterdiğimi,
- Kullanılan verilerde herhangi bir değişiklik yapmadığımı,
- Bu tezde sunduğum çalışmanın özgün olduğunu

bildirir, aksi bir durumda aleyhime doğabilecek tüm hak kayıplarını kabullendiğimi beyan ederim.

(İmza)

Halil ELHUMEYDI

15/06/2020

KABUL ONAY SAYFASI

İBRAHİM ELABDULLAH tarafından hazırlanan “ MUHAMMED SAİD RAMAZAN EL BÛTÎ’DE İREDE VE KESB ” adlı tez çalışması aşağıdaki jüri tarafından OY BİRLİĞİ / ~~OY ÇOKLUĞU~~ ile Van Yüzüncü Yıl Üniversitesi Temel İslam Bilimleri Anabilim Dalında YÜKSEK LİSANS TEZİ olarak kabul edilmiştir.	
Danışman: Dr. Öğr. Üyesi Metin YILDIZ Temel İslam Bilimleri Anabilim Dalı, Van Yüzüncü Yıl Üniversitesi Bu tezin, kapsam ve kalite olarak Yüksek Lisans Tezi olduğunu onaylıyorum/onaylamıyorum.	
Başkan: Doç. Dr. Mehmet KESKİN Temel İslam Bilimleri Anabilim Dalı, Van Yüzüncü Yıl Üniversitesi Bu tezin, kapsam ve kalite olarak Yüksek Lisans Tezi olduğunu onaylıyorum/onaylamıyorum.	
Üye: Dr. Öğr. Üye. Ekrem UYSAL Temel İslam Bilimleri Anabilim Dalı, Batman Üniversitesi Bu tezin, kapsam ve kalite olarak Yüksek Lisans Tezi olduğunu onaylıyorum/onaylamıyorum	
Tez Savunma Tarihi:	15/06/2020
Jüri tarafından kabul edilen bu tezin Yüksek Lisans Tezi olması için gerekli şartları yerine getirdiğini ve imzaların sahiplerine ait olduğunu onaylıyorum. Doç. Dr. Bekir KOÇLAR Sosyal Bilimler Enstitüsü Müdürü	

T.C.
VAN YÜZÜNCÜ YIL ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI

GEÇMİŞTEN GÜNÜMÜZE TEKFİR MESELESİ

YÜKSEK LİSANS TEZİ

Hazırlayan
Halil ELHUMEYDİ

Danışman
Dr. Öğr. Üye. Metin YILDIZ

VAN-2020